کې (تابع) في ۶ أکتوبر سنة ۱۹۷۳	الجريدة الرسمية – •
وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ، وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العا. لين بالقطاع العام ؛ وعلى قرار رئيس الحمهورية رقم ١٣٠٣ لسنة ١٩٦١ بقصر أعمال مقاولات الحكومة والمؤسسات العامة والشركات شبه الحسكومية على الشركات التي تساهم فيما الحكومة والمؤسسات العامة بنسبة لاتفل عن ٥٠ / من رأس مالها ؟ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥٣ لسنة ١٩٦١ بإصدار التعريفة	قرار رئيس حمهورية مصر العربية بالقانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٣ بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في التعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبترول وشركة موبيل مصر للاستكشاف في شأن البحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمسال شرق الدلنا البحرية

الجركية ،

باسم الشعب

رئيس الجمهورية بعد الاطلاع علي الدستور ؛ وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ بفرض ضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة ؛ وعلى الأرباح الصناعية والتجارية وعلى كسب العمل ؛ وعلى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بتنظيم الرقابة على عمليات النقد ؛ وعلى القانون رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٥١ بتقرير رسم دمغة ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ اسنة ١٩٥٣ الخاص بالمناجم والحاجر ؟

وعلى القانون رقم ٩ لسنة ١٩٥٤ في شان الاستيراد ؟

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ٢٤ ٩٩ يشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة؛

وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالمناجم والحاجر ؛

وعلى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٩ بإصدار قانون العمل ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ ليسنة ١٩٥٩ في شأن التصدير ؛

وعلى مواققة مجلس الوزراء ب

وبناءعلى ماارتآه مجلس الدولة ؟

قرر القانون الآتى :

مادة ١ – يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية فى النعاقد مع المؤسسة المصرية العامة للبترول وشركة مو يول مصر للاستكشاف بصفتها مقاولا في شان البحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال شرق الدلتا البحرية وذلك وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة ما .

مادة ٢ – تكون للا حكام الواردة في المواده، ٢٠٢٠٢، ١٢٠٢٠، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٣٦، ٢٤، ٢٥ من الشروط المرفقة قوة القانون و تكون نافذة بالاستثناء من أحكام قوانين الضرائب والنقد والاستيراد والتصديروالمناجم والشركات .

. مادة ٣ ــ ينشر هذا القرار في الجويدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون، و يعمل به من تاريخ نشره لا

مدر بر یاسة الجمهوریة فی ۸ ومضان سنة ۱۳۹۳ (؛ أكتوبر سنة ۱۹۷۳)

أنور السادات

£.,

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شان دخولو إقامة الأجاب أراضي الجمهورية العربية المتحدة والخروج منها ؟

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك ؛

الجريدة الرسمية - • ٢ (تابع) في ٢ أكتوبر سنة ١٩٧٣ Q إتفاقية التزام **CONCESSION A GREEMENT** FOR PETROLEUM EXPLORATION للبحث عن البترول وإنناجه AND PRODUCTION Batween جمهورية مصر العربية Arab Republic of Egypt and المؤسسة المصرية العامة للبترول The Egyptian General Petroleum Corporation and شركة موبيل مصر للاستكشاف Mobil Exploration Egypt Inc. تحررت هذه الاتفاقية في اليوم _____ من شنهر-THIS AGREEMENT, made and entered into on this حرنة وبين جمهورية مصر العرابية (ويطلق علما فها يلى "ج . م . ع " by and between the ARAB REPUBLIC OF

day of by and between the ARAB REFORMENCO. EGYPT (horeinafter referred to variously as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by Law 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC") and MOBIL EXPLORATION EGYPT INC., a company organized and existing under the Laws of the State of Delaware, United States of America, (hereinafter variously referred to as "MOBIL" or as "CONTRACTOR");

WITNESSETH : "

WHEREAS, Law No. 66 of 1953, as amended, established that all raw materials, including petroleum existing in mines and quarries in A.R.E., including the territorial and continental shelf water, are the property of the State; and

WHEREAS, EGPC has applied for an exclusive concession for the exploration, development and production of petroleum in and throughout the Area referred to in Article II, and described in Annexes "A" and "B" which are attached hereto and made a part hereof; and

WHEREAS, MOBIL agrees to undertake its obligations provided hereinafter as a contractor with respect to the exploration, development and production of petroleum in said Ares; and

WHEREAS, the GOVERNMENT desires hereby to grant such concession ; and

WHEREAS, the Minister of Petroleum and Mineral Wealth,

أو "الحكومة") ، والمؤسسة المصرية العامة للبترول وهي مؤسسة أنشئت عوجب الف نون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلي " المؤسسة ") وشركة موبيل مصر للاستكشاف ، وهي شركة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المنحدة الأمريكية (ويطلق طيها فيما يلي " مو بيل " أو " المقاول ") .



حيث إن القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بما أدخل عليه من تعديل قد نص ملى أن كافة المواد الخام بما فيها البترول ، الموجودة في المناجم والمحاجر فرج ٢٠٠٠ بما في ذلك الامتداد القاري والمياه الإقليمية ملك للدولة ؛

وحيث إن موبيل توافق على أن تتحمل بالتزاماتها المنصوص عليها فيا يلى بصغتها مقاولا فيا يختص بأعمــال البحث عن البترول وتنميته وإنتاجه في المنطقة المذكورة ؟

وحيث إن الحكومة ترغب في منع هذا الإلتزام البترولي بموجب هذ. الاتفاقية ي

وحيث إن وزير البترول والثروة المعدنية مخول له بموجب أحكام القانون رقم ٨٦ لسنة ٦د٩٩ أن يتعاقد على عقد إلتزام ، مع المؤسسة ومع مو بيل باعتبارها مقارلا للقيام بالعمليات البترولية في المنطقة المدار إليها فيا بعد. لذلك فقد اتفق أطراف هذه الاتفاقية على ما هو آت :

pursuant to the provisions of Law No. 86 of 1956, may enter into a concession agreement with EGPC, and with MOBIL as a contractor, for the petroleum operations in the Area hereinafter referred to.

Now, THEREFORE, the parties hereto agree as follows :

تابع) في ٤ أكتوبر سنه ١٩٧٣	٢
ARTICLE I	(المسادة الأولى)
DEFINITIONS (a) "Exploration" shall include such geological, geophysical, aerial and other surveys as may be contained in the Appro- ved Work Programs and Budgets, and the drilling of such shot holes, core holes, stratigraphic tests, holes for the discovery of Petroleum or the appraisal of petroleum dis- coveries and other related holes and wells, and the purchase or acquisition of such supplies, materials and equipment therefor, all as may be contained in the Approved Work Programs and Budgets. The verb "explore" means the act	تعسيريفات (1) "البعث" يشمل أعمال المسح الجبولوجى والجيونيزيق والجوى وغيرها من أعمال المسح الواردة في برامج العمل والميزانيات المعتمدة وحفر الآبار الضحلة لتفجير الديناميت وحفر الثقوب لاستخواج العينات وإجراء الاختبارات للطبقات الجيولوجية وحفر الثقوب لاكتشاف البثرول أو لتقييم الاكتشافات البترولية وغير ذلك من الثقوب والآبار وشراء أو المصول عل الإمدادات والمهمات والمعدات الخاصة بذلك، وذلك كله وفغا لماهو وارد في برامجالعمل والميزانيات المعتمدة، ويقصد بالفعل

of conducting exploration.

" يحث" القيام بعمليات البحث ..

(ب) * النَّمية " تشمل على سبيل المثال وليس الحصر ، كافة العمليات والأنشطة ونق يرامج العمل والمبزانيات الممتمدة فيظل مد الانفاقة :

(۱) فيها يختص محفر آبار التنمية ، و

(٢) فيما يختص بتصميم وإنساءوتركيب وحدمة وصيانة المعدات والخطوط والشبكات والتسهيلات والأجهزة والعمليات المتعلقة بها لإنتساج وتشغيل هذه الآبار لاستخراج البترول والاحتفاظ به ومعالجته وإعداده وتهيئته واختزانه وإحراق الغاز الزائد منه ونفله وتسليمه بغرض تصديره والقيام بعماية إءادتا خطه واستعادة دورته والمشروعات الأخرى الثانو بة 🚏

(ج) "البترول " معناه الزيت الخام السائل على اختلاف كثاناته والأسفلت والغباز والغاز المنطلق من التميسونات وكافة المواد الهيدروكر بونية الأخرى التي قد يعتر عليها وتستخرج أو يتم الحصول عليها بطريةة أخرى ومحنفظ بهامن المنطقة فيظل هذه الاتفاقية وكافة المواداتي تستخاص منها .

(د) "الزيت الخام المائل " أو "الزيت الخام" ممياه أي هيدروكريون منتج من منطقة الالترام ويكون في حالة السبولة عند رأس البثر أوفى مواضع فصل الغاز المقامة في عقد النسية أوالذي يستخلص من الغاز أو الغاز المنطلق من القيسونات في أي معمل. وهذا التعبير يشمل المقطو والمكتف (*). " الغاز " هو الغاز الطبيعي المصاحب للخام وغير المصاحب وكافة العناصر المكونة لد المنتجة من أى يئر في منطقة الالتزام وجميع المواد الغير هيدروكربونية التي توجد به وهذا اللفظ يشمل الغازات المتخلفة ألغازات المتخلفة 🛛

- (b) "Development" shall include, but not be limited to, all the operations and activities pursuant to Approved Work Programs and Budgets under this Agreement :
 - i) with respect to the drilling of development wells, and
 - ii) with respect to design, construction, installation, servicing and maintenance of equipment, lines, systems, facilities, plants, and related operations, to produce and operate said wells, to take, save, treat, handle, store, flare, transport and deliver petroleum for export, and to undertake repressuring, recycling and other secondary recovery projects.
- (c) "Petroleum" means liquid crude oil of various densities, asphalt, gas, casinghead gas and all other hydrocarbon substances that may be found in, and produced, or otherwise obtained, and saved from the Area under this Agreement, and all substances that may be extracted therefrom.
- (d) "Liquid Crude Oil" or "Crude Oil" means any hydrocarbon produced from the Area which is in a liquid state at the wellhead or lease separator or which is extracted from the gas or casinghead gas in a plant. Such term includes distillate and condensate.
- (e) "Gas" is natural gas both associated and nonassociated, and all of its constituent elements produced from any well in the Area and all nonhydrocarbon substances therein. Said term shall include residue gas.

الجريدة الرسمية - ٢٠ \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

(f) A "Barrel" shall consist of forty-two (42) United States gallons, liquid measure, conrected to a temperature of sixty degree (60*) Fahrenheit.

V .

(g) "Commercial Well" means the first well on any geological feature which after testing in accordance with sound and accepted industry production practices, and verified by EGPC, is found to be capable of producing at the average rate of not less than 3,000 barrels of oil per day if produced from a producing interval the top of which is located not more than 2,000 meters below sea level or 4,000 barrels of oil per day if the top of the producing interval is located at a depth greater than 2,000 meters but less than, 3,000 meters below sea level or 5,000 barrels of oil per day if the top of the producing interval is located at a depth (و) " البرميل " يتكون من اثنين وأربعين (٤٣) جالونا منجالونات الولايات المتحدة الأمريكية كيلا سائلا معدلا على درجة حرارة (٦٠ °) نهرنهيت .

(ز) " البتر التجارية "معاها أول بتر في أي تركيب جيولوجي يتصح، بعد إجراء الاختبارات وفقا لنظم الإنتاج الصناعي السليمة المقبولة ، وبعد التحقق من ذلك بمعرفة المؤسسة ، أنها تستطيع الإنتاج يمتوسط مدد لايذل عن الرانة آلاف (٣٠٠٠) يرميل نقع آلمها على عمق لا يزيد عن ألفين (٢٠٠٠) متر تحت مستوى ا مطح البحر، أو لا يقل هذا الإنتاج عن أربعة آلاف (٤٠٠٠) برميل في البوم إذا كانت قمة طبقة الإنتاج على عمق بزيد عن **آلفين (٢٠٠٠) اتر ولكنه يقل عن ثلاثة آلاف (٣٠٠٠) ستر** تحت مددوى سطح البحر ، أو إذابلغ متوسط الإنتاج معدل المحسة آلاف (. . . ٥) برميل من الزمت في اليوم إذا كانت قدة طبقة ا الإنتاج تقع على عمق يزيدهن ثلاثة آلاف (٣٠٠٠)متر تحت مستوى مسطحالبحرو بالنسبةللا بارالواقمة في مياه نزمد عمقها عن مائتين (٣٠٠) متر تضاعف معدلات الإنتاج السالفة الذكر .. ويكون تاريخ اكتشاف البثر التجارية دو تاريخ اكتمال البثر واختياره وفقالمها ورد بعالية . (ح) «ج-م -ع » معناها جهتورية مصر العربية . (ط.) " تاريخ السريان" يُعنى تاريخ نشر هذه الاتفاقية في الجريدة. الرسمية في ج م ع بعد التوقيع عليها من جانب المؤسسة وموبيل والحكومة (ى) " السنة " أو "السنة النقوعية " معنادا فترة اثنى عشر(١٢)شهرا حسب النقوم الميلادي . (ك) « السنة المبالة » معناها السنة المبالة المكومة التي تبدأ في أول ينساير الوتانيهي في ۳۹ ديسمبر مع احتساب يومي البداية. والنهاية . (ل) " السنة الضريبية" معنادا فترة اثنى عشر شهرا ، حسب النقو م الميلادي يتعين تقديم إقرارات أوتفار برضر ببية عنماوذلك بمقتضي القوانين واللوائح الضريبية السارية في ج.م.ع بشأن فرض ضرائب

greater than 3,000'meters below sea level. For wells located in water depths greater than 200 meters the above production rates will be doubled.

The date of discovery of a "Commercial Well" is the date on which such well is completed and tested according to the above.

- (h) "A.R.E." means ARAB REPUBLIC OF EGYPT.
- (i) "Effective Date" means the date on which this Agreement, signed by EGPC, MOBIL and the GOVERNMENT, is published in the A.R.E. Official Journal.
- (j) "Year" or "Calendar Year" means a period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar.
- (k) "Financial Year" means the GOVERNMENT's financial year starting on January 1st and ending on December 31.
 both dates being inclusive.
- (1) "Tax Year" means the period of twelve (12) months according to the Gregorian Calendar for which tax returns or reports are required according to any applicable income, profits or other tax law or regulation of the A.R.E.

على الدخل أو الأرباح أو غيرهما . (م) " الشركة النابعة " معناها الشركة : (1) التي تكون أسهم رأس مالها المخولة لا غلبية الأصوات في اجتماع حملة أسهم رأس المال مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لأحد طوفى هذه الاتفاقية ، أو

(m) An "Affiliated Company" means a company :

ł

i) The share capital, conferring majority of votes at stockholders' meetings of such company, of which is sweed directly or indirectly by a party hereto;

الجريدة الرسمية - في (تابع) في ٤ أكتوبر بسنة ١٩٧٣

- ii) Which is the owner directly or indirectly of share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto; or
- iii) Whose share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of such company and the share capital conferring a majority of votes at stockholders' meetings of a party hereto are owned directly or indirectly by the same company.
- (n) 'Intangible Drilling Costs' means all expenditures incurred during Exploration and Development for well drilling and completing operations related to items which themselves do not have a salvage value, as, for example, labor, geological design, engineering and other technical assistance, supervision, amounts paid to drilling and other contractors, material and equipment consumed or lost, perforating, formation testing, cementing, logging and transportation, all of which Intangible Drilling Cost, subject to Article

(٢) التي تكون المالكة مباشرة أو غير مباشرة لأسهم رأس مال مخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسهم ذلك الطرف؛ أو

(٣) التي تكون أسهم رأس مالها المخولة لأغلبية الأصوات فى اجتماع حملة أسهم هذه الشركة وأسهم وأس المال المخولة لأغلبية الأصوات في اجتماع حملة أسمهم طرف من طرفي هذه الاتفاقية مملوكة مباشرة أو غير مباشرة لنفس تلك الشركة .

- (ن) " تكاليف الحفر غير الملموسة " معناها كافة ما نفق أثناء البحث والتنمية على عمليات حفر الآبار وتكملتها مما متعلق ببنود لإيكون لها في حد ذاتها قيمة مخلفات ومثال ذلك ، العمل، والتصميات الجيولوجية ، والأعمال الهندسية والمساعدات الفنية الأنَّري وعمليات الإشراف والمبالغ التي تدفع لمغاولي الحفر وغيرهم من المقاولين ، والمواد والمعدات المستهلكة أو المفقودة، والتنقيب واختبار الطبقات، وحمليات النبطين بالأسمنت ، والتسجيل والنقل ، وكافة تكاليف الحفر غر الملموسة هذه تحمل على

XXVII, shall be allocated to MOBIL for U.S. income tax purposes.

ARTICLE II

ANNEXES TO THE AGREEMENT

Annex "A" is a description of the area covered and affected by this Agreement, hereinafter referred to as the "Area".

Annex "B" is a map on the scale of 1:1,000,000 indicating the Area covered and affected by this Agreement and described in Annex "A".

Annex "C" is form of a Letter of Guaranty to be issued by the National Bank of Egypt and to be submitted by MOBIL at the time of signature by the Minister of Petroleum and Mineral Wealth of this Agreement for the sum of thirteen million (13,000,000) U.S. Dollars, guaranteeing the execution of MOBIL's minimum exploration obligations hereunder for the first four (4) year exploration period. Such guaranty shall remain effective for six months after the end of the said fouryear period except as it may be released prior to that time in accordance with the terms thereof.

Annex "D" is the form of a Charter of the operating company to be formed as provided for in Article VI hereof

Annex "E" is the Accounting Procedure.

حساب مو بيل لأغراض ضريبة الدخل الأمريكية ، وذلك مع مراعاة ماهو منصوص طليه في المبادة السابعة والعثم بن . (المادة الثانية) ملاحق الاتفاقية الملحق (١) : وصف للمنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الانفاقيـة ونشار إلىها في هذه الاتفاقية بـ < المنطقة ٬٬ الملحق(ب) : خريطة مرسومة بمقياس رسم ١ / ٠٠٠٠٠ تبين موقع المنطقة التي تشملها وتحكمها هذه الانفاقية والموصوفة في الملحق " م ؟ . الملحق (ج) : صيغة خطاب صمان يصدره البنك الأهل المصرى وتقدمه موبيل عند توقيع وزير البترول والثروة المعدنية على هذه الاتداقية وذلك عبلغ تلانة عشر مليون (١٣٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ضمانا لقيام موبيل بتنفيذ الحد الأدنى من التزاماتها ف عمليات البحث الواردة في هذه الاتفاقية للأربع (٤) سنوات الأولى من فترة البحث . وتستمر هذه الضماية سارية المفعول لمدة ستة إنس بعد نهماية فترة الأربع سنوات إلا إذا تم النخلي عنهما قبل هذا الموعد وفقا لما ورديها من شروط . الملحق (د) : صبغة نظام أساسي للشركة القاعة بالأعمال المزمع تكوينها وفقالما هو منصوص عليه في المبادة السادسة من هذه الاتفاقية . الملحق (ه) : نظام المحاسبة .

وتعتَّبر الملاحق (١) و(ب)و (ج)و (د) و(ه) جزءًا لا يتجزأ من هذه الإتفاقية وتكون لهذه الملاحق ذات مفعول وقوة لصوص هذه الاتفاقية .

The Annexes "A", "B", "C", "D" and "E" to this Agreement are hereby made parts hereof, and they shall be considered as having equal force and effect with the provisions of this Agreement.

· الجريدة الرسمية - • \$ (تابع) في ؛ أكتوبر سنة ١٩٧٣

ARTICLE III

GRANT OF RIGHTS AND TERM

٩

The GOVERNMENT hereby grants EGPC, and MOBIL as a contractor, subject to the terms, covenants and conditions set out in this Agreement, which insofar as they may contradict with any provisions of Law No. 66 of 1953, as amended, shall have the force of Law, an exclusive concession in and to the Area described in Annexes "A" and "B":

(a) The GOVERNMENT shall own and be entitled as hereinafter provided, to a royalty in cash or in kind of twelve and one-half (12¹/₂) percent of the total quantity of petroleum produced and saved from the Area during the development period including renewal. Said royalty shall be borne and paid by EGPC and shall not be the obligation of the CONTRACTOR. The payment of royalties by EGPC shall not be deemed to result in income attributable to the CONTRACTOR. (الحادة التالثة)

منع الحقوق والمدة

تمنع الحكومة بمقتضى هذه الاتفاقية للمؤسسة المصرية العامة للبترول ولشركة موبيل بصفتها مقاولا التزاما مقصورا عليهما في المنطقة الموصوفة في الملحقين " 1 " و "ب" وذلك وفقا للنصوص والتعهدات والشروط المبينة في هذه الاتفاقية والتي تكون لها قوة الفانون فيا قد يتعارض مع أحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ بتعديلاته :

- (١) تمالك الحكومة وتستحق، على نحو ما هو منصوص عليه فيا بعد، إتاوة نقدا أو عينا بنسبة اثنى عشر ونصف (١٢١/) في المائة من مجموع كمية البترول المنتج والمحنفظ به من المنطقة (ثنا، فترة التنمية بما في ذلك مدة التجديد، وتتحمل المؤسسة بهذه الإتاوة وتدفعها ولا يلتزم بها المقاول. ولا يعتبر دفع المؤسسة للإناوات
- (b) An initial exploration period of four (4) years shall start from the Effective Date. Two successive extensions to the initial exploration period of two years each shall be granted MOBIL at its option upon ninety (90) days written notice to EGPC and subject only to its having fulfilled its obligations hereunder for the preceeding period. The Agreement shall be terminated if no Commercial Well is established by the end of the eighth (8th) year of the exploration period or upon the completion of drilling and testing of any well actually drilling or testing at the end of the eight year exploration period, but not more than six months.
- (c) "Commercial Discovery". After discovery of a Commercial Well, MOBIL will undertake as part of its exploration program the appraisal of the discovery by the drilling of one or more additional wells to determine whether such discovery is worthy of being developed commercially, taking into consideration the recoverable reserves, production, pipeline and terminal facilities required, estimated crude oil prices, and all other relevant technical and economic factors.
 - A Commercial Discovery may consist of one producing reservoir or a group of producing reservoirs which after annraisal is worthy of being developed commercially. MOBIL shall give notice of a Commercial Discovery to

مؤديا لدخل يعزى القاول .

(م) تبدأ فترة أصلية للجحث مدتها أربع (٤) سنوات اعتبارا من تاريخ سريان الاتفاقية وتمنح شركة موبيل مدتين متتاليتين علاوة على الفترة إلاصلية مدة كل منهما سنتان وذلك بناء على طلب موبيل بإخطار كتابي مسبق بتسعين (٩٠) يوما يرسل إلى المؤسسة ولا يعلق التجديد على شرط سوى قيام موبيل بالوفاء بالتراماتها المنصوص عليها في هذه الاتفاقية عن الفترة السابقة . وتنتهى الاتفاقية إذا لم يتم إنشاء بترتجارية في تراية السنة النامنة (٨) من فترة البحث أو عند استكبل حضر واختبار أية بتر يجرى فعسلا حفرها لا تزيد هذه الفترة عن ستمانية أعوام المخصصة للبحث ولكن لا تزيد هذه الفترة عن مي المرابية أعوام المخصصة للبحث ولكن

(ج) "الاكتشاف التجارى "تتعهد موسل، يكو، من بر المجها إلخاص باليحث ، بعد اكتشاف بئر تجارية بأن تقوم بتقيم الاكتشاف وذلك محفر بئر أو بئرين إضافيتين لكى تقرر ما إذا كان مثل هذا الاكتشاف يستحق أن يمى تجاريا آخذة في الاعتبار الاحتياطيات التي يمكن الحصول حليها والإنتاج ، وخطوط الأنابيب والتجهيزات المطلوبة لنهايتها ، والأسعار المقدرة لازيت الخام وكافة العوامل الفنية والاقتصادية الآخرى المتعلقة بالموضوع . وقد يتكون الاكتشاف التجارى من مكمن واحد منتج أو مجوعة من المكامن المنتجة تستحق بعد تقييمها أن تنمى تجاريا . وتقوم موسيل بإخطار المؤسسة بالاكتشاف النجارى

EGPC immediately after the discovery is considered by MOBIL to be worthy of commercial development but in no event later than the completion of the third exploration appraisal well, or fifteen (15) months, following the date of discovery of the Commercial Well whichever is earlier ; فورا بعد أن تكون موبيل قد قررت أن الاكتشاف يستحق تفيته تجاريا وبشرط ألا يتأخر هسنذا الإخطار على أى حال ص تاريخ استكال بثر البحث التقييمية الثالثة أو بعد خمسة عشر (١٥) شهرا من تاريخ اكتشاف البستر التجارية

الجريدة الرسعية - في (تابع) في ع أكتوبر سنة ١٩٧٣

except that MOBIL shall also have the right to give such notice of Commercial Discovery with respect to any reservoir or reservoirs even if the well or wells thereon are not "Commercial" within the definition of "Commercial Weil" if, in its opinion, a group of reservoirs considered collectively, could be, worthy of commercial development.

Following receipt of such notice EGPC and MOBIL shall meet and review all appropriate data with a view to mutually agreeing upon the existence of a Commercial Discovery. The date of Commercial Discovery shall be the date EGPC and MOBIL mutually agree that a Commercial Discovery exists.

۰.

أى التاريخين أسبق ، غير أنه يكون الوبيل الحق في أن تعطى مثل هذا الإخطار الخاص بالكشف التجاري في شأن أي مكمن أو مكامن حتى ولو كانت البر أو الآبار المحفورة علما ليست تجارية في نطاق تعريف '' البئر التجارية '' إذاكانت ترى من وجهة نظرها أن مجموعة من المكامن منظورا إلىها ككل مكن أن تستحق التنمية النجارية . ۰ (

وتجتمع المؤسسة وموبيل بعد استلام هذا الإخطار وتستعرضان كافة البيانات الخاصة بالموضوع بغرض الاتفاق سوياعلى وجود اكتشاف تجارى . ويكون تاريخ الاكتشاف التجارى دو الناريخ الذى توافق فيه المؤسسة وموبيل معا على وجــود اکتشاف تجاری .

وفي الحالات التي تكون فيها البئر النجارية أو آبار التقبيم اللاحفة واقعة في مكمن في أعماق مائية تحول دون التنمية الفورية نسبب عدم توفر جهاز إنتاج مما يستعمل في المياه العميقة من النوع الذي يعتبر عادة مأمونا من الناحية الفنية و اقتصاديا ، فإنه بجوز لموسل، بعد موافقة المؤسسة أن تؤجل هذا الإخطار الخاص بالاكتشاف التجارى إلى أن يتوتر مثل هذا الحهاز ، وتمتد فترة البحث للدة التي يتفق عليها دون أن يتطلب ذلك إحراء أى نغير في التزامات البحث المحددة في المبادة الرابعة نفرة « ب " أدناه .

In those cases where the Commercial Well or subsequent appraisal wells are located on a reservoir in water depths which proclude immediate development due to the unavailability of a deep water production system which is generally recognized as technically safe and economic, MOBIL, subject to the approval of EGPC, may delay such notice of Commercial Discovery until such system is available. and the duration of the exploration period shall be extended for the period agreed upon without any change being required in the exploration commitments specifeid in Article IV (b) below.

(d) The development period shall be twenty (20) years from the date of Commercial Discovery, plus any period agreed to under paragraph (c) above. This period may be renewed for an additional period of ten (10) years at the option of MOBIL. Following Commercial Discovery, all parts of the whole Area capable of production shall be converted automatically into a development lease or leases without the issuance of any additional legal instrument or permission. The extent of the Area to be covered by such lease or leases shall be mutually agreed by EGPC and MOBIL, and subject to the approval of the Minister. Development operations thereafter shall be started promptly by MOBIL NILE and, unless EGPC and MOBIL agree otherwise, at least one drilling rig shall be used continuously until, in

(د) تكون فترة التنمية عشرين (٢٠) عاما من تاريخ الاكتشاف التجاري أوق أية فترات شفق عليها بموجب أحكام الفقرة " جـ " بغاليه . و بجوز تجديد دذهالفترة لمدة إضافية مقدارها عشر (١٠) سنوات بساء على اختيار موبيل . وعقب الآكتشاف التجاري تحول تلقاساكافة أحزاء المطقة القادرة على الإنتاج إلى عقد أو عقود تنميةدون إصدار أبة أداة قانونية أخرى أو تصريح وتتفق المؤسسة وموسل على البطاق الذي يشمله مقد أو عقود التنمية هذه ويكون حذا الاتفاق خاصما لموافقة الوزير . وتبدأ مو بيل النيل عمليات التنمية عقب ذلك قورا إلا إذا المفقت المؤمسة ومويل على خلاف ذلك، ويستعمل جهاز حفر واحد على الأقل يصفة مستمرة إلى أن تعتبرتنمية الحقل قد تمت بالكامل وفغا للفواعد البترولية الجندسية المغبولة والأوضاع السايمة المرعية في حقول الزيت . وفي حالة عدم وجود أي إنتاج تجاري للبترول في أي قطاع من الغطاعات التي عثر فيها على اكتشاف تجارى وذلك في مدى أربع (٤) سنوات بن تاريخ الاكتشاف النجاري فإنه يجب التخلُّ عن هذا القطاع .

accordance with good oil field practices and accepted petroleum engineering principles, the field is considered to be fully developed. In the event no commercial production of Petroleum is established in any one of the blocks in which a Commercial Discovery is made within four (4) years from the date of Commercial Discovery, such block skall be surrendered.

الجريدة الرسمة – في في في في تكتوبر سنة ١٩٧٣

- (•) MOBIL shall bear and pay all the costs and expenses required in carrying out all the operations under this Agreement, but such costs and expenses shall not include interest on investment, and MOBIL shall look only to the Petroleum to which it is entitled under this Agreement to recover such costs and expenses. Such costs and expenses shall be recoverable us provided in Article VII. During the term of this Agreement and its renewal the total production achieved in the conduct of such operations shall he divided between EGPC and MOBIL in accordance with the provisions of Article VII.
- (f) 1. MOBIL shall be subject to the laws in force from time to time of the A.R.E. and the political subdivisions thereof which impose taxes on or measured by income or profits, including those laws imposing the commercial and industrial profits tax, municipal tax, defense tax and

(*) تتحمل موبيل وتدفع كافة التكاليف والمصروفات التي يتطلبها القيام بكافة العمليات المذكورة في هذه الاتفاقية غير إن هذه التكاليف والمصروفات لا تشمل فائدة على الاستثهار ويغتصر ما تتطلع إليه موبيل لاسترداد هذه التكاليف والنففات على ما تستحقة من يترول في ظل هذه الاتفاقية . وتسترد هذه التكاليف والففات على النحو المنصوص عليه في المادة السابعة. وفي أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية وتجديدها يقدم الإنتاج الذي يتم الحصول عليه حال مباشرة هذه العمايات بين المؤسسة وموبيل وفقا لنصوص المادة السابعة .

(و) (١) تحضع مو بيل للقوانين السارية في ج . م . ع وأقسامها الفرعية السياسية بفرض ضرائب على الدخل أو الأرباح أو التى تتخذ الدخل أو الأرباح مديارالها بما في ذلك القوانين التى تفرض ضربية الأرباح التجارية والصناعية وضريبة البلدية وضريبة الدفاع وضريبة الأمن القومى على الدخل وأرباح الأسهم التى يستحقها المساهمون (و يشار إليها فيا يلى بعبارة " ضرائب الدفاع وضريبة الأمن القومى على الدخل وأرباح الأسهم التى يستحقها المساهمون (و يشار إليها فيا يلى بعبارة " ضرائب الدفاع وضريبة م . ع . م . ع ") و باستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك القوانين فيا الدخل في ج. م . ع ") و باستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك في الدخل في ج. م . ع ") و باستثناء ما ينص عليه خلاف ذلك يختص بتقديم الإقرارات وربط الضريبة والاحتفاظ بدفاتر و تجلات يستطيع المختصون الاطلاع عليها . وفي خصوصية هذه الأوضاع تعتبر ضرائب الدخل التى قد يضع لها. مساهو الأوضاع تعتبر ضرائب الدخل التى قد يضع على الموضاع تعتبر ضرائب الدخل التى قد يضع ملها. وقد مع الموس مو يسل ، وتشمل حصة الأوسة من الزيت الخام المحددة في المادة السابعة وفي النصوص الأوسة من الزيت الخام المحددة في المواني قليما مو يسل . وتشمل حصة الأوسة من الزيت الخام المحددة في المادة السابعة وفي النصوص خرائب المحددة في المادة السابعة وفي النصوص مو يسل ، وتشمل حصة الأوسة من الزيت الخام المحددة في المادة السابعة وفي النصوص مو يسل ، ولمان الدخل على مو يسل . وتشمل حصة الأوسة من الزيت الخام المحددة في المادة السابعة وفي النصوص مو يسل ، الدخل على مو يسل . مرائب الدخل على مو يسل . مرائب الدخل على مو يسل . وتشمل حصة الأوسة من الزيت الخام المحددة في المادة السابعة وفي النصوص مو يسل ، مرائب الدخل على مو يسل . مرائب الدخل على مو يسل . مرائب المحد ما مو يسل . مرائب المحدة في المادة السابعة وفي المو من مو يسل . مرائب المحدة في المو يسابعة مو يسابعة مو يسابعة مو يسابعة مو يسابعة مو يسابعة مو يساب . مرائب المحد ما مو يسابعة مو يسابع مو يساب

national security tax on income and dividends paid with respect to shareholders (hereinafter referred to as "A.R.E. Income Taxes"), and, except as otherwise provided in the Agreement, shall comply with the requirements of such laws with respect to the filing of returns, the assessment of tax, and the keeping for review by authorized persons of books and records. For these purposes, any A.R.E. Income Taxes for which MOBIL's shareholders may be liable shall be deemed to be a tax levied against MOBIL. EGPC's share of the Crude Oil determined under Article VII and other provisions of the Agreement includes an amount equal in value to all of MOBIL's A.R.E. Income Taxes.

2. For purposes of applying paragraph (f) (l) of this Asticle, the total taxable income of MOBIL in respect of any Tax Year shall be an amount calculated as follows :

i) the total of the sums received by MOBIL from the sale or other disposition of all Crude Oil acquired by MOBIL pursuant to Article VII, paragraphs (a) and (b), and Article XXVII of the Agreement, if any;

(٢) ولأغراض تطبيق الفقرة (و ٢) من هذه المادة يكون مجموع دخل موسل الحاضع للضريبة في أن أى سنة ضريبية مبلغا يحسب على النحو الآتى:

(١) مجموع المبالغ التي تتفاضاها موجيل من البيع أو النصرف في كل الزيت الخام الذي حصلت عليه موجيل وفقا لأحكام الفقرتين "١" و"ب" من المادة السابعة والمادة السابعة والعشرين من هذه الاتفاقية ، إذا وجد ،

ناقصا :

LESS :

a) The costs and expenses of MOBIL which are allowed to be recovered in the Tax Year under paragraph (a) of Article VII; and

(١) التكاليف والمصروفات التي أنفقتها موبيل ويحق لها استردادها في السنة الضريبية بموجب الفقرة (٢) من المادة السامعة ي و

الجريدة الرسمية - في (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

b) The value, as determined in paragraph (c) of Article VII, of EGPC's share of excess Cost Recovery Crude Oil acquired by MOBIL pursuant to Article VII, paragraph (a) (2), and the value, determined in the same manner, of EGPC's Crude Oil acquired by MOBIL, if any, pursuant to Article XXVII;

PLUS ·

ii) an amount equal to MOBIL's A.R.E. Income Taxes.

3. EGPC shall assume, pay and discharge, on behalf of MOBIL, MOBIL's A.R.E. Income Taxes out of the sums received by EGPC from the sale or other disposition of its share of the Crude Oil.

(٢) القيمة المحددة في الفقرة "ج" من المبادة السابعة من حصة المؤسسة في فائض " الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف '' الذي حصلتعليه موجيل وفقًا لحكم المبادة السابعة ا فقرة (١) (٢) والفيمة المحددة بذات الطريقة لزيت خام المؤسسة الذي حصلت عليه موحيل، إذا وجد، وفقا للمادة السايعة والعشر بن ؛ زائدا : (ب) مبلغا مساويا لضرائب الدخل على موبيل في ج.م. ع. (٣) تأخذ المؤسسة على ما تقها ضرائب الدخل في ج.م.ع وتدفعها وتسددها نيابة عن موسل من المبالغ التي تتلقاهاالمؤسسة من البيع أو التصرف ف حصتها في الزيت الخام .

١٢

- 4. EGPC shall furnish to MOBIL the proper official receipts evidencing the payment of MOBIL's A.R.E. Income Taxes, within one hundred fifty (150) days following the commencement of the next ensuing Tax Year. Such receipts shall be issued by the proper Tax Authorities and shall state the amount and other particulars customary for such receipts.
- (g) In calculating its A.R.E. Income Taxes, EGPC shall be entitled to deduct royalties paid by EGPC to the GOVERN. MENT and the A.R.E. Income Taxes of MOBIL paid by EGPC on MOBIL's behalf.

ARTICLE IV

WORK PROGRAM AND EXPENDITURES DURING EXPLORATION PERIOD

(a) MOBIL shall commence exploration operations hereunder not later than six (6) months after the Effective Date. Not later than the end of the twentyfourth (24th) month after the Effective Date, MOBIL shall start offshore exploration drilling in the Area. EGPC shall make available for MOBIL's use all seismic and other exploration data in EGPC's possession with respect to said Area.

 ٤) تقــرم المؤسسة بتسليم موبيل الإيصالات الرسمية الأصلية التي تثبت دفع ضرائب الدخل في ج.م.ع على موبيل في ظرف المائة وتحسين (١٥٠) يوما النالية لبدء العام الضربي النالي . و بجب أن تكون هذه الإيصالات صادرة من السلطات الضريبة المختصةومذكورا سا المبلغ المدفوع والبيانات الأخرى الى ترد عادة مثل هذه الإيصالات .

(ز) عند قيام المؤسسة باحتساب ضرائب الدخل المفروضة عايهـ. ف ج.م.ع يحق لها أن تخصم منها الإتاوات التي دفعتها المؤسسة إلى الحكومة وضرائب الدخل على موسيل في ج.م. عوالتي دفعتها المؤسسة تيابة عن موبيل .

> (المادة الرابعة) برنامج العذل والمفقات أثناء فترة البحث

(١) يجب على موسل أن تبدأ عمليات البعث المذكورة في هذه الانفاقية في موعد لا يتجاوز سنة (٦) أشهر من تاريخ سريان الاتفاقية . ويجب على مونيل أن تبدأ عمليات الحفر البحرى الاستكمثاني ف المنطقة في موعد لايتعدى نهاية الشهر الرابع والعشرين (٢٤) من تاريخ السريان. وبجب على المؤسسة أن تجعل كافة البيانات السيزموغرافية والبيانات الاستكشافية الأخرى الموجودة لديها مخصوص هذه المنطقة متاحة لإستعال موسيل . (ب) مدة البحث الأصلية عبارة عن أربع (٤) سنوات. ويجوز لمو بيل أن تمد فترة البحث هذه لفترتين إضافيتين مدةكل منهما سنتان (٢) بناء على إخطار كتابي سابق يتسعين (٩٠) يوما يرسل إلى المؤسسة عن كل فترة دنه ط أن تكون مو بيل فد أنفغت الحد الأدنى من التراءاتها في عمليات البحث عن كل فترة . و سَعَيْنَ على مو ييل أن تنغق ثلاثة عشر (١٣) مليوندولار من دولارات

(b) The initial exploration period shall be a period of four years. MOBIL may extend this exploration period for two additional periods of two (2) years each upon a ninety (90) days prior written notice to EGPC subject to its expenditure of its minimum exploration obligations for each such period. MOBIL shall spend a minimum of thirteen (13) million U.S. Dollars on exploration operations

الجريدة الرسمية - + \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣.

and activities related thereto during the initial four (4) year exploration period. For each two-year period that MOBEL elects to extend beyond the initial exploration period, MOBIL shall spend a minimum of five (5) million U.S. Dollars at the rate of two million five-hundred thousand (2,500,000) U.S. Dollars annually. If MOBIL should spend more than the minimum amount required to be expended during the initial four (4) year exploration period or during any year thereafter, the excess may be subtracted from the minimum amount of money required to be expended by MOBIL during any succeeding exploration year or years as the case may be. الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل على عمليات البحث والأنشطة المتعلقة بها أشاء فترة البحث الأصلية التي تبلغ أربع (٤) سنوات . ويتعين أن تنفق موبيل خمسة (٥) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقلعن كل فترة سنتين تختار موبيل مدها بعدقترة ويتعت الأصلية ععدل مليونين وخمسائة ألف (٢٠٠٠٠٠) دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية على الأقل سنويا . وإذا حدث أن أنفقت موبيل مبلغا يزيد عن الحدد الأدني المطلوب إنفاقه أثناء فترة الأرج(٤) سنوات الأصلية لليحث أو أثناء أية سنة تالية فإن ما ينفق بالزيادة بحوز خصمه من الحدد الأدني للبلغ المطلوب من موبيل إنفاقه أثناء أية منة أو سنوات بحث تالية حسب مقتضيات الأحوال

In case MOBIL surrenders its exploration obligations in this Agreement as set forth above before or at the end of the fourth (4th) year of the initial exploration period, having expended less than the total sum of thirteen (13) million U.S. Dollars on exploration, or in the event at the end of the fourth (4th) year MOBIL has expended less than said sum in the Area, an amount equal to the difference between the said thirteen (13) million U.S. Dollars and the amount actually spent on exploration activities shall be paid by MOBIL to EGPC at the time of surrendering or within three months from the end of the fourth (4th) year of the initial exploration period, as the case may be. An expenditure deficiency by MOBIL at the end of the fifth or any succeeding year for the reasons just noted shall similarly result in a payment by MOBIL to EGPC of such deficiency. Provided this Agreement is still in force as to MOBIL, MOBIL shall be entitled to recover any such payments as exploration expenditure in the manner provided for under Article VII in the event of development of commercial production.

In case no Commercial Discovery is established by the

وفي حالة تخلى موبيل عن التزاماتها في هذه الاتفاقية المبينة العالمه عند نهامة السنة الرابعة (٤) من فترة البحثالاصلية أوقبل ذلكوتكون موييل قد أنفقت على عمليات البحث مبلغا يقل عن مجموع مبلغ النلائةعشر (١٣) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية أو في حالة ما إذا كانت مو بيل عند نهامة السنة الرابعة (٤) قد أنفقت في المنطقة مبلغًا يقل عن هذا المبلغ فإنه يتعين على موبيل أن تدفع للؤسسة مبلغًا مساويًا للفرق بين مبلغ الثلاثة عشر (١٣) مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية سالف الذكر وبين المبلغ الذي أنفقته فعلا عَلى أنشطة البحث، و يكون دفع هذا المبلغ عند التخلي عن المنطقة أو في مدى ثلاثة أشهر من نهامة السنة الرابعة (٤) من فترة البحث الأصلية حسبالأحوال . وبالمثل فإن أي عجز في النفقات التي تنفقها موبيل في نهساية السنة الخامسة أو في نهامة أية سنة تالية للأسباب التيورد ذكرها توا يتعين أن يغطى يمبلغ مساو لهذا العجز تدفعه موبيل للمؤسسة . وفي حالة بقاء هذه الاتناقية سارية المفعول بالنسبة لموييل ، فإن مو بيل يحق لها أن تسترد أيا من المبالغ التي تدفعها في هيئة نفقات بحث بالطريقة المنصوص عليها في المادة السابعة ف حالة تنمية إنتاج تجارى .

وفى حالة عدم العثور على اكتشاف تجارى قبل نهاية العامالنامن (٨) أو في حالة ما إذا قامت مو بيل بالتخلى عن التزاماتها الاستكشافية في ظل هذه الاتفاقية قبل هذا التاريخ فلا تتحمل المؤسسة إيا من المصروفات سالفة الذكر التي صرفتها موبيل

end of the eighth (8th) year, or in case MOBIL surrenders its exploration obligations under this Agreement prior to this time, EGPC will not bear any of aforesaid expenses spent by MOBIL. الجريدة الرسمية - 26 (تابع) في 2 أكتوبر سنة ١٩٧٣

(c) At least three (3) months prior to the beginning of each year or at such other times as otherwise mutually agreed to by EGPC and MOBIL, MOBIL shall prepare an Exploration Work Program and Budget for the Area setting forth the Exploration operations which MOBIL proposes to carry out during the ensuing year. During the Exploration Period such Work Program and Budget shall be at least sufficient to satisfy MOBIL's minimum expenditure obligation for the period it covers, taking into account any credits for excess expenditures by MOBIL in prior exploration periods.

The Exploration Work Program and Budget shall be reviewed by a joint committee to be established by EGPC and MOBIL after the Effective Date of this Agreement. This committee, hereinafter referred to as the "Exploration Advisory Committee", shall consist of six members, three (3) of whom shall be appointed by EGPC and three (3) by MOBIL. The Chairman of the Exploration Advisory Committee shall be designated by EGPC from among the members appointed by it. The Exploration Advisory Committee shall review and give such advice as it deems appropriate with respect to the proposed Work Program and Budget. Following review by the Exploration Advisory Committee, MOBIL shall make such revisions as MOBIL deems appropriate and submit the Exploration Work Program and Budget to EGPC for its approval. Following such approval, it is further agreed that :

(ج) تقوم موسيل قبل بدء كل سنة بثلاثة أشهر على الأقل أو في المواعيد. الأخرى التي يتم الاتفاق عايها بينالمؤسسة وموسيل بإعداد برنامج عمل وميزانية لأعمال البحث في المنطقة تبسط فبهها عمليات البحث التي تنوى مو بيل القيام بها خلالالسنة التالية . وفأثناء فترة البحث بجب أن يكون برنامج العمل والميزانية كافين على الأقل لمواجهة الحد الأدنى من التزامات مو بيل في النفقات عن الغترة التي يغطيانها أخذين في الاصبار أية امبالغ واجية الحص بسبب الزيادة في نفقات موسل خلال فترات البحث السابقة . ويفحص برنامج العمل والميزانية الخاصة بأعمال البحث لجنة مشتركة تنشئها المؤسسة وموجل بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية وتتكون هذه اللجنة التي يشار إليهــا فيما يلي بعبارة '' لجنــة البحث الاستشارية '' من ستة أعضاء اللائة منهم (٣) تعينهم المؤسسة والثلاثة (٣) الآخرون تعينهم موسل . وتختار المؤسسة رييس لجنة البحث الاستشارية من بن الثلاثة أعضاء الذين عينتهم . وتقوم لجنة البحث الاستشارية بفحص برنابج العمل والميزانية المقترحة وتقدم الرأى الذي تراه مناسبا بشانه . و بعد الانتهاء من الغجص بمعرفة لجنة البحث الاستشارية تقوم موبيل بإحراء التصحيحات اتى تراها موجل مناسبة ، وتقدم برنامج العمل والميزانية الخاصة بالبحث إلى المؤتسسة لاعتمادها . ومن المتغق عليه أيضا أنه بعد هذا الاعتماد :

- i) MOBIL may revise or modify said Work Program and Budget as may be required for operational reasons or as a result of exploration activities, it being understood that the approved budgeted expenditure will not be reduced without the approval of EGPC ; and
- ii) In the event of emergencies involving danger of loss of lives or property, MOBIL may expend such additional unbudgeted amounts as may be required to alleviate such danger. Such expenditures shall be considered in all respects as exploration expenditures and shall be recovered pursuant to the provisions of Article VII hereof.
- (d) MOBIL shall advance all necessary funds for all materials, equipments, upplies, personnel, administration and operations required for Exploration and related operations pursuant to the Exploration Work Program and Budget, and EGPC shall not be responsible to bear or repay any of

١ – يجوز لموبيل أن تغير أو تعدل برنايج العمل والميزانية المذكورة مما قد تنظلبه مقتضيات العمليات أو تقييمة لما تسفر عنه أنشطة البحث مع العلم بأن النفقات المعتمدة في الميزانية لايجوز تخفيضها بدون موافقة المؤسسة ، و

٢ في حالة الظروف الطارئة التي تنطوى على خطر فقدان الأرواح أو الممتلكات قبانه يجوز لمو بيل أن تصرف المبالغ الإضافية الغير مدرجة في الميزانية والتي قد تكون لازمة لتخفيف وطأة مثل هذا الخطر . وتعتبر هذه النفقات من كافة الوجوه نفقات بحث ويجب استردادها وفقا لنصوص المهادة الندابعة من هذه الاتفاقية .

(د) تقسدم موبيل كافة المبالغ اللازمة لكافة المواد والمعدات والإمدادات والعاملين والإدارة والعمليات مماهو مطلوب للبحث والعمليات المتعلقة به وفقا ليرنابج العمسل والميزانية ولا تكون المؤسسة مسئولة عن تحمل أو سداد التكاليف سالفة الذكر.

the aforesaid costs.

(c) MOBIL shall be responsible for the preparation and performance of the Exploration Work Program which shall be implemented in a workmanlike manner and consistent with good industry practices. (ح) تكون مو بيل مسئولة عن إعداد وتنفيذ برنامج العمل الخاص بالبحث والذي بجب تنفيذه بكفاءة عالية و بما يتمشى مع الأصول السليمة المرعية في الصناعة .

العريدة الرسمة . . . بخ (تابع) في ع أكتوبر سة ١٩٧٣

MOBIL shall entrust the management of exploration operations in the A.R.E. to its technically competent General Manager and Assistant Manager. The names of such Manager and Assistant Manager shall, upon appointment, be forthwith notified to the GOVERNMENT and to EGPC. The Manager and, in his absence, the Assistant Manager, shall be entrusted by MOBIL with sufficient powers to carry out immediately and comply with all lawful written directions given to them by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder.

۹ (

(f) MOBIL shall supply EGPC within thirty (30) days from the end of each calendar quarter with a statement of Exploration Activity showing costs incurred by MOBIL during such quarter. MOBIL's zecords and necessary supporting documents shall be available for inspection by وتعهد موبيل بإدارة عمليات البحث في ج.م.ع إلى مديرها العام ومساعد المدير العـام من الفنيين الآكفا، وتخطر الحكومة والمؤسسة باسم المدير ومساعد المدير فور تعيينهما . وترود موبيل المدير، وكذا مساعد المدير عند غياب المدير بسلطات كافية تمكنهما من أن يقوما فورا يتنفيذ وتطبيق كافة التعليات المشروعة التي تصدر إليهما كنابة من الحكومة أو تمثلها ون احكام هذه الانفاقية أو أية تدليات مشروعة صدرت أو تصدر فيا بعد وتكون قابلة للتطبيق في ظل هذه الاتفاقية .

(و) تقدم مو يل للمؤسسة فى ظرف الثلاثين يوما التالية لنهاية كل ربع سنة تقويمى بيانا خشاط البحث يوضح التكاليف اتى إنتقتها مو يل خلال هذا الربع سنة . وتضع مو بيل سجلاتها وكافة المستندات المؤيدة لها تحت تصرف المؤسسة لفحصها فى أى وقت أثناه ساعات العمل العادية وذلك لمدة ثلاثة (٣) شهور من تاريخ من تاريخ استلام كل بيان وفى مدى ثلاثة (٣) شهور من تاريخ استلام هذا البيان تقوم المؤسسة بإخطار مو بيل كتابة إذا رأت :

EGPC at any time during regular working hours for three (3) months from the date of receiving each Statement. Within the three (3) months from the date of receiving such Statement, EGPC shall advise MOBIL in Writing if it considers :

i) that the record of costs is not correct,

- ii) that the costs of goods or services supplied are not in line with the international market prices for goods or services of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such goods or services were supplied, provided, however, that purchases made and services performed within A.R.E. shall be subject to Article XXV, or
- iii) that the condition of the materials furnished by MOBIL does not tally with their prices, or
- iv) that the costs incurred are not reasonably required for operations.

MOBIL shall confer with EGPC in connection with the problem thus presented, and parties shall attempt to reach a settlement which is mutually satisfactory. If within the time limit of the three (3) months period provided for in this paragraph, EGPC has not advised MOBIL of its objection to any Statement, such Statement shall be considered ۱ - أن يان التكاليف ليس صحيحا

۲ --- أن تكاليف البضائع أو الخدمات الموردة لا تتمشى مع أسعار السوق العالمية للبضائع أو الخدمات المماثلة في الجودة وشروط النوريد السائدة وقت توريد هذه البضائع أو الخدمات على أن يراعى في هذا الشأن أن المشتريات ، والخمسندمات تم الحصول عليها من داخل ج . م.ع تخضع لأحكام الممادة م ، ع أو

٣ – أن حالة المواد التي وردتها موييل لا تتناسب مع أسعارها ، أو

٤ - أن التكاليف التي أنفقت ليست لازمة بصفة معقولة العمليات .

وعلى موبيل أن تتشاور مع المؤسسة في شأن المشكلة التي تنور في هـذا الصدد، وعلى الطرفين أن يحاولا الوصول إلى تسوية مرضية لكليهما . وإذا لم تقم المؤسسة بإخطار موبيل في مدى التلاثة (٣) شهور المنصوص عليها في هذه الفقرة بأعتراضها على

as approved.

(g) MOBIL shall supply all funds necessary for its operations in A.R.E. under this Agreement in freely convertible currency from abroad. MOBIL shall have the right to buy Egyptian currency whenever required and the conversion shall be made at the local banks in the A.R.E. according to the official A.R.E. rate of exchange.

أى يان فإن هذا البيان يعتبر معتمدا . (ز) تقدم مويل كافة المبالغ اللازمة لعملياتها فى ج . م . ع فى ظل هذه الاتفاقية بعملات حرة التحويل من الخارج . و يحق لمو بيل شراه . نقد مصرى كاما دعت الحاجة إليه و يتم التحو يل في البنوك المحلية ف ج.م.ع على أساس سيرالصرف الرسمي المعمول بدفي ج.م.ع.

تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣.	۲ ۲
ARTICLE V	(المحادة الحامسة)
MANDATORY AND VOLUNTARY RELINQUISHMENTS	النخليات الإجبارية والاختيارية
Mandatory : At the end of the fourth (4th) year after the Effective Date hereof, MOBIL shall relinquish to the GOVERNMENT a total forty (40) percent of the original Area not then converted to a development lease or leases.	الإجبارية : عند نهاية السنة الرابعة (٤) بعد تاريخ سريان هذه الاتفاقية ، تتخل موييل للحكومة عن ما مجموعه أربعون (٤٠) في المائة من المنطقة الأصلية، وهذا الجزء المتخلي عنه هو مما لم يتم تحويله في ذلك الناريخ إلى عقد أو عقود تنمية .
At the end of the sixth (6th) year after the Effective Date hereof, MOBIL shall relinquish an additional thirty (30) per- cent of the original Area not then converted to a development lease or leases.	عند نهاية السنة السادسة (٦) بعد تاريخ سريان هذه الانفاقيه تتخل موبيل عن تلاتين (٣٠) في المائة أيضا من المنطقة الأصلية ، وهذا الجزء المتخل عنه هو مما لم يتم تحويله في ذلك التاريخ إلى عقد أو عقود تنمية.

At the end of the total exploration period, MOBIL shall relinquish the remainder of the original Area not then converted to a development lease or leases.

Voluntary :

MOBIL may voluntarily at any time relinquish all or any part of the Area provided that at the time of such voluntary relinquishment its financial obligations for exploration expenditures under Article IV paragraph (b) have been satisfied.

Any relinquishments hereunder shall be credited toward the mandatory provisions of the above paragraph.

ARTICLE VI

OPERATION AFTER COMMERCIAL DISCOVERY

(a) On Commercial Discovery, EGPC and MOBIL shall form in the A.R.E. an operating company which shall be called MOBIL NILE OIL COMPANY, hereinafter referred to as "MOBIL NILE".

MOBIL NILE shall be subject to the laws and regulations in force in the A.R.E. to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Agreement or the Charter of MOBIL NILE; however MOBIL NILE shall, for the purposes of this Agreement, be exempted from the following laws and regulations as now or hereafter amended or substituted :

وعند نهاية إحمالي فترة البحث ، تتخلي موبيل عن الياقي من المنطقة الأصلية الذي لم يتم تحويله في ذلك الناريخ إلى عقد أو عفود تنمية الاختيارية : بجوز لمو يل أن تتخلى بمحض اختيارها في أي وقت عن المنطقة بأكلها، و عن جزء منها بشرط أن تكون قد أوفت في تاريخ هذا التخلي الاختياري بالتراماتها المالية عوجب أحكام الفقرة "ب" من المادة الرابعة . وأية مناطق يتم النغلى عنها يموجب هذا النص تخصم من حساب التغل الإجباري المنصوص عليه في الفقرة السابقة . (المادة السادسة) العمليات بعد الاكتشاف التجاري (١) عند العنور على أكتشاف تجارى تؤسس المؤسسة ومويل في ج.م. ع شركة للعمليات يطلق عليها اسم "شركة مو بيل النيل النزيت" ويشار إليها فيها بل "موجل النيل" م وتخضع موبيل النيل للقوانين واللوامح السارية في م م م في الحدود التي لا تتعارض فيها هذه القوانين واللوائح مع نصوص هذه الاتفاقية أو عقد تأسيس موسيل النيل، وعلى أية حال فإن مو بيل النيل تعفى ، لأغراض هذه الاتفاقية ، من تطبيق أحكام الفوانين واللواعجالآتية يتعديلاتها الحالية أوالمستقبلةوما يحل محلها من قوانين آولوانح : _ القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٤٧ بسان الرقابة على النقــــد والقوانين المعدلة له ولامحته التنفيذية . _ القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشان بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والفوانين المعدلة له .

-- Law No. 80 of 1947 on Fxchange Control and its executive regulations, as amended;

--- Law No. 26 of 1954 on Companies, as amended ;

الجريدة الرسمية - العدد • كم (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

- Presidential Decree No. 1203 of 1961 on Contracts of Works of the Government, Public Institutions and Semigovernmental Companies, as amended ;

۱۷

- Law No. 141 of 1963 on Representation of Employees and Workers on the Boards of Companies;
- Law No. 60 of 1971 on Puplic Institutions; and
- Law No. 61 of 1971 on the Staff Regulations of Public Companies.
- (b) The Charter of MOBIL NILE is hereto attached as Annex "D". Within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery, the Charter shall take effect and MOBIL NILE shall automatically come into existence, without any further procedures.

--قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٠٣ لسنة ١٩٦٦ بقصر أعمال مقاولات الحكومة والمؤسسات العامة والشركات شبه الحكومية على الشركات التى تساهم فيها الحكومة والمؤسسات العامة بنسبة لا تقل عن ٥٠./ من رأس مالها ، والفرارات المعدلة له . -- القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ فى شأن تشكيل مجالس الإدارة فى الشركات والجمعات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل العاملين فيها . -- القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة . -- القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧١ بإصدار قانون المؤسسات العامة . -- القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإصدار مناام العاملين العامة . -- القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإصدار مناام العاملين (ب) عقد تأسيس مو بيل النيل مرفق بهذه الاتفاقية فى الملحق" د"

(c) Not later than the twentieth (20) day of each month, MOBIL NILE shall furnish to MOBIL a written estimate of its total cash requirements for expenditure for the first half and the second half of the succeeding month expressed in U.S. Dollars, having regard to the approved budget. Such estimate shall take into consideration any cash expected to be on hand at month end.

Payment for the appropriate period of each month shall be made to the correspondent bank designated in paragraph (d) below on the first day and fifteenth day, respectively; or the next following business day, if such day is not a business day.

(d) MOBIL NILE is authorized to keep at its own disposal abroad in an account opened with a correspondent hank of the National Bank of Egypt, the foreign funds advanced by MOBIL. Withdrawals from said account shall be used for payment of goods and services acquired abroad and for transferring to a local bank in the A.R.E. the required amounts to meet expenditures in Egyptian Pounds for MOBIL NILE in connection with its activities under this Agreement.

Within thirty (30) days after the end of each Financial

وف خلال ثلاثين (٣٠) يوما بعد تاريخ الاكتشاف التجارى يكون عند التأسيس نافذا وتكون الشركة قائمة فعلا دون حاجة إلى أية إجراءات أخرى.

(ج) تقوم موييل النيل في موعد لا يتعدى اليوم العشرين (٢٠) من كل شهر يتقديم تقدير مكتوب إلى موييل تجموع احتياجاتها النقدية لتغطية النفقات في النصف الأول والنصف الثاني من الشهر النالي مقدرة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية على أن تأخذ في اعتبارها الميزانية المعتمدة وأن تدخل في حساب هذا التقدير. النقدية التي يتوقع بقاؤها له يهافي نهاية الشهر.

وتدفع المبالغ الخاصة بالفترة المحددة من كل شهر إلى البنك المراسلالمذكور في الفقرة (د) أدناه، وذلك في اليوم الأول واليوم الخامس عشر على التوالى وإذا كان اليوم المحدد للدفع من أيام العطلات فان الدفع يتم في يوم العمل الذي يليه .

(د) يصرح لمو بيل النيل بأن تختفظ تحت تصرفها في الخارج في حساب مفتوح لدى بنك مراسل للبنك الأهلى المصرى بالمبالغ التي تقدمها و بيل بالنقد الأجنبي . و يكون السحب من هذا الحساب لدفع أثمان البضائع والخدمات التي يتم الحصول عليهما في الخارج أو لتحويل المبالغ اللازمة إلى بنك محل في ج. م. يحلوا جهة نفقات مريل النيل بالجنبه المصرى بشان أنشطتها المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

وفى خلال الثلاثين (٣٠) يوما التالية النهاية كل سبنة مالية تقدم مو ييل النيل إلى سلطات رقابة النقد المختصة فى ج.م.ع بيانامصدقا عليه من مكتب مراجعة حسابات معترف به ، يبين المبال المقيدة فى الحانب الدائن الذلك الحساب والمبالغ المندرنة سنه والرصيد المتبقى فى نهاية السنة

Year, MOBIL NILE shall submit to the appropriate exchange control authorities in the A.R.E. a statement, duly certified by a recognized firm of auditors, showing the funds credited to that account, the disbursements made out of that account and the balance outstanding at the end of the year.

الجريدة الرسمية – العدد • \$ (تابع) في ؛ أكتوبر سنة. ١٩٧٣

ARTICLE VII RECOVERY OF COSTS AND EXPENSES AND PRODUCTION SHARING

(a) 1. Cost Recovery Crude Oil :

Subject to the auditing provisions under this Agreement, MOBIL shall recover all costs and expenses in respect of all the exploration, development and related operations under this Agreement to the extent and out of forty (40) percent per aunum of all Crude Oil produced and saved from all development leases hereunder and not used in petroleum operations. Such Crude Oil is hereinafter referred to as "Cost Recovery Crude Oil". (المحادة السابعة) استرداد التكاليف والمصروفات والمشاركة في الإنتاج (١) (١) الزيت الحام المخصص لاسترداد التكاليف :

N۸.

مع مراعاة النصوص الخاصة بالمراجعة في هذه الاتفاقية ، تسترد موبيل كافة التكاليف والمصروفات الخاصة بكافة عمليات البحث والتنمية والعمليات المتصلة برا بتوجب هذه الاتفاقية في حدود وخصا من أربعين (٠٠) في المسائة سنويا من كافة الزيت الخام المنتج والمحتفظية من جميع عقود التنمية يتقنضي هذه الإتفاقية الذي لم يستخدم في العمليات البترولية . ويسار إلى هذا النوع من الزيت الخام فيما على بعبارة " الزيت الخام المخصص لاسترداد النكلفة "

وتسترد هذه التكاليف والمصروفاتَ من " الزيت الخام المخصص

Such costs and expenses shall be recovered from Cost Recovery Crude Oil in the following manner :

- i) Intangible Drilling Costs and all Operating Expenses, including those accumulated prior to the commencement of the initial commercial production, which for the purposes of this Agreement shall mean the date on which the first regular shipment is made, shall be recoverable starting in the later of the Tax Year in which such costs and expenses are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- ii) Capital Expenditures for Exploration, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of twenty (20) percent per annum based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- iii) Capital Expenditures for Development, including those accumulated prior to the commencement of initial Commercial Production, shall be recoverable at the rate of ten (10) percent per annum based on amortization at that rate starting in the later of the Tax Year in which such expenditures are incurred or the Tax Year in which initial Commercial Production commences.
- iv) To the extent that, in a Tax Year, costs, expenses

لاسترداد التكلفة '' على النجو التالي :

١ - تكاليف الحمر غير الملموسة وكافة مصروفات التشغيل بما فيذلك ماتراكم منها قبل بدء الإنتاج التجارى الأصل ، ومعناء في مقهوم هذه الانفاقية التاريخ الذى تتم فيه أول شحنة من الشحنات المنتظمة ،تسترد استداء من السنة الضريبية التي انفقت قيها هذه التكاليف والمصروفات أو السنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجارى الأصلى أية من السنتين تكون لاحتة للأخرى .

٢ - ألنفقات الرأسمالية لعمليات البحث ما في ذلك ما تراكم منهاقيل بدء الإنتاج التجارى الأصلى تسترد معمدل عشر ين (٢٠) في المسائة في السنة على أساس استبلاكها بهذا المعدل إبتداء من السنة الضريبية التي أنفقت فيها هذه النفغات إوالسنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التعارى الأصلى ، أية من السنتين تكون لاحقة للاكرى .

٣ - النفقات الرأسمالية لعمليات التنمية مما في ذلك ما تراكم منهاقبل بده الإنتاج التجارى الأصلى ، تسترد بمعدل عشرة (١٠) في المائة سنويا على أساس إستهلا كها بهذا المعدل ابتداء من السنة الضريبية التي صرفت فيها هذه النفقات إوالسنة الضريبية التي يبدأ فيها الإنتاج التجارى الأصلى ، أية من السنتين تكون لأحقة للا حرى .

٤ - فى حدود ما إذا حدت فى منة ضريبة إن كانت التكاليف أوا اصروفت أوالدة ات الحائر استردادها بموجب احكام الفقرات ٦- و٣-و٣ - الواردة بعالية تزيد عن قيمة كامل "الزيت الخام المخصص لاسترداد التكلفة" فى تلك السنة الضريبية ، فإن الزيادة ترحل لاستردادها فى السنة أو السنوات الضريبية النالية إلى أن استرد بالكامل، ولكن لا يجوز الاسترداد بأى حال من الأحوال بعد إنقضاء الاتفاقية.

or expenditures recoverable per paragraphs (i), (ii) and (iii) preceding exceed the value of all Cost Recovery Crude Oil for such Tax Year, the excess shall be carried forward for recovery in the next succeeding Tax Year or Years until fully recovered; but in no case after the termination of the Agreement.

(تابع) في ي أكتوبر لے ١٩٧٣ (الحريدة الوسعية – العدد • ع
v) For the purpose of determining the classification of all costs, expenses and expenditures for their reco- very, the following terms shall apply :	 لتحديد تصنيف كافة التكاليف والمصر وفات والنفقات لاستردادها تطبق الأحكام التالية :
 "Intangible Drilling Costs" shall have the mean- ing defined in Article I paragraph (n). "Capital Expenditures" for Exploration and Development shall mean : 	ا – يكون لـ " تكاليف الحفر غير الملموسة " المعنى المحدد في المبادة الأولى فقرة (ن) . ۲ – " النفةات الرأسمالية " للبحث والتنمية معناها :
a) All costs and expenditures for drilling and completing wells (including physical assets) other than Intangible Drilling Costs as defined in paragraph (n) of Article I;	 (١) كافة التكاليف والنفقات لعمليات الحضو واستكمال الآبار (١) كافة التكاليف والنفقات لعمليات الحضو واستكمال الآبار (١) كاف الخطوط اللموسة) بخلاف تكاليف الحفر غير (١) ما في ذلك النحو المحدد في الفقرة (ن) من المادة الأولى ،
PLUS : b) All costs, expenses and expenditures for the purchase or acquisition of other physical assets having a value of more than one hundred (100)	زائدا : (ب) كافة النكاليف والمعمروفات والنفقات لشراء أو الحصول على الأصول الملموسة الأخرى التي تزيد قيمتها عن مائة (١٠٠)دولار

من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية وتزيد مدة حياتها المتوقعة على سنة واحدة ، زائدا (ج) تكافة كافة المواد المخزنية والمعدّات والتوريدات المستهلكة والمستعملة في تلك الأصول الملموسة الأخرى ، زائدا (د) مايدنع للغير مقابل خدمات او مواد استعملت فيما يتعلق ب^{(د}ب^w or و"ج" بماليه . Expenses" shall include all other ٣ -- " مصاريف النشغيل " تشمل كافة التـكاليف والمصروفات والنفقات الاخرى لعمليات البحث والتنمية فيظل الانفاقيةالتي لم تدخل في الفقرتين الفرعيتين ٥ (١) و(٢) بعالية . (٢) تأخذمو بيل كلسنةوتتمرف بمفردها فيكافة الزيت الخام المنتج المخصص لاستردادالتكلفة مضافا إليه حصتها فيرصيد الزيت الخام وذلك على نخو ما هو منصوص عليه في الفقرة (ب) أدناه من هذه المبادة السابعة . وحيث تزيد قيمة الزيت الخام المخصص لاسترداد التكافة (على النحو المحدد في الفقرة الفرعية (ج) أدناء) عن التكاليف والنفقات الفعلية الواجب استردادها في تلك السنة يما في ذلك ماقد يرحل من الفقوة (أ) (١) - ٤ - يعاليه، فإن فرق القيمة يقسم بين المؤسسة ومو بيل طبقا للنسب المئوية

U.S. Dollars and an expected life of more than one (1) year;

PLUS :

c) The cost of all warehouse materials and equipment and supplies consumed or used in such other physical assets ;

PLUS :

- d) Payment to third parties for services material used in connection with b. and c. above.
- 3. "Operating costs, expenses, and expenditures for Exploration and Development under the Agreement not included in sub-paragraphs (v) 1. and 2. above.
- 2. MOBIL shall each year take and separately dispose of all Cost Recovery Crude Oil produced plus its share of the balance of Crude Oil as stipulated in paragraph (b) below of this Article VII. To the extent that the value of the Cost Recovery Crude Oil (as determined in subparagraph (c) below) exceeds the actual recoverable costs and expenditures, including any carry forward from paragraph (a) (1) (iv) above, to be recovered in that year, the difference in value shall be divided between EGPC and MOBIL in accordance with the appropriate percentages in sub-paragraph (b) herein following. MOBIL shall pay EGPC its proportionate share of said

difference in the manner set forth in Article IV of the Accounting Procedure contained in Annex "E", and MOBIL shall be deemed to have purchased EGPC's proportionate share of such excess Cost Recovery Crude Oil.

الملائمة في الفقرة الفرعية (ب) الواردة أدناه . وتدفع مويل للؤسسة حصتها النسبية من ذلك الفرق بالطريقة المبينة في المادة الرابعة من النظام المحاسبي الوارد في الملحق(م) وتعتبر مو بيل كأنها اشترت حصة المؤسسة النسبية في تلك الزيادة في الزيت الحام المخصص لاسترداد التكلفة

		ب) المشاركة في الإنتاج :
Production Sharing :		
The remaining Crude Oil shall	he taken and disposed of	
separately by EGPC and MOE	IL in the following pro-	انفراد – المؤسسة وموييل بالنسب التالية :
portions :	•	الإنتاج من أعماق مائية تبلغ ٢٠٠ مترأو أقل :
Production from water depths		
Average Daily Production EG	PC Share MOBIL Share	
Brackets		الشرامح :
1 to less than 150,000 BD	70% 30%	۱ إلى أقل من ١٥٠٠٠٠ برميل يوميا ٧٠٠ / ٧٠ /
150,000 to less than 200,000 BD	72.5% 27.5%	١٩٠٠٠٠ الى أقل من ٢٠٠٠٠ برميل يوميا ٢٠٠٠ (٢٧,٥ /٢٧,٥ ٢٠٠٠٠ برميل يوميا أو أكثر ٢٠٠٠ مريا ٢٠٠٠ مرار ٢٠٠٠ ٢٠٠٠ و يقصد بعبارة «.توسط الإنتاج اليومي» متوسط الإنتاج المنتج
200.000 BD or more	75% 25%	۲۰۰۰۰۰ برمیل یومیا آو آکثر آم از آ

sustained over sixty (60) consecutive producing days. When the Average Daily Production rate changes to a higher or

على مدى ستين يوم إنتاج متثالية . وعندما يتغير معدل متوسط الإنتاج اليومى إلى شريحة أعلى أو أدنى فإن النسبة المؤوية الملائمة لاقتسام الإنتاج بين كل من المؤسسة ومو بيل تسرى بأثر رجعي إلى اليوم الأول منفترةالستين يوما فبما يختص بالزيت الخام الذى تجرى المشاركة فيه تنوجب هذه الفقرة . ولاتطبق النسبة المثو بة الملائمة للا نصبة المشار إليها بعاليه على أجزاء من الإنتاج بل تطبق على كانة البراميل المنتجة من أعماق تبلغ ٢٠٠ متر أو أقل الإنتاج من مياه أعماقها أكثر من ٢٠٠ متر : حصة موبيل حصة المؤسسة 1/ 30 1,00 (ج) (١) لأغراض تحديد قيمة كية الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف الذى تستحقه موبيل بموجب هذه الاتفاقية ألناءكل فصف سنة تتمويمية يستعمل المتوسط المرجج للسعر المحقق بحلة قابلة للتحويل الحرمن مبيعات المؤسسة أوموبيل تسلير ظهر الناقلة (فوب) في نقطة التصدير وذلك طبقًا لكافة عقود ايع الزيت الخام السارية المفعول إلى شركات غير تابعةفي نصف السنة المشار إليها ، أجمعا أعلى ، مع استبعاد عقود بيع الزيت الحام بالمقايضة . ومن المفهوم أنه ف حالة البيوع '' سيف '' تجرى التخفيضات اللازمة مقابل نكاليف النقل والتأمن توصلا الحساب السعر " فوت " في تقطة التصدير . (٢) إذا لم يوجد مثل هذه المبيعات من جانب المؤسسة ا أرمو بيل خلال أى نصف سنة بمقتضىءقود بيم الزيت الخام السارية، فيجب على المؤمسة وموبيل أن تجتمعا وتوافقا على سعر الزبت الحام الذى يتعين استعاله في تحديد القيمة المذكورة في الفقرة الفرعبة (ج)(١) . ولحين الوصول إلى هذا الإنفاق يكون السعر الواجب الاستعمال هو آخر سعر تحدد بموجب الفقرة الفرعبة (ج)(١) وتجرى التعديلات المناسبة عليه بعدتحديدالسعر الذي أتفقت عليه المؤسسة ومويل .

lower bracket the appropriate sharing percentage for each of EGPC and MOBIL shall be retroactive to the first day of the sixty (60) day period with respect to the Crude Oil to be shared under this paragraph. The appropriate percentage shares above shall not apply to segments of the production but rather to all barrels produced from water depths of 200 meters or less.

Production from Water Depths of more than 200 meters : EGPC Share MOBIL Share 65% 35%

- (c) 1. For purposes of determining the value of the quantity of Cost Recovery Crude Oil to which MOBIL is entitled hereunder during each calender semester, the weighted average price realized in freely convertible currency from F.O.B. point of export sales by either EGPC or MOBIL under all Crude Oil sales contracts currently in effect, but excluding Crude Oil sales contracts involving barter, whichever is higher, to non-affiliated companies during such semester shall be used. It is understood that in the case of C.I.F. sales, appropriate deductions shall be made for transport and insurance charges to calculate the F.O.B. point of export price.
 - 2. If during any calendar semester there are no such sales by EGPC or MOBIL under Crude Oil sales contracts currently in effect, EGPC and MOBIL shall meet and

mutually sgree on the price of the Crude Oil to be used in determining the value mentioned in sub-paragraph (c) (1). Pending such mutual agreement the price used shall be the last price determined pursuant to sub-paragraph (c) (1) and appropriate adjustment will be made thereto after determination of a mutually agreed price by EGPC and MOBIL.

٤٠ الجريدة الرسمية – العدد ٤٤ (تابع) في ٤ أكتوثير: سنة ١٩٧٣

- (d) MOBIL NILE shall prepare (not less than ninety (90) days prior to the beginning of each calendar semester following regular production) and furnish in writing to MOBIL and EGPC a forecast setting out the total quantity of petroleum that MOBIL NILE estimates can be produced, saved and transported hereunder during such calendar semester in accordance with good oil industry practice. MOBIL NILE shall endeavor to produce each calendar semester the forecast quantity. The Crude Oil shall be run to storage tanks constructed, maintained and operated according to Government regulations, by MOBIL NILE in which said Crude Oil shall be metered or otherwise measured for royalty, and the other purposes required by this Agreement.
- (e) MOBIL shall have the right and the obligation to separately take and export currently all of the Crude Oil to which it is entitled as is determined in accordance with sub-paragraphs (a) and (b) of this Article. Subject to payment of sums due EGPC under Articles VII (a) 2 and IX, MOBIL shall have the right to retain abroad all funds

(د) بعد الإنتاج المنتظم نعد موبيل النيل وقبل بد كل نصف سنة تقويمية بتسعين يوما على الأقل تنبؤا كتابيا تقدمه لوبيل والمؤسسة يبين حملة كمية اليترول الذى تقدر موبيل النيل أنه يمكن إنتاجها والاحتفاظ ما ونقلزا بموجب هذه الإنداقية أناه نصف السنة النقويية المذكورة وفقا لأمول الصناعة السليمة. وعلى موبيل النيل محاولة إنتاج الكمية المنابأ ما فى كل نصف سنة تقويمية ، وتدفق موبيل النيل الزيت الحام إلى سمار بح النجزين التى تنشأ ونصان وتدخل وفقا للواش الحكومية ، ويماير فيما والأغراض الأخرى التي تنظلهما هذه الانفاقية .

(<) لمو بيل الحق وعليها الالتزام بأن تأخذ على إنفراد وتصدر على التوالى كل الزبت الخام الذي تستحقه بناء علىالغقرتين الفرعيتين (1) و (ب) من هذه المادة والمو بيل الحق في أن تحتفظ في الخارج بكانة الأموال التي تحصل عليها في الخارج بمنا في ذلك حصيلة بيع حصتها من الزيت الممام المصدر بشرط أن تكون قد دفعت الميالغ المستحفة عليها للؤسسة بموجب المبادة السابعة فقرة (١) (٢) والمكدة الناسغة . (المسادة الثامنة) ملكة الأصول (١) تصبح المؤسسة مالكة لكافة الأصول التي حصلت عليها مو ييل وتملكتها خصوص العمليات التي تقوم بهما موبيل أوموبيل البيل وفقالك يل: –۱– تصبح الأراضي مملوكة للؤسسة تجرد شرائها . - ٢- تنتقل ما يجد الأصول النابة والمنقولة تلقا ثيامن موبيل إلى المؤسسة في ما بذالها التي تسترد فيها مو بيل حملة التكلفة وفقا لنصوص المهادة السابعة أو في حالة إنقضاء هذه الإتفاقية أمهما أسبق • وتقوم مو بيل بإخطار المؤسسة أوتقوم مو بيل النيل بإخطار

acquired by it abroad including the proceeds from the sale of its share of Crude Oil exported.

ARTICLE VIII

TITLE TO ASSETS

- (a) EGPC shall become the owner of all assets acquired and owned by MOBIL in connection with the operations carried out by MOBIL or MOBIL NILE in accordance with the following :
 - 1. Land shall become the property of EGPC as soon as it is purchased.
 - 2. Title to fixed and movable assets shall be transferred automatically from MOBIL to EGPC at the end of the year when its total cost has been recovered by MOBIL in accordance with the provisions of Article VII, or in the event of termination of this Agreement whichever first occurs.

The Book Value of the Assets created during each calendar year shall be communicated by mobil to EGPC or by MOBIL NILE to EGPC and MOBIL within thirty (30) days of the end of each quarter.

(b) During the term of this Agreement and the renewal period MOBIL and MOBIL NILE, are entitled to the full use in the Agreement Area, and any other area approved by EGPC,

وتقوم مو بيل بإخطار المؤسسة اوتقوم مو بيل النيل بإخطار المؤسسة ومو بيل ف ظرف ثلاثين(٣٠) يوما من نهاية كل ربع سنة بالقيمة الدفتر يذللا صول التي استجدت أثناء كل سنة تقويمية •

(ب) في أثناء مدة سريان هذه الاتفاقية ومدة تجديدها يكون لموييل وموييل النيل الحق في أن تستعملا بكافة أوجه الاستعال في منطقة الإتفاقية أو في أية منطقة أخرى تعتمدها المؤسسة ،كافة الأصول الثابتة والمنقولة . ويجب على موييل والمؤسسة ألا تتصرنا في هذه الأصول إلا ياتفاقهما معا .

of all fixed and movable assets. MOBIL & EGPC shail not dispose of the same except with agreement of the other.

الجريدة الرسمية - العدد ، في (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ٢٩٧٣

44

ARTICLE IX

SIGNATURE AND PRODUCTION BONUS

(a) MOBIL shall pay to EGPC as a Signature Bonus the sum of two-million five-hundred thousand (2,500,000) U.S.
 Dollars within thirty (30) days after the Effective Date.

- (b) MOBIL shall pay to EGPC the sum of one (1) million U.S. Dollars as a Production Bonus when total average daily production is sustained at the rate of fifty thousand (50,000) barrels per day for a period of sixty (60) consecutive producing days.
- (c) MOBIL shall also pay to EGPC the additional sum of two (2) million U.S. Dollars as a Production Bonus when total average daily production is sustained at the rate of one hundred and fifty thousand (150,000) barrels per day for a period of sixty (60) consecutive producing days.

(المحادة التامعة)
منحة التوقيع والإنتاج
منحة التوقيع والإنتاج
(١) تدفع مو بيل للؤسسة كمنحة توقيع مبلغ مليونين وخمسهائة ألف (١) تدفع مو بيل للؤسسة كمنحة توقيع مبلغ مليونين وخمسهائة ألف تلاثين يوما من تاريخ سريان الاتفاقية .
(.) دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في مدى تلاثين يوما من تاريخ سريان الاتفاقية .
(.) دولارات الولايات المتحدة الأمريكية في مدى (.) دولار من دولارات الولايات المتحدة إنتاج عندما يثبت (.) دولار من أن منوسط جوع الإنتاج اليومى هو خسون الف (.) يرميل في اليوم على مدى سنين (. 1) يوم إنتاج متوالية .
(-) تدفيع مو بيل أيضا للؤسسة مبلذا إضافيا مقداره مليونين (.) من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما يثبت المتحدة الأرات الولايات المتحدة الأمريكية كمنحة إنتاج عندما يثبت من المتوسط جوع الإنتاج اليومى هو خسون الف (.) يرميل في اليوم على مدى سنين (. 1) يوم إنتاج متوالية .

(d) MOBIL shall also pay to EGPC the additional sum of three
 (3) million U.S. Dollars as a Production Bonus when total average daily production is sustained at the rate of two hundred and fifty thousand (250,000) barrels per day for a period of sixty (60) consecutive producing days.

(e) Both aforesaid Signature and Production Bonuses shall neither be recovered nor amortized by MOBIL.

ARTICLE X

OFFICE AND SERVICE OF NOTICE

MOBIL shall maintain an Office in A.R.E. at which notices shall be validly served.

The General Manager and Deputy General Manager shall be entrusted by MOBIL with sufficient power to carry out immediately and comply with all local written directions given to him by the GOVERNMENT or its representative under the terms of this Agreement or any lawful regulations issued or hereafter to be issued which are applicable hereunder and not in conflict with this Agreement.

All matters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the General Manager or which are sent to him by registered mail to MOBIL's Office in A.R.E. provided that he or one of his authorized agents has acknowledged receipt thereof.

إنتاج عندما يتبت أن متوسط مجموع الإنتاج اليومى هو مائة وخمسين ألف (١٥٠٠٠) برميل في اليوم على مدى ستين (٦٠) يوم إنتاج متوالية .

(د) تدفع مو بيل أيضا للوسسة مبلغا إضافيا مقداره ثلاثة (٣) ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية كمنعة إنتابع عندما يثبت أن متوسط مجموع الإنتاج اليومى هو مانتين وخمسين ألف (٢٥٠٠٠٠) برميل فى اليوم على مدى ستين (٦٠) يوم إنتاج متوالية .

و يجب على مو بيل أن تخول المدير العام والمدير العام يالنيابة سلطات كافية لكى ينفذا و يطبقا على الخور كافة النوجيهات المحلية المكتوبة الصادرة لهما من الحكومة أوثمننها فى ظل شروط هذه الانفاقية وكذلك أية لوائح قانونية قائمة أو تصدر فيا بعد وتكون واجبة النطبيق فى ظل هذه الاتفاقية ولاتتعارض معها .

وكافة المسائل والإخطارات تعنبر معلنة إعلانا صحيحا إذا سلمت فى

Notices under Article XXI should be made by an official legal notice.

مكتب المدير العاماو إذا أرسلت إليه بالبر يدالمسجل بعنوان مكتب موبيل فى ج.م. ع بشرط أن يكون دوأوأحد وكلاله المفوض قدأقو باستلامها. والاخطاراتالمشار إليها فالممادة الواحدة والعشرين يجب أن تكون بإخطار قانوتي رسمي .

34	العدد • في (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣	الجريدة الرسمية –
----	--	-------------------

All notters and notices shall be deemed to be validly served which are left at the office of the Chairman of EGPC or which are sent to him by registered mail at EGPC's main office in Cairo provided it is proved that he or one of his authorized agents has acknowledged receipt thereof.

ARTICLE XI

ESAVING OF PETROLEUM AND PREVENTION OF LOSS

(a) MOHIL NILE shall take all proper measures, according to generally accepted methods in use in the oil industry to prevent loss or waste of petroleum above or under the ground in any form during drilling, producing, gathering and distributing or storage operations. The GOVERN-MENT has the right to prevent any operation on any well that it might reasonably expect would result in loss or وكافة المسائل والإخطارات تعتبر معلنة إعلانا صحيحا إذا سلمت في مكتب رئيس مجلس إدارة المؤسسة أو إذا أرسلت إليه بالبريد المسجل بعنوان المكتب الرئيسي للمؤسسة في الفاهرة بشرط أن يثبت إنه هو أو أحد وكلائه المفوضين قد أقر باستلامها .

> (المسادة ألحادية عشرة) المحافظة على البترول ودرء الخسارة

(أ) على مو بيل النيل أن تتخذ كافة الإجراءات اللازمة وفقا للوسائل المقبولة بصفة عامة والمتبعة في صاعة الزيت لمنع فقد البترول أو ضياعه فوق أو تحت سطح الأرض على أي شكل أثناء عمليات الحفر والإنتاج والنجميع والتوزيع أو التخزين وللحكومة الحق في أن تمنع آية عملية على أية بتر إذا نوقت ، بناء على أساس معقول، أن هذه العملية سوف نؤدى إلى خسارة أو تلف لبتر

damage to the well or the oil field.

- (b) Upon completion of the drilling of a productive well, MOBIL NILE shall inform the GOVERNMENT or its representative of the time when the well will be tested and the production rate ascertained.
- (c) Except in instances where multiple producing formation in the same well can only be produced economically through a single tubing string, Petroleum shall not be produced from multiple oil carrying zones through one string of tubing at the same time, except with the prior spproval of the GOVERNMENT or its representative.
- (d) MOBIL NILE shall record data regarding the quantities of petroleum and water produced monthly from each development lease. Such data shall be sent to the GOVERN-MENT or its representative on the special forms provided for that purpose within thirty (30) days after it is obtained. Daily or weekly statistics regarding the production from the Area shall be available at all reasonable times for examination by authorized representatives of the GOVERN-MENT.
- (e) Daily drilling records and the graphic logs of wells must show the quantity and type of cement and the amount of any other materials used in the well for the purposes of protecting petroleum, gas bearing or fresh water strata. Pipe used for separating water bearing strata in the well

أو حقل الزيت .

(ب) عند استكمال حفر بئر منتجة تقوم مو بيل النيل بإخطار الحكومة أو ممثلها عن موعد إختبار البئر والتحقق من معدل إنتاجها . ____

- (ج) باستداء الحالات التى لا يمكن فيها اقتصاديا إنتاج البترول من تكوينات منتجة متعددة فى ذات البئر إلا باستعمال عامود واحد من المواسير ، فإنه لا يجوز إنتاج البترول من طبقات متعددة حاملة للزيت باستعمال عامود واحد من المواسير فى وقت واحد إلا بعد الحصول على موافقة مابقة من الحكومة أو ممثلها .
- (د) على مو بيل النيل أن تسجل البيانات الخاصة يكيات البترول والمياء التي تنتج شهريا من كل عقد تنمية وترسل هذه البيانات إلى الحكومة أو ممثلهاعلى الاستمارات الخاصة المعدة لهذا الغرض وذلك خلال ثلاثين (٣٠) يوما من تاريخ الحصول على هذه البيانات، أما الإحصائيات اليومية أو الأسبوعية الخاصة بالإنتاج من المنطقة فيجب إعدادها لفحصها فى جميع الأوقات المعقولة معرفة ممثل الحكومة
- () يتعين أن تكون البيانات المسجلة يوميا عن الحفر والرسومات
 () إلبيانية لسجل البئر دالة عن كية ونوع الأسمنت وعلى كية أية
 مادة أخرى مستعملة في البئر لصيانة الطبقات البترولية أو الحاملة

or separating the petroleum-hearing strata shall not be withdrawn without the written approval of the GOVERNMENT or its representative. للغازات أو المياء الدذبة . كما أن الماسورة المستعملة لمفصل الطبقات الحاملة لايادفيالبئر أو لفصل الطبقات الحاملة للبترول لا يجوز سحبما دون الحصول على موافقة كتابية من الحكومة أو ممتليما .

الجريدة الرسمية - العدد ، \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣ 72 (المسادة الثانية عشرة) الإعفاءات الحمركية (i) يسمح ^{يا} رئيسة ولمو بيل ولمو يل النيل و لمفاوليهم و المقاولين من الدامان الذين يقومون بتنفيذ الممليات موضوع هذه الاتفاقية بالاستيراد من الخارج ويعفون من الرسوم الجمركيه الخاصة باستبراد الآلات والمعدات والسيارات والمواد والامدادات والسلع الاستهلاكية والممتدكات المنقولا بعد تقديم إقرار من تمثل مسئول للمؤمسة بأن هذه الأشياء المستوردة مقصور استعالها على أغراض تنفيذ العمايات الجارية يمقنضي هذه الاتفاقية . (ب) يصرح لكل وظف أجنى من موظفى مو يل ومونيل النبل والمقارلين والمفارلين من الباطن المشار إليهم أن يستورد مع إعدائه (b) Each expatriate employee of MOBIL, and MOBIL NILE, and the said contractors and sub-contractors shall be per-منكافة الرسوم الجمركية القدر الممقول مناباتهمات المتزاية والمواد mitted to import and shall be exempt from all customs والأمتعة الشخصية بما فى ذلك سيارة واحدة ويشترط مع ذلك duties with respect to the reasonable importation of household goods, items and personal effects including one auto-ان يكون استدادهذه الأشياءللاستعمال الشخصي لوظف وأسرتة ، mobile ; provided, however, that such properties are impor-

ARTICLE XII

CUSTOMS EXEMPTIONS

(a) EGPC, MOBIL, MOBIL NILE and their contractors and sub-contractors engaged in carrying on operations under this Agreement shall be permitted to import, and shall be exempted from customs duties, with respect to the importation of machinery, equipment, vehicles, materials, supplies, consumable items and movable property, when certified by a responsible representative of EGPC, to be used solely in carrying on operations under this Agreement

- ted for the sole use of the employee and his family and provided, further, that no such property imported by the employee shall be resold by him in the A.R.E. except in accordance with GOVERNMENT regulations.
- (c) The exemption provided in (a) of this Article shall not apply to any imported items, when items of the same, or substantially the same kind and quality are manufactured locally and are available for purchase and timely delivery in the A.R.E. at a price not higher than ten (10) percent more than the cost of the imported item hefore customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.
- (d) Any of the items imported into the A.R.E. either exempt or non-exempt from customs duties, taxes or imposts under this Article may be exported by the importing party at any time without the payment of any export duty, or impost.
- (e) Used but serviceable material, equipment and goods resulting from operations hereunder may be sold within the A.R.E. provided that the purchasers pay the applicable customs duties, taxes, or imposts if any, except if sold to an affiliated company of EGPC.
- (f) Material, equipment and goods so damaged or used as to be non-serviceable and which are classified by MOBIL or MOBIL NILE as scrap or junk (any such MOBIL appraisal
- كما يراعى أيضا أن ما يستورده الموظف من ذلك لايجوز أن بيعه في ج. م. ع الا في الحــدود التي تسمع بهــا اللوائح الحكومية . (ج) لايسرى الإمفاء المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة على أنة أشياء مستوردة إذا كانت لها نظائر مشابهة أو مشامة إلى حذكبير صنفاوجودة مما ينتج محليا ويكون شراؤها واستلامها في الوقت المناسب ميسورا في ج. م . ع يسعر لا يزيد بأكثر من عشرة (١٠) في المائه عن تكلفة الشي المستورد قبل إضافة الرسوم الجمركية ولكن مع إضافة نكاليف النقل والتأمين . (د) أية بضائع استوردت إلى ج.م.ع سواء أكانت قد إعفيت أم لم تعف سُ الرسوم الجمركية أو الضرائب أوالفرائض عقتضي هذه المبادة بجوز تصديرها بمعرفة الطرفالذي استوردها فيأي وقت دون أن يدفع أيه رسوم تصدير أو أية فرائض ضرببية . (<) الواد والمهمات والباغمائع المستعملة والمتخلفة من العمليات وضوع هذه الإنفاقية والتي ا تزال صالحة للاستعال مجوز سعها . قج . م. ع نشرط أن يدفع المشترون ما ينطبق على هذه الأشيا. من رسوم حمركية أو ضرائب أو فرائض ضريبية إن استحق علما شي من ذلك ، إلا إذا بيغت الى شركة تابعة المؤسسة . (و) المواد والمجهات والبضائع التي تلغت أواستعملت بحيث أصبيحت غرصالحة للاستعمال ورصفتها موييل أو موييل النيل بأنما خردة أو نفاية (أى نقيم من حذا النوع يكون خاصما لموافقة المؤسسة

heing subject to EGPC approval and any such MOBIL NILE appraisal being subject to EGPC and MOBIL approval) may be sold as acrap or junked without payment of custom duties, taxes or imposts.

إذا قامت به مو بيل وخاضعا لموافقة المؤمسة ومو بيل إذا قامت به مربيل النيل) بجوز بيعها كخردة أو نفاية دون دفع رسوم حركية أو ضرائب أو فرائض ضريبية .



الجريدة الرسمية - العدد + في (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

(g) In the event of such sale under sub-paragraphs (c) and (f) above, the proceeds from such sales shall be divided in the following manner :

20

MOBIL shall be entitled to reindursement of its unrecovered cost, if any, in such material or equipment and the excess, if any, shall be paid to EGPC.

- (h) "Custom Duties", as used herein, shall include all duties, taxes, or imposts (except those charges paid to the GOVERN-MENT for actual services rendered), which are payable as a result of the importation of the item or items under consideration.
- There shall be no licence required, and MOBIL and EGPC **(i)** shall be exempt from any duty, tax, fee or any other financial impost in respect of the export of Petroleum hereunder.
- (j) At a reasonable time prior to the commencement of Commercial Production EGPC and MOBIL shall meet and

(أ) في حالة إجراء عمليات بيع من النوع المذار في "د"و"و" بالية توزع داء البيوع على المحو التالي : تستحق مويل سداد مالم تسترده من تكاليفها، إن رجدت ف هذ. المواد أو المهـات ويدفع ماير بو على ذلك ، إن وجد ، إلى المؤمسة

- (ح) تشمل "الرموم الحمركة" في خصوصية استعالها في هذه الانفاقية كافة الرسوم الجمركية أوالضرائب أوالفرائض الضريبية (باستنا، الدفع للمكومة نظير خدمات قبلية أديت) التي يستحق اداودا بسبب استراد الشئ أو الأشياء المقصودة .
- (ط) يكون لمو بيل والمؤسسة حق تصدير البترول المشار اليه في هذه الانفاقية دون حاجة إلى ترخيص مع أعفائهما من أية رسوم أوضراب أو أية فرائض مالية ضريبية أخرى في خصودية هذا التصدير
- (ى) في الوقت المناسب قبل بد. الإنتاج التجاري تجتمع المؤسسة

agree upon a procedure for scheduling tanker liftings from the agreed upon point of export.

ARTICLE XIII

BOOKS OF ACCOUNT - ACCOUNTING AND PAYMENTS

(a) EGPC, MOBIL and MOBIL NILE shall each maintain at their business offices in the A.R.E. books of accounts, inaccordance with the Accounting Procedure in Annex "E" and accepted accounting practices generally used in the petroleum industry, and such other books and records as may be necessary to show the work performed under this Agreement, including the amount and value of all petroleum produced and saved hereunder. MOBIL and MOBIL NILE shall keep their books of account and accounting records in United States Dollars. MOBIL NILE shall furnish to the GOVERNMENT or its representative monthly returns showing the amount of petroleum produced and saved hereunder. Such returns shall be prepared in the form required by the GOVERNMENT or its representative and shall be signed by the General Manager, or by the Deputy General Manager or a duly designated deputy, and delivered to the GOVERNMENT or its representative within thirty (30) days after the end of the month covered in the return.

(b) The aforesaid books of accounts and other books and records

وووبيل وتتفقان على إجراء لتنظيم تحميل الناقلات من نقطة التصد ر المتفق علمها . (المادة التالثة عشرة) دفاتر الحسابات – العمليات الحسابية والدفعات (١) تقوم كل من المؤسسة وموسِل وموسِل النيل بامساك دفاتر حسابات في مكاتب عملها في ج . م . ع وذلك وفقا للنظام المحاسى فالماحق " ه "وفقا للا وضاع المحاسبية المتبولة والمعمول بها يصفة حامة في صناعة البترول وكذلك تمسك الدفاتر الأخرى والسجلات اللازمة لتوضيح ماينفذ من أعمال يمقتضي دلمده الاتفاقية مماق ذلك كمية وقيمةاليترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى هذه الاتفاقية . وتمسك موسل ومويل النيل دناتر وسجلات حساياتهما المشار البها مقيدا ذما الحساب بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وتقدم موبيل النيل شهريا للحكومة أو ممنلها يانات نوضح كمية البترول المنتج والمحتفظ به بمقتضى الانداقية . وتعد هذه البيانات وفقا للأوضاع التي تطلبها الحكومة أو ممثلها ويوقع عليها المذير ألعام أو المدير العام بالنياية أو أي مندوب آخر مفوض في ذلك . وتسلم للحكومة خلال تلاثين (٣٠) يوما من ترابة الشهر الذي تغطيه هذه اليباغات .

referred to above shall be available at all reasonable times for inspection by duly authorized representatives of the GOVERNMENT.

(ب) دفاتر الحسابات الذكورة آنذا وغيرها من الاناتر والسجلات المشار اليما بعالية بجب أن تكون مدة في حميع الأوقات الماسبة الفحصها بمعرفة المندو بين المفرضين من الحكومة .

	(تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣	۲۹
(c)	MOBIL shall submit to EGPC a Profit and Loss Statement for the Calendar Year not later than March 15 of the following year to show its net profit or loss from the petroleum operations under this Agreement for such year.	(ج) تقدم موبيل للمؤسسة بيانا بحساب الأرباح والحسائر للسنة التقويمية في موعد لايتعدى يوم ١٥مارس من السنة المالية توضح فيه صافي ربحها أو خسارتها عن كل سنة من العمليات البترولية بموجب هذه الاتفاقية .
	MOBIL shall at the same time submit a year-end Balance Sheet for the same Calendar Year to EGPC.	وتقدم مو ييل إلى المؤسسة في الوقت ذاته ميزانية Tخر العـــام لذات السنة التقويمية .
	ARTICLE XIV RECORDS REPORTS AND INSPECTION	(المسادة الرابعة عشرة) السجلات والتقارير والنفتيش
(a	and current records of its operations in the Area hereunder. MOBIL and/or MOBIL NILE shall furnish the GOVERN-	الجمارية في المنطقة بموجب هسناه الاتفاقية وترسل موسسان

MENT or its representative, in conformity with applicable regulations or as the GOVERNMENT or its representative may reasonably require, information and data concerning its operations under this Agreement.

- (b) MOBIL and/or MOBIL NILE shall save and keep for a reasonable period of time a representative portion of each sample of cores and cuttings taken from drilling wells, to be disposed of or forwarded to the GOVERNMENT or its representative in the manner directed by the GOVERNMENT. All samples acquired by MOBIL and/or MOBIL NILE for its own purposes shall be considered available for inspection at any reasonable time by the GOVERNMENT or its representative. Any such samples which MOBIL or MOBIL NILE has kept for a period of twelve (12) months without receipt of instructions to forward them to the GOVERNMENT or its representative or elsewhere may be disposed of by MOBIL or MOBIL or MOBIL or MOBIL or MOBIL and them to the GOVERNMENT or its representative or elsewhere may be disposed of by MOBIL or its representative or elsewhere may be disposed of by MOBIL or its representative or elsewhere may be disposed of by MOBIL or its representative or elsewhere may be disposed of by MOBIL or its representative or elsewhere may be disposed of by MOBIL or MOBIL or MOBIL NILE at its discretion.
 - (c) Unless otherwise agreed to by EGPC, in case of exporting any rock samples outside A.R.E. samples equivalent in size and quality, shall before such exportation, be delivered to EGPC as representative of the GOVERNMENT.
 - (d) Originals of records can only be exported with the permis-

أوكاماطلبت الحكومة أوممتلها، في الحدود المناسبة ، المعلومات والبيانات الحاصة بعملياتها الجارية بمقتضى هذه الاتفاقية .

(ب) تحتجز وتحتفظ موييل و/ أو موييل النيل لمدة معقولة بجزء يمثل
 كل عينة من العينات الاسطوانية ومن غينات الحفر المستخرجة من حفر الآبار وذلك بقصد التصرف قيها بمعرفة الحكومة أو ممثلها أو تقديمها إليها بالطويقة التي تراها الحكومة . وجميع العينات التي تحتفظ بها موييل و/ أو موييل النيل لأغراضها الحيات التي تحتفظ بها موييل و/ أو موييل النيل لأغراضها الحكومة أو ممثلها ، والعينات التي من هذا القبيل والتي تكون الحيات المحكومة الحيات التي تحتفظ بها موييل و/ أو موييل النيل لأغراضها الحكومة أو ممثلها أو تقديمها إليها بالطويقة التي تراها الحكومة . وجميع العينات التي تحتفظ بها موييل و/ أو موييل النيل لأغراضها الحيات التي تحتفظ بها موييل و/ أو موييل النيل والتي تكون الحكومة أو ممثلها ، والعينات التي من هذا القبيل والتي تكون موييل و/ أو موييل النيل قحد احتفظت بها لمدة التي عشر أر (١٢) شهرا دون أن تصل إليها تعليات تقضى بتقديمها للحكومة أو ممثلها أو إلى جهة أخرى يكون لموييل و/ أو موييل و/ أو مويل النيل

(ج) فى حالة تصدير أية عينات صخريه خارج ج .م. ع، فأنه يتعين قبل التصدير أن يسلم مثيل لهما حجما ونوحا إلى المؤسسة كمثل المحكومة ، وذلك ما لم توافق المؤسسة على خلاف ما تقدم .

(د) لايجوز تصدير أصول التسجيلات إلا بتصريح من المؤسسة ومع ذلك فإذا كانت الأشرطة المغناطيسية وأية بيانات أخرى مما يلزم إعداده أو تحليله خارج ج .م. تحفانه يجوز تصديرها إذا احتفظ بالأصل أو تسجيل مماثل للاصل فى ج.م.ع ويشرط أن تعادهذه الصادرات إلى ج.م.ع باعتبار أنها مملوكة للؤسسة.

sion of EGPC; provided, however, that magnetic tapes and any other data which must be processed or analyzed outside the A.R.E. may be exported if a monitor or a comparable record is maintained in the A.R.E. and provided that such exports shall be repatriated to A.R.E. on the understanding that they belong to EGPC.

العبريدة الرسعية - العدد ، في (ثابع) في ع أكتوبر سنة ٢٩٢٣.

(a) During the period MOBIL is conducting the exploration operations MOBIL shall permit EGPC through EGPC's duly authorized representative or employee to have full and complete access to the Area at all reasonable times with the right to observe the operations being conducted and to inspect all assets, records and data kept by MOBIL. EGPC in exercising its rights under the preceding sentence of this paragraph (e) shall not interfere with MOBIL's operations. MOBIL shall provide EGPC with copies of any and all data (including, but not limited to, geological and geophysical reports, logs and well surveys), information and interpretation of such data and information in MOBIL's possession. All such data and information shall be strictly confidential and shall not be divulged by EGPC except to affiliated companies, or by the GOVERNMENT, without the consent of MOBIL while this Agreement remains in force. However, for the purposes of obtaining new

. 7Y

(﴿) خلال الملة التي تقوم موييل في اشائها بعمليات البحث تسمح مويل المؤسسة بالدخول إلى كانة أجزاء المنطقة عن طريق المفوضين من ممتليها أو موظفيها وذلك في حميع الأوقات الماسبة مع تخويلهم الحق في معاينة العمليات الجارية وفحص كافة الأصول والسجلات والبيانات التي محتفظ مها مويل. ولاتتدخل المؤمسة فعمليات موييل أثناء ممارستها لحقوقها في الجملة السابقة من هذه الفقرة (ه) وتنقدم مو بيل إلى المؤسسة بنسخ من حبع البيانات (بما في ذلك ، وليس على سبيل الحصر ، التفارير الحيولوجيةوالحيوفيزيقيةوتسجيلات الآبار وقطاعاتها) ، وكذلك كل المنومات والنفسيرات المتعلقة بما ذكر والتي تكون موجودة لدى مو يل . و حميع هذه البيانات والمعلومات تعتبر سرية إلى أقص حدولاتفش باالمؤمسة إلاللثيركات التابعة لها ولاتفشما الحكومة بدون موافقة مويل طوال سريان هذه الاتفاقية . رمع ذلك ، فإنه بجوز للحكومة ، توصلا للحصول على عروض جديدة ، أن تطلم أي طرف آخر على البيانات الحيوفيز يقية وذلك بخصوص المنطقة المجاورة لمنطقة العرض الجديد (ولكن لايجوز أطلاع الغيرعلي تسجيلات الآيار الابإتفاق أطراف هذه الاتفاقية). (المادة الخامسة عشرة) المسئولية عن الأضرار تحمل مويل وحدها المسئولية القانونية بالكامل في مواجهة الغبر عن أى ضرر يحدث نتيجة لعمليات البحث التي تقوّم بها مو بيل وعليها أن تعوض الجكومة عن كافة الأضرار التي تكون مسئولة عاما يسبب أي من هذه العمليات ,

offers the GOVERNMENT may show any other party geophysical data (but well logs only by mutual agreement) with respect to the Area adjacent to the Area of such new offer.

ARTICLE XV

RESPONSIBILITY FOR DAMAGES

MOBIL shall entirely and solely be responsible in law towards third parties for any damage caused by MOBIL's exploration operations and shall indemnify the GOVERNMENT against all damages for which it may be held liable on account of any such operations.

ARTICLE XVI

PRIVILEGES OF GOVERNMENT REPRESENTATIVES

Duly authorized representatives of the GOVERNMENT shall have access to the Area covered by this Agreement and to the operations conducted thereon. Such representatives may examine the books, registers and records of EGPC, MOBIL and MOBIL NILE and make a reasonable number of surveys, drawings and tests for the purpose of enforcing this Agreement. They shall, for such purposes, be entitled to make reasonable use of the machinery and instruments of MOBIL or MOBIL NILE on the condition that no danger or impediment to the operations hereunder shall arise directly or indirectly from such use. The GOVERNMENT indemnifics and shall reimburse MOBIL or MOBIL NILE for any loss or damage which may in fact result from any such use of said machinery and instruments. Such representatives shall be given reasonable assistance by the agents and employees of MOBIL or MOBIL NILE so that none of (المسادة السادسة عشرة) إمتيازات ممثل الحكومة

لممثلى الحكومة المفوضين تفويضا صحيحا الحق في الدخول إلى المنطقة موضوع هذه الإتفاقية و إلى مواقع العمليات التي تجرى فيها. ويجوز لهؤلاء الممثلين لهص دقاتر وسجلات وبيانات المؤسسة ومو بيل ومو ييل النيل وإحراء عدد معقول من عمليات المسح والرسومات والاختبارات بغرض تنفيذ هذه الاتفاقية وتوصلا لهذه الأغراض ، يحق لهم أن يستعملوا آلات وأدوات مو ييل وموبيل النيل استعالا معقولا بشرط الاينتج من هذا الاستعال، بطريق مباشر أو غير مباشر، أى خطر أو تعويق للعمليات موضوع هذه الاتفاقية وتقوم الحكومة بتعويض مو بيل أو مو بيل النيل وتسدد لها مقابل أية خسارة أو تلف يكون قد حدث فعلا من مثل هذا الاستعال الالات والأدوات . وعلى مندو بي وموظنى مو بيل أو مويل النيل تقدم المساعدة المناسبة لمؤلاء الممثلين بحيث لاينتج من شرا وتعويق السلامة وكفاية

۱۹۷۳ الجريد: الرسمية -- العدد • ٤ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ۱۹۷۳

their activities shall endanger or hinder the safety or efficiency of the operations. MOBIL or MOBIL NILE shall offer such representatives all privileges and facilities accorded to its own employees in the field and shall provide them, free of charge, the use of reasonable office space and of adequately furnished housing while they are in the field for the purpose of facilitating the objectives of this Article. Any and all information obtained by the GOVERNMENT or its representatives hereunder shall be kept confidential with respect to the Area and shall not be disclosed during the term of this Agreement without the prior written consent of the EGPC and MOBIL.

ARTICLE XVII

EMPLOYMENT RIGHT AND TRAINING OF ARAB REPUBLIC OF EGYPT PERSONNEL

- (a) It is the desire of EGPC and MOBIL that operations hereunder be conducted in a business like and efficient manner :
 - 1. The expatriate administrative professional and technical personnel employed by MOBIL or MOBIL NILE and the personnel of its contractors for the conduct of the operations hereunder, shall be granted the special residence as provided for in paragraph "E" of Article 18 of Law No. 89 of 1960 as now amended and the work permit for aliens as provided for in the Ministerial Order No. 9 of 1963 as now amended without prejudice to the A.R.E. laws and regulations relating to public policy or public security. 2. A minimum of twenty five (25) percent of the combined salaries and wages of the expatriate administrative, professional, and technical personnel employed by MOBIL or MOBIL NILE shall be paid in Egyptian Currency. On final repatriation such personnel shall have the right to remit abroad in U.S. Dollars or other currencies the unused portion of Egyptian Currency in excess of twenty five (25) percent of such personnel's salary.

العمليات كمانقدم موبيل أوموبيل النيل لهؤلاء الممثلين كافة المزايا والنهميلات التي تقدمها لموظفيها في الحقل وتقدم لهم مجانا مكانا معقولا في مكانبها لاستعالهم ومساكن مؤثثة بشكل لائق أثناء تواجدهم في الحقل بغرض تيسير تحقق المقصود من هذه المحادة . ولا يجوز إفشاء أيا أو أية معلومات تحصل عليها الحكومة أو ممثلوها بمقتضى هذه الإتفاقية أثناء سريانها بدون موافقة مسبقة من المؤسسة وموبيل .

(المسادة السابعة عشرة) حق الاستخدام وتدريب أفراد جمهوزية مصر العربية (١) ترغب المؤسسة وموبيل في أن تجرى العمليات موضوع هذة الإتفاقية بطريقة عملية سليمة وكفاءة : (١) يمنع الأجانب من الإداريين والفنيين والمتخصصين من موظفي

- (b) MOBIL and MOBIL NILE shall each select its employees, and determine the number thereof, to be used for operations hereunder.
- (c) MOBIL NILE shall, after consultation with EGPC, prepare and carry out specialized training programs for all of its A.R.E. employees engaged in operations hereunder with respect to applicable aspects of the petroleum industry.
 - MOBIL and MOBIL NILE will undertake to replace gradually their non-executive expatriate staffs by qualified nationals as they are available.
- (d) During the period when MOBIL is conducting Exploration, MOBIL shall cooperate with EGPC in preparing programs which will give mutually agreed numbers of EGPC employees an opportunity to attend and participate in MOBIL and MOBIL affiliate training programs relating to exploration and development operations.

- مو بيل ومو بيل النيل وموظفى مقاوليهم المستخدمين لتنفيذ العمليات بمقتضى هذه الانفاقية حق الإقامة الخاصة الذى تخوله الفقرة " ه " من المحادة ١٨ من القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ المعدل وإذن العمل الأجنبي المنصوص هليه في القرار الوزارى رقم ٩ لسنة ١٩٦٣ المعدل وذلك دون إخلال يقوانين ولوائح ج . م . ع الخاصة بالنظام العام أو الأمن العام .
- (٣) يدفع بالعملة المصرية مالايقل عن ٢٥/ من مجموع مرتبات وأجور الأجاب الإداريين والمهنيين والفنيين الذين تستخدمهم موييل أو موييل النيل . وعند إعادة هؤلا. المستخدمين بصفة نهائية إلى الحارج يكون لهم الحق في أن يحواوا خارج البلاد بدولارات الولايات المتحدة الأسريكية أو بالعملات الأخرى الحزر غير المستعمل من النقد المصرى الذي يزيد عن خمسة وعشرين (٢٥ /) من مرتبات هؤلا. الوظفين .
- (ب) تخار كل من موجلوموجل النيل موظفيها وتحدد العدد اللازم للاستخدام في العمايات موضوع هذه الإتفاقية .
- (ج) تقوم موبيل النيل ، بعد التشاور مع المؤسسة بإعداد وتنفيذ برابج تدريب متخصصة لكافة موظفيها منج. م. ع الذين يقومون بالعمليات موضوع هذه الإتفاقية وذلك فيا يختص بالنواحى التطبيقية لصناعة البترول . وتتعهد موبيل وموبيل النيل بأن تستبدلا تدريجيا بموظفيهما
- الأجانب من غير التنفيذين وطنيين مؤهلين كلما وجدوا . (د) أناء قيام مو بيل بمليات البحث ، تتعاون مع المؤسسة في عداد البرابج التي تتيج لإعداد متفق عليها من موظفي المؤسسة الفرصة في الحضور والاشتراك في برابج التسدريب التي تقوم بها مو بيل وشركة تابعة لها بشأن عمليات البجت والتنمية .

49	[تابغ) في غ أكتوبر سنة ١٩٧٣	التجريدة الرسمية – العدد • ٤ (
	ARTICLE XVIII	(الممادة الثامنة عشرة)
·	LAWS AND REGULATIONS	الغوانين واللواثح
tions issue (excluding of 1956, 1 efficient execution the petrole regulation,	ad MOBIL NILE shall be bound by the regula- d for the implementation of Law No. 66 of 1953 Article 37 thereof) as amended by Law No. 86 out including the regulations for the safe and performance of operations carried out for the of this Agreement and for the conservation of eum resources of the A.R.E. provided that, no modification or interpretation thereof shall be or inconsistent with the provisions of this Agree-	(أ) تلتزم مو بيل ومو بيل النيل باللوائح الصادرة لتنفيذ القانون رقم٦٦ لسنة ١٩٥٣ - (باستثناء المادة ٣٧ من هذا القانون) المعدل يالقانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ يما فى ذلك اللوائح الخاصة بسلامة وكفاءة إداء العمليات التى تتم تنفيذا لهذه الإتفاقية وللحافظة على مصادر البترول فى ج . م . ع بشرط ألا تكون أيا من هذه اللوائح أو التعديلات أو التفسيرات متعارضة أو غير متمشية مع نصوص هذه الاتفاقية .
as provided	MOBIE shall be exempt from all taxes, except in Article III paragraph (f) for income taxes, at to the extracting, producing, or transporting	(ب) تعفى المؤمسة ومو بيل من كافة الضرائب ، فيا عدا ما الناولته المبادة الثالثة ففرة ^{رو} و ^ي من هذه الانفاقية عن ضرائب الدخل

- وذلك فيا يتعلق باستخراج وإنتاج ونقل البترول بموجب هذه الإتفاقية . وتعفى مو بيل إيضًا من أية ضريبة على رأس المـــال.
- (ج) حقوق والتزامات المؤسسَة وموبيل الواردة في هــــذ. الإنفاقية ا والسارية طوال أجلها تكون خاضعة لأحكام هذه الإتفاقية وطبقا لها ولا عكن تغييرها أو تعديلها إلا باتفاق مشترك بن الأطراف المتعاقدة

(د) يخضع مقاولو مو بيل ومو بيل النيل ومة اولوهما من الباطن للنصوص الخاصة بهم في هذه الاتفاقية و يلتزمون أيضا بكافة اللوائح التي نصدرها الحكومة من آن لآخر . (المسادة الناسعة عشيرة) حق الاستيلاء

 (٢) في حالة الطوارئ الوطنية يسبب الحرب أو يسبب توقع قيام حرب. وشبكةالوقوع أو لأسباب داخلية فإنه بجوز للحكومة أن تستولى على كلأوجزء من الإنتاج الذي تم الحصولعليه من المنطقة يتقتضي حده الإتفاقية وأن تطلب من موييل النيل زيادة هذا الإنتاج إلى أعلى حد ممكن ، كما يجوز للحكومة أيضًا أن تستولى على حقل الزيت ذاته . وعند الإقتضاء ، على التسميلات المتعلقة به .

(ب) في كافة الأحوال لا بتم هذا الاستيلاء إلابعد دعوة المؤسسة و مو بيل أر ممثلهما بخطاب مسجل بالم الوصول للتعبير عن وجهات نظرهم نشأن هذا الاستبلاء . (ج) يتم الاستيلاء على الإنتاج موجب قرار وزارى ، أما الاستيلاء على حمَّل الزَّيْت ذايا أو أبه تسميلات متعلقة به فيتم بقرار من رئيس الجمهورية تخطربه المؤسسة وموبيل إخطارا صحيحا .

of Petroleum hereunder. MOBIL shall also be exempt from any tax on capital.

with respect to the extracting, producing, or transporting

- (c) The rights and obligations of EGPC and MOBIL under, and for the effective term of, this Agreement shall be governed by and in accordance with the provisions of this Agreement and can only be altered or amended by the mutual agreement of the said contracting parties.
- (d) The contractors and sub-contractors of MOBIL and MOBIL NILE shall be subject to the special provisions of this Agreement which affect them, and they shall also be bound by all regulations which are duly issued by the GOVERN. MENT from time to time.

ARTICLE XIX

RIGHT OF REQUISITION

- (a) In case of national emergency due to war or imminent expectation of war or internal causes, the GOVERNMENT may requisition all or a part of the production from the Area obtained hereunder and require MOBIL NILE to increase such production to the utmost possible maximum. The GOVERNMENT may also requisition the oil field itself. and, if necessary, related facilities.
- b) In all cases, such requisition shall not be effected except after inviting EGPC and MOBIL or their representative by registered letter, with acknowledgement of receipt, to express their views with respect to such requisition,
- (c) The requisition of production shall be effected by Ministerial Order. Any requisition of the oil field itself, or any related facilities shall be effected by a Presidential Decree duly notified to EGPC and MOBIL.

الجريدة الرسمية - العدد + في (تابع) في في أكتوبر سنة ١٩٧٣. ٣+

- d) In the event of any requisition as provided above, the GOVERNMENT shall indemnify in full EGPC and MOBIL for the period during which the requisition is maintained, including :
 - all damages which result from such requisition.
 - 2. full payment each month for all petroleum extracted by the GOVERNMENT less the royalty share of such oil, and
 - 3. other obligations of MOBIL and EGPC hereunder.

However, any damage resulting from enemy attack is not within the meaning of this subparagraph (d). Payment hereunder shall be made to MOBIL in U.S. Dollars remittable abroad, The price paid to MOBIL for petroloum taken shall be calculated in accordance with Article. VII paragraph (c).

(د) في حالة أي استبلاء يتم طبقًا لما سلف ذكره فإن الحكومة التزم بأن تعوض المؤسسة وموبيل تعويضًا كأملًا عن مدة الاستبلاء ، ما في ذلك : __ ١ – كافة الأضرار إلى تنتج من هذا الاستيلاء . ۲ – دفعاتشهرية وفاء لكامل تمنكل مااستخرجته الحكومة من تترول مخصوماً منه حصَّماً في الإتاوة من هذا الزيت . ٣ - التزامات مو بيل والمؤسسة يموجب هذه الإنفاقية . ومع ذلك ، فإن أى ضرر محدث نتيجة لهجوم الأعداء لابدخل في نطاق معهوم الفقرة (د) وتدفع المبالغ المشار إلىها في هذه المهادة إلى مو بيل مدولارات الولايات المتحدة الأمريكية الفابلة للتحويل إلى الخارج . وما يدفع لمو بيل من ثمن لهذا البترول الذي أخذ يحتسب طبقا النص

المبادة السابعة فقرة (ج) .

ARTICLE XX

ASSIGNMENT

- 3) Neither EGPC nor MOBIL may assign to a person, firm or corporation not party hereto, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations under this Agreement without the written consent of the GOVERN-MENT. However, either EGPC or MOBIL shall be free to assign its rights, privileges, duties and obligations under this Agreement to an affiliated company ; and provided. further, that the assignee shall be as qualified as the assignor with respect to its technical and financial competence, and excepting assignments to assignces wholly owned by MOBIL, GOVERNMENT approval to the assignment shall be first obtained.
- 5) In the event that EGPC or MOBIL wishes to assign, in whole or in part, any of its rights, privileges, duties or obligations hereunder as aforesaid, the written consent thereto of the GOVERNMENT shall not be arbitrarily withheld. To enable consideration to be given to any request for such consent, the following conditions must be fulfilled :
 - 1. The obligations of the assignor deriving from this Agreement must have been duly fulfilled as of the date such request is made;

(المادة العشرون) التسازل

(١) لا يجوز المؤسسة أومر بيل أن تتنازل لأى شخص، أوشركة أومؤسسة الست طرابا في هـــذه الإتفاقية عن كل أو يعض حقوقها أو امتيازاتها أو واجباتها أو التزاماتها المقررة موجب هذه الاتفاقية دون موافقة مكتوبه من الحكومة . ومع ذلك فلكل من المؤسسة وموسل الحربة في التنازل عن حقوقتها وامتيازاتها وواجباتها والتزامانها عوجب هذه الاتفاقية إلى شركة تابعة لهاويشترط أيضا أن يكون للمتنازل إليه صلاحيات المتنازل منحيث المقدرة الغنية والمبالية ، وباستثناء التنازل إلى شبركات مملوكة بالكامل لموسل فإنه بجب الحصول على موافقة الحكومة على التنازل مقدما

(ب) في حالة ما إذا أرادت المؤسسة أو مو بيل التنازل عن كل أو بعض حفوقها أو امتيازاتها أو واجبائها أو التزاماتها المغررة عوجب هذه الإنفاقية على نحو ما سلف ذكره فإنه لامجوز للحكومة أن تمتنع عن الموافقة المكتوبة على هذا التنازل اعتسافا ، وحي مكن النظر فيأى طلب للحصول على موافقة من هذا القبيل مجب استيفاء الشروط الآتية :

- 2. The proposed assignee or assignces must produce reasonable evidence to the GOVERNMENT of its or their financial and technical competence.
- ا نے بجب أن يكون المتنازل قد أو في بالتزاماته المنصوص عليها في هذه الانفاقية في تاريخ هذا الطلب . ٢ - بجب أن يقدم المتنازل إليه أو إليهم الدليل المعقول للمكومة على قدرتهم المسالية والفنية .

الجريدة الرسمية - العدد • \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

- 3. The instrument of assignment must include provisions stating precisely that the assignee is bound by all covenants contained in this Agreement and any modifications or additions in writing that up to such time may have been made. A draft of such instrument of assignment shall be submitted to the GOVERNMENT for review and approval before being formally executed.
- (c) Every executed and delivered instrument of assignment assigning any of the rights, privileges, duties or obligations hereunder of EGPC or MOBIL, shall be submitted to the GOVERNMENT within thirty (30) days after the GOVERN-MENT approves the assignment, for registration in its registers.
- (2) Any assignment made pursuant to the provisions of this Article shall be free of any transfer or related taxes, charges
- ٣ بجب أن تشتمل وثيقة التنازل على نصوص تقرر على وجه الدقة أن المتنازل إليه يلتزم بكافة التعهدات التي تنطوى عليها هذه الاتفاقية ومايكون قد أدخل عليها كتابة من تعديلات أو إضافات حتى ذلك الوقت ويقدم مشروع وثيفة التنازل إلى الحكومة لفحصها واعتمادها قبل إبرامها رسميا .
- (ج) كل وثيقة تنازل مبرمة ومسلمة تتنازل فيها المؤسسة أو موبيل عن أى من حقوقها أو امتيازاتها أو واجبانها أو التزاماتها بمقتضى ميذه الاتفاقية ، يجب تقديمها للحكومة في خلال ثلاثين (.٣) يوما من تاريخ موافقة الحكومة عل التنازل،وذلك لقيدها في سجلانها.
- (د) كل تنازل أجرى وفقا لنصوص هذه المادة يعنى من أية

or fees.

31

ARTICLE XXI

BREACH OF AGREEMENT AND POWER TO CANCEL

- (a) The GOVERNMENT shall have the right to cancel this Agreement by order or Presidential decree, with respect to MOBIL, in the following instances :
 - 1. If it knowingly has submitted any false statements to the GOVERNMENT which were a material consideration for the execution of this Agreement;
 - 2. If it assigns any interest hereunder, contrary to the provisions of Article XX hereof;
 - 3. If it is adjudicated bankrupt by a court of competent jurisdiction;
 - 4. If it does not comply with any final decision reached as the result of court proceedings conducted under Article XXIII paragraph (a) hereunder.

5. If it intentionally extracts any mineral other than

ضرائب أو إعياء أو رسوم مما يفرض على عملية التحويل أو يرتبط بها .

(المسادة الحادية والعشرون)

نقض الاتفاقية وسلطة الإلغاء

(١) للحكومة الحق في الغاء هذه الاتفاقية بالنسبة إلى مو بيل بأسر
 أو قرار من رئيس الجمهورية في الأحوال الآتية :

(1) إذا قدمت من علم إلى الحكومة أية بيانات غير
 صحيحة وكان لهذه البيانات اعتبار جوهرى في إبرام هذه الاتفاقية .

(٢) إذا تنازلت عن أى من مصالحها الناشئة عن جـذه الاتفاقية بطريقة مخالفة للا حكام الواردة فى المـادة العشرين من هذه الاتفاقية .

(٣) إذا أشهر إفلامها بحكم صدادر من محكمة محتصة بهذا الإشهار .

(٤) إذا لم تنفذ أى قرار نهائى مدر نتيجة لإجراءات فضائبة تمت وفقا لأحكام الفقرة (١) من المادة الثالثة والعشرين من هذه الاتفاقية .

(٥) إذا أستخرجت عمدا دون ترخيص من الحكومة أية معادن خلاف البترول مما لا تسمح به هذه الاتفاقية وذلك باستناء ما لا يمكن تجنب استخراجه تتيجة للعمليات الجارية وجب هذه الاتفاقية وفقا للأصول المقبولة في صناعة البترول وفي همدة، الحالة بجب إخطار الحكومة أو ممثلها في أسرع وقت ممكن .

Petroleum not authorized by this Agreement or without the authority of the GOVERNMENT except such extractions as may be unavoidable as the result of operations conducted hereunder in accordance with accepted petroleum industry practices and which shall be notified to the COVERNMENT or its representative as soon as possible; and

٢٢ الجريدة الرسمية – العدد • كي (نابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

(٢) إذا ارتكبت أية مخالفة جوهرية لهـــذ، الانفاقية. أو لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٨٦ لسبة ٢٥٩ ٦ التي لاتتعارض مراحة مع نصوص هذه الإتفاقية . وينفذ هـــذا الإلغاء دون إخلال بأية حقوق تكون قد ترتبت تشكومة قبل مو بيل وفقا لنصوص هذه الاتفاقية ، وفي حالة حدوث مثل هذا الإلغاء يحق لمو بيل أن تنقل من المنطقة كافة متلكاتها الخاصة .

- (ب) إذا ارتات الحكومة أن هناك سببا قائما لإلغاء هذه الاتفاقية (بخلاف سبب القوة القاهرة المشار إليها في المحادة الثانية والعشرين) فيجب على الحكومة أن تبلغ موجيل بإخطار كناب يرسل للدير العام شخصيا بالطريق الفانوني الرسمي ويقر هو أوأحد وكلائه القانونيين باستلامه بأن يزيل في مدى تسعين (٩٠) يوما
- 6. If it commits any material breach of this Agreement of of the provisions of Law No. 66 of 1953, as amended by Law No. 86 of 1956, which do not expressly contradict with the provisions of this Agreement. Such cancellation shall take place without prejudice to any rights which may have accrued to the GOVERNMENT against MOBIL in accordance with the provisions of this Agreement; and, in the event of such cancellation, MOBIL shall have the right to remove from the Area all its personal property.
- (b) If the GOVERNMENT deems that one of the aforesaid causes (other than a force majeure cause referred to in Article XXII hereof) exists to cancel this Agreement, the GOVERN-MENT shall give MOBIL ninety (90) days written notice personally served on MOBIL's General Manager in the legally official manner and receipt of which is acknowledged by

him or by his legal agents, to remedy and remove such cause, but if for any reason such service is impossible due to unnotified change of address, publication in the Official Journal of the GOVERNMENT of such notice shall be considered as validly served upon MOBIL. If at the end of said ninety (90) days notice period such cause has not been remedied and removed, this Agreement may be cancelled forthwith by Order or Presidential Decree as aforesaid, provided, however, that if such cause, or the failure to remedy or remove such cause, results from any act or omission of one party, cancellation of this Agreement shall be effective only as against that party and not as against the other party hereto.

(c) MOBIL shall be allowed to remove their belongings from the Area of any lease cancelled hereunder after settling all claims due to the GOVERNMENT.

ARTICLE XXII

FORCE MAJEURE

(a) The non-performance or delay in performance by EGPC and MOBIL, or either of them, of any obligation under this Agreement shall be excused if and to the extent that such non-performance or delay is caused by force majeure. The period of any such non-performance or delay, together

هذه الأسباب ويصحيح الوضع ، ولكن إذا حدث لأى سبب من الأسباب أن أصبح هذا التبليغ مستحيلا بسبب نغير العنوان وعدم الإخطار بهذا النغير فإن نشر الإخطار بالحريدة الرسمية للمكومة يعتبر بمنابة إعلان صحيح لوبيل - وإذا لم تم إزالة الأسباب وتصحيح الوضع في نهاية التسمين (٩٠) يوما وهي فترة الإخطار فإنه يجوز إلغاء هذه الإتفاقية على الفور يأمر أو قرار من رئيس الجمهورية على نحو ماسلف ذكره ، ويشترط مع ذلك أنه إذا كان هذا السبب أو عدم إزالته وعدم تصحيح الوضع ناتجا عن القيام بعمل أو الإمتناع عن عمل من جانب أمد فقط ولايسرى في مواجهة الطرف الآخر في الإتفاقية .

(ج) يسمع لمو بيل بإزالة متعلقاتها من منطقة أى ترخيص ألنى بموجب هذه آلمادة بعدتسوية كافة المستحفات الواجب أداؤها.

القوة القاهرة

(1) تعفى موبيل والمؤسسة ، كلاهما أو إحداهما ، من الوفا، بأى الترام مقرر فى هذه الاتفاقية ومن مسئولية التأخير فى الوفاهبه إذا كان عدم الوفاء أوالتأخير ناشئا من قوة قاهرة وذلك فى حدودما تفرضه هذه القوة القاهرة . والمدة التى استغرقها عدم الوفاء أو التأخير مع المدة التى قد تكون ضرورية لإصلاح أى ضرر نشأ خلال هذه المدة تضافان إلى المدة المقررة فى هذه الانفاقية للوفاء بهذا الالتزام وللوفاء بأى التزام آخر يترتب عليه وإلى مدة مريان هذه الاتفاقية بشرط أن يكون ذلك قاصرا على القطاع أو القطاعات التى تأثرت بهذه الخالة .

with such period as may be necessary for the restoration of any damage done during such delay, shall be added to the time given in this Agreement for the performance of such obligation and for the performance of any obligation dependent thereon and to the term of this Agreement, but easly with respect to the block or blocks affected. الجزيدة الرسمية -- + \$ (ثابع) في ٤ أكتوبر: سنة ١٩٧٣.

- (b) "Force Majeure", within the meaning of this Article XXII, shall be any order, regulation or direction of the GOVERN-MENT of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT (or the UNITED STATES GOVERNMENT with respect to MOBIL) whether promulgated in the form of a law or otherwise, or any act of God, insurrection, riot, war, strike, and other labor disturbances, fires, floods or any other cause not due to the fault or negligence of EGPC or MOBIL or either of them, whether or not similar to the foregoing, provided that any such cause is beyond the reasonable control of EGPC and MOBIL, or either of them.
- (c) Without prejudice to the above and except as may be otherwise provided for herein, the GOVERNMENT shall incur no responsibility whatsoever to EGPC and MOBIL, or either of them for any damages, restrictions or loss arising in consequence of such case of force majeure, except a force majeure caused by the order, regulation or direction of the GOVERNMENT of the ARAB REPUBLIC OF EGYPT.

(ب) يقصد بعبارة "القوة القاهرة "فى نطاق مفهوم هذه المادة الثانية والعشرين أى أمرأولائحة أوتوجيه من حكومة جمهورية مصر العربية (أو حكومة الولايات المتحدة بالنسبة لموبيل) سوا، ممدر فى شكل قانون أو أى شكل آخر أو ما يحدث قضا، وقدوا أو أى تمود أو عصيان أو شغب أو حرب أو حدوث الإضراب والاضطرابات العمالية الأخرى أوالحوائق والقيضانات أو أى سبب آخرليس تاتجا بخطا أو إهمال المؤسسة و موبيل أو أى مهما سوا، كان مماثلا أو مغايرا لما سلف ذكره بشرطأن يكون أى سبب من هذه الأسباب مما لاتستطيع المؤسسة وموبيل أو أى مهما السبطرة عليه بما هو معقول .

(ج) مع عدم الإخلال بما سبق ذكره وما لم ينص على خلاف ذلك في هذه الإتفاقية لا تتحمل الحكومة أية مسئولية في مواجهة

(d) If the force majeure event occurs during the initial exploration period or any extension thereof and continues in effect 'for a period of two (2) years, MOBIL shall have the option upon ninety (90) days prior written notice to EGPC to terminate its obligations hereunder without further liability of any kind and, if still in force, the Guaranty contained in Annex "C", hereto, shall be automatically cancelled and EGPC shall so notify the Bank to release the Guaranty.

ARTICLE XXIII

DISPUTES AND ARBITRATION

- (a) Any dispute arising between the GOVERNMENT and the parties with respect to the interpretation, application or execution of this Agreement, shall be referred to the jurisdiction of the appropriate A.R.E. Courts,
- (b) Any dispute arising between MOBIL and EGPC in connection with the present Agreement shall be finally settled by arbitration. The arbitration shall be finally settled

- المؤسسة وموبيل أو أى منهما عن أى أضرار أو قيود أو خسارة نكون نتيجة لحالة من حالات القوة القاهرة المشار إليها فيها عدا حالة القوة القاهرة التى يكون سببها أمر أو ولائحة أو توجيه صادر من حكومة جمهورية مصر العربية .
- (د) إذا حدثت حالة القوة القاهرة ألمناء فترة البحث الأولية أو أى امتداد لها واستمرت قائمة لمدة سنتين (٢) فإن موبيل يكون لها الخيار في أن تنهى التراماتها عوجب هذه الإتفاقية بإخطار كتابى مسبق بتسعين (٩٠) يوما ترسله إلى المؤسسة وذلك دون أن تتعمل أى مسئولية إضافية من أي نوع وإذا كان خطاب الضمان للوارد بالملحق (ج) ما زال سارى المفعول قانه بصبع لاغيا تلقائيا وتقوم المؤسسة باخطار البنك لإلغاء الضمان .

(المبادة الثالثة والعشرون)

المنازعات والتحكم

(١) أى نزاع ينشأ بين الحكومة والطرقين بتعلق بتغسير هذه الاتفاقية أو تطبيقها إو تنفيذها يحال إلى محاكم جمهورية مصر العربية المختصة قضائيا للفصل فيه .

(ب) يفصل نهائيا في أى نزاع يثور بين مو بيل والمؤسسة فيا يتعلق جذه الانفاقية بطويق التحكم ويعقد هذا التحكم في أستكهولم

by arbitration. The arbitration shall be held at Stockholm, Sweden, and conducted in accordance with the Rules of Conciliation and Arbitration of the International Chamber of Commerce. In the event of no provisions being made in these Rules in certain cases, the Arbitrators shall establish their own procedures.

بالسويد ويجرى طبقا لقواعد التوفيق والنحكم للغرفة النجارية الدولية . وق حالة عدم وجود نص في هذا الفواعد لبعض الحالات فإن المحكمين يقومون بوضع قواعد السير في إحراءات التحكم

الجريدة الرسبية - + \$ (تابع) في ٤ أكتوبر: سنة ١٩٧٣ ٣٤

- c) The arbitration shall be initiated by either party giving notice to the other party that it elects to refer the dispute to arbitration and that such party (hereinafter referred to as the First Party) has appointed an Arbitrator who shall be identified in said notice. The other party (hereinafter referred to as the Second Party), within fifteen (15) days, shall notify First Party in writing, identifying the Arbitrator that it has selected.
- (d) If the Second Party does not appoint its Arbitrator as aforesaid, the First Party shall have the right to apply to the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce to appoint a second arbitrator. The two Arbitrators shall, within thirty (30) days, select a third Arbitrator, failing which the third Arbitrator shall be sppointed by the Court of Arbitration of the International Chamber of Commerce at the request of either party.
- (e) The third Arbitrator must be a citizen of a country other than the A.R.E. or the U.S.A. and a country which has diplomatic relations with both the A.R.E. and the U.S.A. and shall have no economic interest in the oil business of the A.R.E., or the United States of America nor the signatories hereto.

- ج) لأى من الطرفين أن يطالب بالتحكم بإخطار الظرف الآخر بأنه رغب في إحالة التراع إلى التحكيم وأن هذا الطرف (و يُسَار إليه فيما على بالطرف الأول) قد عين محكما يذكر اسمه في هذا الاخطار . وعلى الطرف الآخر (ويشسار إليه فيها بلي بالطوف الثاني) أن يخطرالطرف الأول كتابة في حسة عشر (١٥)يوما بالمحكم الذي اختار. دو أيضا .
- (د) إذا لم يقم الطرف الثاني بتعيين علم على نحو ماسلف ذكره ، فابه محق للطرف الأول أن يقدم طلبا إلى ممكة ألتحكم بالغرفة التجارية الدولية لتعيين محكم ثان وعلى المحكمين الاثنين أن مختارا عكما تالنا خلال تلاتين (٣٠) يوما، فإذا أخفقاني ذلك قإن محكة التحكم بالغرفة التجارية الدولية نقوم، بناء على طلب أي من الطرفين، ستعبين المحكم الثالث .
- (*) بجب أن يكون المحكم الثالث من مواطني دولة غيرج . م. ع وغير الولايات المتحدة الأمريكيةو بجبأن يكون لهذه الدولةعلاقات دبلوماسية مع كلَّ من ج .م. عوالولايات المتحدة الأمريكية كا يشترط الايكون للحكم الثالث مصالح اقتصادية في أعمال البترول ف ج . م . عأوالولايات المتحدة الأمريكية أو لدى الأطراف الموقعة على حذء الإتفاقية .
- (f) The parties shall extend to the Arbitrator Board all facilities (including access to the petroleum operations) for obtaining any information requested for the proper determination of the dispute. The absence or default of any party to the arbitration shall not be permitted to prevent or hinder the arbitration procedure in any or all of its stages,
- (g) Pending the decision or award, the operations or activities which have given rise to the arbitration need not be discontinued. In the event the decision or award recognizes that the complaint was justified, provision may be made therein for such reparation as may appropriately be made in favor of the complainant.
- (h) Judgement in the award rendered may be entered in any Court having jurisdiction or application may be made to such Court for a judicial acceptance of the award and an order of enforcement, as the case may be.
- (i) The parties desire that, wherever appropriate, decisions and awards shall specify a time for compliance therewith.

- (و) يتعين على الطرفين أن يتدما لهيئةالتحكيم كافة الدمهيلات بم في ذلك الدخول إلى مكانعمليات البترول للحصول على أية معلومات يتطلبها نظر النزاع على الوجه السلم. ولا يسمح أن يؤدى غياب أو تخلف أي فَلِمُرْف من أطراف التحكم إلى منع أو تعطيــــل إجراءات التحكيم في جميع مراحله أو في أيذمر حلة من مراحله.
- (i) ولا توقف العمايات والأنسطة التي أثارت التحكم لحين صدور قرار أو حكم لصالح أحد الطرقين وفي حالة صدور قرار أو حكم، يؤيد حق المدعى في شكواه فإنه بجوز أن ينص فيه على أما بجبر الضرر لصالح المدعى .
- (ح) يجوز تقديم الحكم الصادر إلى أية محكمة مختصة كما بجوز أن يقدم إليها طلب لقبول-كم التحكم فضائيا وصدور أمر يتنفيذه وذلك حسما تقتضيه الأحوال .
- (ط) برغب الأطراف في أن تحدد القرارات والأحكام موعدا للعمل عقتضاه كلم كان ذلك مناسبا .

The provisions of this Agreement relating to arbitration shall continue in force notwithstanding the termination of this Agreemant.

(ى) تستمر النصوص الخاصة بالتحكيم فيهذه الإنفاقيةسارية المفعول على الرغم من إنقضاء الاتفاقية ذاتها

الجريدة الرسمية - فع (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

(k) PRINCIPLES OF GOODWILL — The signatories basetheir relations with respect to this Agreement on the principles of goodwill and good faith. Taking into account their different nationalities, this Agreement for such arbitration shall be given effect and shall be interpreted and applied in conformity with principles of law common to the A.R.E. and the United States of America and in the absence of such common principle then in conformity with the principles of law normally recognized by civilized nations in general, including those which have been applied by International Tribunals.

ARTICLE XXIV

STATUS OF PARTIES

(a) The rights, duties, obligations and liabilities in respect of EGPC and MOBIL hereunder shall be several and not joint or collective, it being understood that this Agreement shall not be construed as constituting an association or corporation. (ك) مبادى حسن النية مستقيم الأطراف المتعاقدة علاقاتهم فيا يختص بهذه الاتفاقية على أسس حسن النية وسلامة القصد . و بالنسبة لاختلاف جنسات الأطراف فإنه متعين بالنسبة للتحكم أن يجرى تنفيذ هذه الاتفاقية وتفسيرها وتطبيقها وفقا المبادئ القانونية المشتركة فى ج . م . ع والولايات المتحدة الأمريكية وفي حالة حدم وجود هذه المبادئ المشتركة قإن ذلك بجرى وققا المبادئ القانونية المتعارف عليها فى الشعوب المتمدينة عموما يما فى ذلك المبادى القانونية التعارف عليها فى الشعوب المتمدينة عموما بما فى ذلك المبادى القانونية التعارف عليها فى الشعوب المتمدينة عموما

> (المسادة الرابعة والعشرون) الوضع القانوني للاُطراف

(١) الحقوق والواجبات والالتزامات والمسئوليات الخاصة بالمؤسسة وموبيل في هذه الاتفافية تعتبرمنفصلة وغير تضامنية ولا حماعية، حيث إنه من المفهوم أن هذه الإتفاقية لا يجوز أن تفسر على أنها تؤدى إلى قيام شركة أشخاص أو شركة مساهمة .
(ب) تحصم وبيل لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية فيما سيلق يكيانها القانوني أو تأسيسها وتنظيمها وعقد تأسيسها ونظيمها وعقد تأسيسها وتنظيمها وعقد تأسيسها والمعنوية لا يجوز والاعمانية ولا مريكية مربي تضامنية ولا حماعية، (ب) تحصم وبيل لقوانين ولاية ديلاوير بالولايات المتحدة الأمريكية فيما سيلة ولائعتها القانوني أو تأسيسها وتنظيمها وعقد تأسيسها ولائعتها الأسريكية ولائعتها الأساسية وملكية أسهم رأس ماله وحقوق ملكيتها وأسهم رأسمال موبيل الموجودة بأكلها في الخارج لا يجوز وتعديها للاكتتاب العام في ج . م.ع . وتعنى وتعديلاته العام في ج . م.ع . وتعنى وتعديلاته العامون رقم ٢٢ لسنة عامانة وتعديلاته المام في جامع موبيل الموجودة بأكلها ولايتها الماريكية المهم رأس مالم وحقوق ملكيتها وأسهم رأسمال موبيل الموجودة بأكلها في الخارج لا يجوز وتعديها للاكتتاب العام في ج . م.ع . وتعنى وتعديلاته العام في ج . م.ع . وتعنى وتعديلاته العاري والمارون إلى المانية والمارية والمارون أله والمهم رأس مالم وحقوق ملكيتها المام في ج . م.ع . وتعنى موجودية إلى العام في ج . م.ع . وتعنى وتعديلاته .

- يجب على مو بيل أومو بيل النيل، حسب الأحوال، ومقاوليهما، مهاهاة ما يلي :
- (١) إعطاء الأولوية للقاولين المحليين مادامت أسعارهم ودرجة أدائهم متماثلة مع الأسعار ودرجة الأداء السائدة دوليا ، وعلى أية حال فإن مو بيل ومو بيل النيل، مع عدم الإخلال بالحملة السابقة، تستثنيان من نصوص القرار الجمهوري رقم ١٣٠٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .
- •) إعطاء الأفضلية للواد المصنوعة عليا وكذا المعدان والآلان والسلع الاستهلاكية ما دامت متساوية من ناحية الجودةومواعيد التسليم مع المواد والمعدات والآلات والسلع الاستهلاكيةالمتوافرة دوليا ، ومع ذلك فإنه مجوز استيراد المواد والمعدان والآلان والسلع الاستهلاكيسة للعمايات التي تجرى بمقتضى هذه

(b) MOBIL shall be subject to the laws of the State of Delaware, U.S.A., regarding its legal status or creation, organization, charter and by-laws, shareholding, ownership. MOBIL's shares of capital which are entirely held abroad shall not be negotiable in the A.R.E. and shall not be offered for public subscription. MOBIL shall be exempted from the application of law No. 26 of 1954 as amended.

ARTICLE XXV

LOCAL CONTRACTORS AND LOCALLY MANUFACTURED MATERIAL

MOBIL or MOBIL NILE, as the case may be, and their contractors shall :

- (a) Give priority to local contractors as long as their prices and performance are comparable with international prices and performance. MOBIL and MOBIL NILE shall however, subject to the preceding scattence, he exempted from the provisions of Presidential decree No. 1203 of 1961 as amended.
- (b) Give preference to locally manufactured materials, equipment, machinery and consumables so long as their quality and time of delivery are equal to internationally available materials, equipment, machinery and consumables. However, such materials, equipment, machinery and consumables may be imported for operations conducted hereunder if the local price of such

if the local price of such hems at MOBIL's or MOBIL NILE's operating base in A.G.E. is more than ten (10) percent higher than the price of such imported items before customs duties, but after transportation and insurance costs have been added.

الاتفاقية إذا كانت أمعارها المحلية تسلّم مقر عمليات مويل أو موسل النيل في ج.م.ع تزيد باكثر من عشرة (١٠)في المائة من مسعر هسنه الأشياء قبل إضافة الرسوم الجمركية ولكن بعد إضافة مصاريف النقل والتأمين .

تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣	٣٦ - ٢٩ (
ARTICLE XXVI	(المادة السبادسة والعشرون)
ARABIC TEXT	النص الحربي
The Arabic version of this Agreement shall, before the Courts of A.R.E., be referred to in construing or interpreting this Agreement; provided, however, that in any arbitration pursuant to Article XXIII hereabove between EGPC and MOBIL the English version shall also be used to construe or interpret the Agreement.	النص العربى لهذه الاتفاقية هو المرجع فى تفسير هـــذه الاتفاقية وتأويلها أمام محاكم حمهورية مصر العربية ويشترط مع ذلك أنه في حالة الالتجاء إلى أى تحكيم بين المؤسسة وموبيـــل وفقا لنص المـادة الثالثة والعشرين مالفة الذكر فإن النص الانجليزى يستعمل أيضا لتقسير هذه الاتفاقية وتأويلها
ARTICLE XXVII	(الم ادة السابعة والعشرون)
EGPC PARTICIPATION ELECTION	حق المؤسسة في اختيار المشاركة
(a) Within two (2) years after the effective date of the first Commercial Discovery EGPC shall have the right to elect to accuric, an undivided ten (10) present interest in all	 (١) في مدى سنتين (٢) من التاريخ المعول عليه لأول اكتشاف تجارى يكون للمؤسسة الحق في اختيار الحصول على حصة شائعة

to acquire an undivided ten (10) percent interest in all of MOBIL's rights and obligations as CONTRACTOR under this Agreement, including its share of production. In the event ECPC elects this option the acquisition cost of this ten (10) percent interest shall be equal to ten (10) percent of the total amount of MOBIL's and MOBIL NILE's costs, expenses and expenditures that may be recovered in accordance with the provisions of Article VII paragraph (a) of this Agreement up to the date of such election, less ten (10) percent of any amount of such costs, expenses and expenditures that MOBIL may have recovered under the Cost Recovery provisions of Article VIT of this Agreement prior to such date.

(b) Effective on the date EGPC excreises its election to participate EGPC shall in addition, with respect to said ten (10) percent interest, become obligated for its ten (10) percent share of all future costs, expenses and expenditures thereafter.

MOBIL agrees to advance on ECPC's behalf all costs, expenses and expenditures set forth in this paragraph (b).

(c) In payment of this acquisition cost, and in repayment of the advances made by MORIE hereunder on EGPC's behalf, 'EGPC agrees that MOBLE Shall have the right to take and مقدارها عشرة (١٠) في الممالة من كافة حقوق موسل والتراماتها بصفتها مقاولا في ظل هذه الاتفاقية مما في ذلك حصبها في الإنتاج . وفي حالة ما إذا قامت المؤمسة بهــــذا الاختيار فإن تكلفة الحصول على هـذه الحصة اليالغة عشرة (١٠) في المسانة تساوى عشرة (١٠) في المسانة من تجوع تكاليف موبيل وموجل النيل ومصروناتهما ونفتاتهما التي جوز استردادها وفقًا لأحكام الفقرة (١) من المبادة السابعة. من هذه الاتفاقية حتى تاريخ هذا الاختيار منقوصاً منه عشرة (١٠) في المسائة من أي مبلغ من هذه التكاليف والمصروفات والنفقات تكون موسيل قد استردته قبل هذاالتار يخءوجب أحكام استرداد التكاليف الواردة في المادة السابعة من هذه الاتفاقية .

(ب) وابتداء من تاريخ اختيار المؤمسة للشاركة في حصة العشرة (١٠) ف المائة المذكورة ، فإن المؤسسة تلتزم أيضًا بعشرة (١٠) في المسائد من كافة التكاليف والمصروفات والنفغات التي تنفق بعد التاريخ المشار إليه .

وتوافق موجل على أن تدفع مقدما شاية عن المؤسسة كافة التكاليف والمصروفات والنفقات المذكورة في هذه الفقرة (ب) وذلك قبل قيام المؤسسة بسدادها .

(ج) وسدادا لتكلفة الحصول على هذه الحصةولم ادفعته مو بيل مقدما و يموجب هذا النص ثيابة عن المؤسسة ، توافق المؤسسة على أنَ يكون لمو بيل الحق في أن تآخذوتتصرف مفودها في ستين (٦٠) في المسائة من العشرة (١٠) في المسائة التي تستحقها المؤسسة ف إنتاج الزيت الخام الذي يختص به المقاول بموجب الفقرتين (١) و(ب) من المادة السابعة من هذه الانفاقية نسبب حصول

separately dispose of sixty (60) percent of the ten (10) percent of CONTRACTOR's Could Oil production to which EGPC becomes entitled under Article VII paragraphs (a) and (b) of this Agreement by virtue of its acquisition of this ton (10) percent interest until such time as the value

الجريدة الرسمية .- ٢٠ (تابع) في ٢ أكتوبر- سنة ١٩٧٣

of all such Grude Oil taken equals one hundred and twenty five (125) percent of such acquisition cost usder paragraph (a) above and of the advances made by MOBIL under paragraph (b) above. Thereafter EGPC shall, effective with the first full quater after a ninety (90) day notice period, have an option of paying currently its ten (10) percent share of all future costs, expenses and expenditures in accordance with Article VI of this Agreement. This option once it has been exercised, shall not be changed unless by mutual agreement. The foregoing procedure for MOBIL advances under paragraph (b) above shall remain in effect unless the option in this paragraph (c) is exercised by EGPC. المؤسسة على حصة العشرة (١٠) في المائة هذه إلى أن تصبح قيمة كل هذا الزيت الخام الذي أخذته موبيسل مساوية لمائة خمسة وعشرين (١٢٥) في المائة من تكافه الحصول على الحصة بموجب الفقرة (١) بعاليه ومن الدفعات المقدمة التي دفعتها موبيل بموجب الفقرة (١) بعاليه . و بعد ذلك يكون للوسبة الخيار ، ابتداء من أول ربع سنة كامل بعد إخطار مسبق بتسعين (٩٠) يوما ، في أن تدفع أولا بأول حصتها البالغة مشرة (١٠) في المائة من كافة التكاليف والمصروفات والنفقات المستقبلة وذلك وفقا لنص المادة السادسة من هذه الاتفاقية . و مجرد مباشرة حق الاختيار فإنه لا يجوز الرجوع فيه إلا بإتفاق الطرفين . ويستمر الإجراء سالف الذكر الحاص بالمبالغ التي تدفعها موبيل مقدما بموجب الفقرة (ب) بعاليه ساريا إلا إذا باشرت المؤسسة حق الاختيار بموجب الفقرة (ب) بعاليه ساريا إلا إذا

٤.

(د) يقيم الزيت الخام الذي تأخذه موبيل عوجب هذه المبادة بذات طريقة تقييم الزيت الخام المخصص لاسترداد التكاليف على التفصيل الوارد بالفقرتين (ج) (1) و(ج) (٢) من المبادة السابعةو يبدأ الدفع جهذهالطريقة ابتداءمن التاريخ الفعلى لمباشرة هذا الاختيار في المشاركة أومن بده الإنتاج التجاري أيهما يكون لاحقا .

(المادة الثامنة والعشرون)

الغاز

إذا أنتج الغاز أو أصبح مما يمكن إنتاجه من المنطقة فإن المؤمسة وموييل تدرسان كافة الاحتمالات الاقتصادية النكنة لاستعاله وتقرران أفضلها للؤسسة وموييل معا . وما يصرف في الحقل من مصروفات وتفقات الغاز غير المصاحب يسترد وفقا لقواعد استرداد التكلفة الواردة في المادة السابعة . وتطبق مبادئ افتسام الإنتاج الواردة في المادة السابعة في قيمة الغاز المصاحب وغير المصاحب عند رأس البئر إذا بيع ولم يستخدم في العمليات أو يحرق أو بعاد حقنه .

(المادة التاسعة والعشرون)

(d) The Crude Oil taken by MOBIL under this Article shall be valued in the same manner as Cost Recovery Crude Oil as set forth in Article VII paragraph (c) subparagraphs
(1) and (2). Payment in this manner shall commence as of the effective date of the exercise of this election to participate, or the commencement of Commercial Production, whichever is later.

ARTICLE XXVIII

GAS

If Gas is produced or capable of being produced from the Area ECPC and MOBIL will study all possible economic alternatives for its use and decide on the best alternative for EGPC and MOBIL jointly. The costs and expenses in the field of producing non-associated gas shall be recovered in accordance with the Cost Recovery principles set forth in Article VII. Production Sharing principles of Article VII shall apply to the wellhead value of associated and non-associated gas if sold and not used in operation, flared or re-injected.

ARTICLE XXIX

GENERAL

The headings or titles to each of the Articles to this Agreement are solely for the convenience of parties hereto and shall not be used with respect to the interpretation or construction of said Articles.

استعملت العناوين الموضوعة لكل مادة من مواد هذه الاتفاقية تسهيلا لأطراف الإنفاقية ولا تستعمل في خصوصية نفسير أو تأويل هذه المواد.

۳۸ الجريدة الرسمية بي (تابع) في ع أكتوبر سنة ١٩٧٣ (المسادة الثلاثون) ARTICLE XXX اعتماد حكومة ج . م . ع للإنفاقية APPROVAL OF THE A.R.E. GOVERNMENT لاتكون هذه الاتفاقية ملزمة لأى من أطرافهامالم يعهدر وإلىأن يصدر This Agreement shall not be binding upon any of parties قانون ينشر في الجريدة الرسمية في ج . م . ع يخول لوزير البترول والثروة hereto unless and until a law authorizing the Minister of Petroleum and Mineral Wealth to sign said Agreement and giving المعدنية التوقيع على ذلم الانفاقية. ويضفى على المواد الثالثة والرابعة والسادسة Articles III, IV, VI, VII, XII, XIII, XVII, XVIII, XX, XXI والسابعة والثانيةعشرة والثالثة عشرةوالسابعة عشرةوالثامنة عشرة والعشرين XXIII, XXIV, and XXV of this Agreement full force and effect والوا حدةوالعشر بنوالثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والخامسةوالعشرين of law notwithstanding any countervailing governmental enact-من هذه الاتفاقية كامل قوة الفانون وأثره بغض النظر عن وجود أي ، ment, is issued and published in the Official Journal of the تشريع حكومي مخالف لها في ج. م. ع . A.R.E. ARAB REPULIC OF EGYPT BY المؤسسة المصرية العامة للبترول

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION BY MOBIL EXPLORATION EGYPT INC.

BY _

ANNEX "A"

BOUNDARY DESCRIPTION

The Area covered by the Agreement is described as follows : Commencing at point "a" offshure of the A.R.E. described as follows :

Lat. 32º 24' 00" North Long. 31º 36' 00" East thence east to point "b" at

> Lat. 32° 24′ 00" North Long. 32º 18' 59" East

thence south to point "c" at

Lat . 31º 18' 60" North Long. 32º 18' 50" East

thence west to point "d" at Lat. 31º 18' 00" North Long. 32º 08' 33" East

thence north to point "e" at

شركةمو بيل مصرللاستكشاف الملحق (أ ىيان الحدود المساحة التي تحكمها الإتفاقية محدودة كما يلي : تبدأ عند النقطة (١) البحرية لجمهورية مصر العربية كالآتى : خط عرض 🚽 👘 ៓៘ 72 شمالا °۳۱ خط طول ... 77 شر قا وتتجه شرقا إلى نقطة (ب) عند مشمالا °۳۲ 75 ١٨ °۳۲ شرقا ثم تتجه جنوبا إلى نقطة (ج) عند • خط عرض . . ^ °۳۱ ٦٨. شمالا °۳۲ خط طول ٦٨ ~o+ ثم تتجه غربا الى نقطة (د) عند خط عرض ***.. شمالا 18 ۳١ خط طول ٣٣. ٠٨ °**শ**শ شرقا ثم تتجه شمالا الى نقطة (*)عند

Lat. 31º 24' 00" North Long. 32° 08' 33" East thence west to point "f" at Lat. 31° 24' 66" North Long. 32° 03' 60" East

خط عرض Υ٤ شمالا 31 ί.γ خط طول ۳۲ ۳۳ شرقا ثم تتجه غربا إلى نقطة (و) مند خط عرض 48 °۳۱ شمالا خط طول ۴۳ ***..** ۰۳ شرقا

ه أكنوبر سنه ۱۹۷۳						
thence north to point "g" at				تتجه شمالا الی نقطة (ز) عند خط عرض "		
Lat. 31° 30′ 00″ North	شمالا	°۳۱	Ť۲	* •	خط عرض	
Long. 32° 03' 00" East	شرقا	° T T	۰۳	"	خط طول	
				يلة (س) عند	تتمجه غربا الى نق	
thence west to point "h" at	شيالا	² ~1	٣.	*	تتمجه غربا الی نق خط عرض	
Lat. 31" 30' 00" North	L L	° r 1	σγ	"Ti	خط طول	
Long. 31° 577 3477 East	<i>سر</i> ا	• 1			-	
thence west to point "i" at			يد		نتجب شمالا إلى ب	
Lat. 31° 36′ 00″ North	شمالا	۲۱	177	* • •	خط عرض	
Long. 31° 57' 34" East	شرقا	۳۲	´ eγ	" T i	خط طول	
			ر	طة (ی) منا	تتجسه غربا إلى نة	
nce west to point "j" at	شمالا	۰	۲۳۱	<i></i>		
Lat. 31º 36' 00" North	شرقا شرقا	۲۱ ۳۱	· · · ·	″ o ٦	خط طول	
Long. 31° 51′ 56′′ East	متر ف	11	-	·	-	
thence north to point " k " at		•	د		تمجــــــه شمالا إلى نة	
Lat. 31° 42′ 00″ North	شمالا	۴٦	157	* •	خط عرض	
Long. 31º 51' 56" East	شرقا	۳٦	(e)	~ o٦	خط طوں	
Tothe of or gast			-	طة (ل) عند	تجسه غربا إلى نق	
thence west to point 'l' at	شمالا	٥	1	"	خط ءرض	
Lat. 31° 42′ 00″ North		۲۱ ۲۱	14 Y	″ ۲ ۷	خط عاول .	
Long. 31º 46' 27" East	شرقا	°۳۱	187		-	
thence south to point 'm" at				تطة (م) عنا	نجسه جنو با إلى فا	
Lat. 31° 36' 00" North	شمالا	۳۱	۲۳	*	خط عرض	
Long. 31° 46′ 27″ East	شرقا	°۳۱	153	. * YY	خط طول	
Long. OI 40 21 Date				1:0 ()) i h	نج_ه غربا إلى نق	
thence west to point " n " at		2	,	•	خط عرض	
Lat. 31° 36' 00'' North	شمالا	۴۱	177	"···		
Long. 31° 40′ 57″ East	شرقا	۴۱	٤٠ -	″ ∘∨	خط طول	
				لة (س) عند	بــــه شمالا إلى نقط خط عرض خط طول	
thence north to point 'O" at	شمالا	° , " \	- 	<i>.</i>	خط عرض	
Lat. 31º 42' 00" North	شرقا	، ، ۲۳۱	· • •	* • V	خط طول	
Long. 31º 40' 57" East	سري	3 1			سه غرباً إلى نقط	

المجلسة عربا إلى تقطه (ع) عند. ′٤۲ شمالا °۳۱ 184 °۳۱ شرقا ٣٦ ' ٣٦ °شرقاحتى المتقطة(١) نقطة البداية .

thence west to point 'p'' at

Lat. 31° 42′ 00″ North Long. 31° 36′ 00″ East

thence north along Long. 31° 36' 00" East to point "a" the point of beginning


بتياس الرسم (: Scale 1:1,000.000 --

٠



as Guarantor, hereby guarantees to the Egyptian General Petroleum Corporation (hereinafter referred to as EGPC) to the limit of thirteen (13) million dollars in U.S. currency the performance by Mobil Exploration Egypt Inc. (hereinafterreferred to as MOBIL) of its obligations required for exploration operations to spend a minimum of thirteen (13) million U.S. Dollars during the initial four (4) years of the exploration period under Article IV of that certain Concession Agreement (hereinafter referred to as the "Agreement") covering that offshore area described in Annexes "A" and "B" of said Agreement, by and between the Arab Republic of Egypt (hereinaster referred to as A.R.E.), EGPC, and MOBIL dated

It is understood that this Guaranty and the liability of the Guarantor hereunder shall be reduced quarterly, during the period of expenditure of said thirteen (13) million U.S. Dollars by the amount of money expended by MOBIL for such exploration operations during each such quarter. Each such reduction shall be established by the joint written statement of EGPC and MOBIL.

In the event of a claim by EGPC of non-performance or surrender of the Agreement on the part of MOBIL prior to the fulfillment of said minimum expenditure obligation under طبقا السادة الرابعة من هذه الاتفاقية فإنه لاتكون هناك أية مسئولية على Article IV of this Agreement there shall be no liability on الضامن الموقع أدناه عن دفع المبلغ للؤسسة إلا إذا ثبتت هذه المسئولية the undersigned Guarantor for payment to EGPC unless and until such liability has been established by written statement بإفرار كتابي من المؤسسة يثبت المبلغ المستحق بمقتضى الاتفاقية . of ECPC setting forth the amount due under the Agreement.

بمقتضى هذا ، للمؤسسة المصرية العامةللبترول(ويشار اليها فبإبلي بالمؤسسة) في حدود مبلغ ثلاثة عشر (١٣) مليون دولار بعملة الولايات المتحدة. الأمريكية ، أن تقوم شركة موجيل مصر للاستكشاف(و يُسَار البها فها يلي بلغظ «موبيل») بتنفية التزاماتها إلى تقتضيها عمليات البحث بإنفاق مبلغ لايقل عن ثلاثة عشر (١٣) مليون دولار من دولارات الولايات المنحدة الأمريكية خلال الأربع (٤) سنوات الأولى من فقوات البحث عن البترول بمقتضى المبادة الرابعة من انفاقية الامتياز البترولى (ويشار البها فها يلى " بالاتفاقية ") التي تغطى المنطقة البحرية الموصوفة في الملحقين * ٢ '' و ''ب'' من تلك الاتفاقية المعقودة بين جمهورية مصر العربية (و نشار اليها فيما يلي ج.م.ع) والمؤسسة ومو بيل في _____ ومن المفهوم أن هذه الضمانة ومستولية الضامن بموجب هذا الخطاب سوف تخفض كل ربع سنة خلال فترة إنفاق مبلغ الثلاثة عشر (١٣)مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية بمقدار المبالغ التي صرفتها مو بيل على عمليات البحث هذه خلال كل ربع سنة . وكل تخفيض من هذه التخفيضات يتم إجراؤه بمقتضى إقسرار كنابى مشترك من جانب المؤمسة ومويل .

وف حالة ما إذا رأت المؤسسة أن مو بيل لم تقم بالوفاء بالتراماتها أوتخلت عن الإتفاقية قبل الوفاء بالحد الأدنى المذكور من التراماتها

الجريدة الرسمية - + \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

It is a further condition of this Letter of Guaranty 11:

1. This Letter of Guaranty will become available only provided that the Guaranter will have been informed in writing by MOBIL and EGPC that the Agreement between MOBIL, A.R.E. and EGPC has become effective according to its terms, and said Guaranty shall become effective on the Effective Date of said Agreement.

- 2. This Letter of Guaranty shall, in any event, automatically expire:
 - a) four (4) years and six (6) months after the date it becomes effective, or

وتشترط في خطاب الضمان هذا أيضا ب

(١) ألا يصبح خطابالضمان هذا نافذ المفعول إلا إذا تلق الضامن إخطارا كتايا من موبيل والمؤسسة بأن الإتفاقية بين موبيل وج.م.ع والمؤمسة أصبحت سارية طبقا للنصوص الواردة بما وتصبح هذه الغبانة سارية ابتداء من تاريخ سريان الإتفاقية المذكورة .

(٢) وعلى أي حال يتهي خطاب الضان هذا تلقائبا :

. (١) بعد أربعة (٤) سنوات وستة شهور من تاريخ بدء سريانه .

(ب) عندما يصبح مجموع المبالغ المذكورة في الإقرارات الربع سنوية المشتركة التي تعدما المؤسسة وموبيل مساويه للحد الأدنى للالتزام بالإنفاق أو يزيد عن ذلك ،

b) at such thus as the total of the amounts shown on quarterly joint statements of EGPC and MOBIL equals or exceeds the amount of said minimum expenditure obligation,

whichever is carlier.

- 3. Consequently, any claim in respect thereof should be made to the Guarantor prior to either of said expiration dates at the latest accompanied by EGPC's written statement to the effect that
 - a) MOBIL has failed to perform its expenditure obligations referred to in this Guaranty, and
 - b) has failed to pay the expenditure deficiency to EGPC, setting forth the amount of under expenditure by MOBIL.

We declare that on issuing this Guaranty we did not exceed the limit of total Guaranties which we are entitled to issue as per Ministry of Economy's letter No. ----- dated

Pleaso return to us this Letter of Guaranty in the event it does not become effective, or upon the expiry date.

أى التاريخين أسبق .

(٣) وبالتالي فإن أية مطالبة في هذا الشأن يجب أن تقدم إلى الضامن قبل أي من تاريخي إنتهاء خطابُ الضمان على الأكثر مصحوبة بإقسرار كتابي من المؤسسة مؤداة :

 (1) أذ مو بيل لم تقم بالوااء بالتزامها بالصرف المشار اليه في هذ. الضانة ، و 🧠

(ب) أنها لم تقم بدفع العجز ، في المصروفات إلى المؤسسة مع تحديد المبلغ الذي لم تنفقه مو بيل .

نقر بأننا بإصدار هذه الضيانة لم نتجاوز حد مجموع الضيانات التي يحق لنا إصدارها بموجب كتاب وزارة الاقتصاد رقم _____ المؤرخ

الرجا إعادة خطاب الضمان هذا الينا، إذا لم يصبح ساريا أو عند إنتهائه . عن البنك الأهل المصرى

Yours faithfully,

for the NATIONAL BANK OF EGYPT

Manager

Acconutant



in force in the A.R.E., to the extent that such laws and regulations are not inconsistent with the provisions of this Charter and the Agreement referred to below.

Article II

The name of the Company is : "MOBIL NILE OIL COMPANY" abbreviated as "MOBIL NILE".

Article III

The head Office of MOBIL NILE shall be in the A.R.E.

Article IV

The object of MOBIL NILE is to act as the agency through which EGPC and MOBIL carry out and conduct the Development operations required in accordance with the provisions of the Agreement signed on ————————— by and between the ARAB REPUBLIC. OF EGYPT, the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION and MOBIL EXPLORATION EGYPT INC., covering petroleum operations in the offshore Area described therein.

MOBIL NILE shall also be the agency to carry out and conduct exploration operations after the date of Commercial Discovery pursuant to MOBIL's Work Program and Budget approved in accordance with the Agreement. الذي لاتتعارض فيه هذ القوانين واللوائح مع أحكام هذا المقدو الإتفاقية المشار إليها فيا يلى : (المادة الثانية) امم الشركة * شركة مو بيل النيل للزيت " و يطلق عليها إختصارا " مو بيل النيل " . (المادة الثالثة) يكون الموكز الرئيسي لمو بيل النيل في جمهوو ية مصر العربية . (المادة الرابعة) غرض مو بيل النيل هو القيام بدور الوكيل الذي تستطيع المؤسسة ومو بيل من خلاله تنفيذ وتسير عمليات التنمية التي تفتضيها نصوص الاتفاقية الموقعة في المالية المالية في جمهورية مصر العربية . الاتفاقية الموقعة في المالية المالية في المالية الذي تستطيع المؤسسة الاتفاقية الموقعة في المالية المالية في المالية المالية في المالية في المولية مصر الاتفاقية الموقعة في المالية المالية في المولية في المولية في المالية في المولية في المالية في المالية في المالية في المالية في المالية في المولية في المولية في المالية المالية المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية في المالية في المالية في المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية في المالية في المالية المالية في المالية في المالية في المالية في المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية في المالية في المالية في المالية المالية في المالية المالية في المالية

وتكون موبيل النيل وكيلة أيضاف تنفيذ وتسيير عمليات المحت عن البتر ول والقيام بهابعد تاريخ الاكتشاف التجارى طبقا ابرنابج وميزانية عمل موبيل المعتمد وفقا لأحكام الانفاقية .

MOBIL NILE shall keep account of all costs, expenses and expenditures for such operations under the terms of the Agreement and Annex "E" thereto.

MOBIL NILE shall not engage in any business or under-

take any activity beyond the performance of said operations.

ومملك موبيل النيل حسابا لكافة التكاليف والمصروفات والنفقات هذه العمليات وفقا لأحكام الإتفاقية والملحق "م" المرافق لها.
 ليس للشركة أن تزاول أى عمل أو تقوم بأى نشاط يتجاوز القيام بتلك المعليات المذكورة آنغا

Article V Tho authorized capital of MOBIL NILE is twenty thousand pounds Egyptian (20,000) divided into five thousands (5000) shares of common stock with a value of four pounds Egyptian (1 4) per ahare having equal voting rights, fully paid up and non-asecssable. EGPC and MOBIL shall each pay for, hold and own, throughout the life of MOBIL NILE referred to above ono half (1) of the capital stock of MOBIL NILE provided that

throughout the life of MOBIL NILE referred to above one half $(\frac{1}{4})$ of the capital stock of MOBIL NILE provided that only in the event that either party should transfer or assign all its rights, title or interest in the entirety of that Agreement, may such transferring or assigning party transfer or assign any of the capital stock of MOBIL NILE and, in that event, such transferring or assigning party (and its successors and assigns) must transfer and assign a stock interest in MOBIL NILE equal to the transferred or assigned percentage of ownership interest in the entirety of the Agreement referred to; provided that the exercise by EGPC of the ten (10) percent participation option set forth in Article XXVII of the Agreement shall not include the right to purchase any of the capital stock owned by MOBIL. المشار إليها بعالية نصف (//) أسهم رأس مال مو يبل النيل على أنه من المقرر أن الحالة الوحيدة التى يجوز قيها التنازل عن أسهم الشركة أو نقلها إلى الغير هى حالة ما إذا أراد أى من الطرفين أن ينقل أو يتنازل عن كل حقوقه أو ملكيته أو مصالحه الناشئة عن هذه الإتفاقية بأكملها وقى تلك الحالة يتعين على هذا الطرف الناقل أو المتنازل (وخلفائه ومن يتنازل اليهم) أن ينقل و يتنازل عن قدر من حصته في أسهم رأس المال مساو للنسبة المثوية الملقولة أو المتنازل عنها من مصالح ملكيته الناشئة من هذه الاتفاقية بأكملها ، ويراعى أن مباشرة المؤسسة لحق إختيار المثا ركة في العشرة (.۱) في المائة المذكورة في المادة السابعة والعشرين من هذه الاتفاقية لايرتب أى حق للمؤسسة في شهم رأس المال التي تمالي منهم وأرم المال مساو للنسبة في المائة المذكورة في المادة السابعة والعشرين من هذه الاتفاقية لايرتب أى حق للمؤسسة في شراء أى جزء من أسهم رأس المال التي تمتلكهامو بيل .

Article VI

MOBIL NILE shall not own any right, title, interest or estate in or under the Agreement or in any development lease created thereunder or in any of the petroleum produced from any exploration block or development lease area thereunder or in any of the assets, equipment or other property obtained or used in connection therewith, and shall not be obligated as a principal for the financing or performance of any of the duties or obligations of either EGPC or MOBIL under the Agreement MOBIL NILE shall not make any profit from any source whatever.

Article VII

MOBIL NILE shall be no more than an agent for EGPC

(المادة السادسة)

لاتملك مو بيل النيل أى حق ولاتنشأ لها ملكية ولا أية مصالح ولا أية حقوق عقارية في الإتفاقية ولا في أى عقد تنمية ينشأ عن هذه الاتفاقيسة ولا في أى بترول مستنخرج من أى قطاع بحث أو عقد تنمية من المساحة الممنوحة بمقنضى الإنفاقية ولا في أية ممتلكات أو أية معدات تم الحصول عليها أو مما هى مستعملة لأغراض تنفيذ العمليات ولا يقع عليها كا صيل أى التزام بتمويل أو أداء أى واجب أو التزام يكون مفروضا على أى من المؤسسة أو مو بيل بمقتضى هسذه الإتفاقية ولا يحوز لموبيل النيل أن تحقق أى ربح من أى مصدوكان .

(المبادة السابعة)

موبيل النيل ليست سوى وكيل عن المؤسسة وموبيل . وحيثًا ذكر في هـذه الإنفاقية أن موبيل النيل تصدر قـرارا أو تتخذ إجراء أو تبدى اقتراحا فمن المفهوم أن ذلك قد صدر من جانب موبيل أو من جانب المؤسسة وموبيل حسب مقتضيات الانفاقية .

and MOBIL. Whenever it is indicated herein that MOBIL NILE shall decide, take action or make a proposal and the like, it is understood that such decision or judgement is the result of the decision or judgement of MOBIL, or EGPC and MOBIL, as may be required by the Agreement.

الجريدة الرسمية - مع (تابع) في ٤ أكتربر منة ١٩٧٣

Article VIII

20

MOBIL NILE shall have a Board of Directors consisting of eight members, four (4) of whom shall be designated by EGPC and the other four (4) by MOBIL. The Chairman shall be designated by ECPC and shall also be a Managing Director. MOBIL shall designate the General Manager who shall also be a Managing Director and Chief Executive Officer.

Article IX

Meetings of the Board of Directors shall be valid if a majority of the Directors are present and any decision taken at such meetings must have the affirmative vote of six (6) or more of the Directors; provided, however, that any Director may be represented and vote by proxy held by another Director.

(المحادة الثامنة)

يكون لمو بيل النيل مجلس إدارة مكون من ثمانية أعضاء يعين أر يعة (٤) منهم من جانب المؤسسة والأر بعة (٤) الآخرون من جانب مو بيــل ، رئيس مجلس الإدارة تعينه المؤسسة وهو نفسه عضو مجلس إدارة منتدب، والمدير العام تعينه مو بيل وهو نفسه عضو مجلس إدارة منتدب ، ومدير تنفيذي رئيسي

(المــادة التاسعة) تكون اجتماعات مجلس الإدارة صحيحة إذا حضرها أغلبية أعضاء المجلس وأى قرار يتخذ فى هذه الاجتماعات لا يكون صحيحا إلا إذا وافق عليه ستة (٦) أصوات أو أكثر من أصوات الأعضاء و يراعى أن أى عضو يجوز له أن يمثل عضوا آخر و يعطى صوتا بالنيابة عنه بناء على توكيل صادرمنه .

Article X

General meetings of the shareholders shall be valid if a majority of the capital stock of MOBIL NILE is represented thereat. Any decisions taken at such meetings must have the affirmative vote of shareholders owning or representing a majority of the capital stock.

Article XI

The Board of Directors shall approve the regulations covering the terms and conditions of employment of the personnel of MOBIL NILE employed directly by MOBIL NILE, and not assigned thereto by MOBIL and EGPC.

The Board shall, in due course, draw up the By-Laws of MOBIL NILE and such By-Laws shall be effective upon being approved by a General Meeting of the Shareholders, in accordance with the provisions of Article X hereof.

Article XII

MOBIL NILE shall come into existence within thirty (30) days after the date of Commercial Discovery as provided for in the Agreement.

The duration of MOBIL NILE shall be for a period equal to the duration of the said Agreement.

It shall be wound up and liquidated if the Agreement referred to above is terminated for any reason as provided for therein.

EGYPTIAN CENERAL PETROLEUM CORPORATION

يكون اجتماع الجمعية العمومية لحماة الأمهم صحيح الانعقاد إذا تمثلت فيه أغلبية أسهم رأس مال مو بيل النيل . والقرارات التي تتخذ في هدذا الاجتماع بجب أن تكون مائزة لأصوات الموافقة من حملة الأسهم الذين يمكون أو يمثلون أغلبية أسهم رأس الممال . (الممادة الحادية عشرة) الحاصة باستخدام موظفى مو بيل النيل الذين تستخدمهم مو بيل النيل مباشرة ولم تعينهم مو بيل أو المؤسسة في الشركة . مباشرة ولم تعينهم مو بيل أو المؤسسة في الشركة . مباشرة ولم تعينهم مو بيل أو المؤسسة في الشركة . مباشرة ولم تعينهم مو بيل أو المؤسسة في الشركة . مباشرة ولم تعينهم مو بيل أو المؤسسة في الشركة . مجلس الإدارة بي في الوقت المناسب ، بإعداد النظام الداخل مو بيل النيل و يسرى هذا النظام بعد المرافئة عليه في اجتماع الحمية العمومية مو بيل النيل و يسرى هذا النظام بعد المرافئة عليه في اجتماع المحمية العمومية مو بيل النيل و يسرى هذا النظام بعد المرافئة عليه في اجتماع المحمية العمومية ملة الأسهم وفقا لأحكام المادة العاشرة من هذا العقد . ملية الأسهم وفقا لأحكام المادة التأنية عشرة) ملية عو ماهو منصوص عليه في الاتفاقية المحمية العمومية أجل مو بيل النيل في مدى ثلاثين (٣٠) يومامن تاريخ الاكنشاف التجارى أجل مو بيل النيل عدد بمدة مساو ية لأجل الاتفاقية الذكرورة . أجل مو بيل النيل عدد بمدة مساو ية لأجل الاتفاقية الذكرورة . معا أجل مو بيل النيل عدد بمدة مساو ية لأجل الاتفاقية الذكرورة .

تحل الشركة وتصفى إذا أنهى أجل الاتفاقية المذكورة لأى حبب من الأسباب المنصوص عليها فيها . المؤسنية المصرية العامة للبترول



ایم) فی ٤ أكتوبر ـــــة ١٩٧٣.	٤٦
ANNEX "E" ACCOUNTING PROCEDURE	الملحق (ه) النظام المحاسبي
Article I General Provișions 1. Definitions:	(المسادة الأولى) أحكام عامة
The definitions contained in Article I of the Concession Agreement shall apply to this Accounting Procedure and have the same meaning. Certain accounting terms herein used are defined as follows:	٢ - تعريفات : تطبق التعريفات الواردة في الممادة الأولى من إتفاقية الالترام البترولى على هذا النظام المحاسبي ويكون لها ذات المعنى . ونورد فيا بلى تعريفات لبعض الاصطلاحات المحاسبية المستعملة في هذا الملحق :
1.—"Agreement" means the Concession Agreement of which this Annex is a part.	 (١) "الانفاقية" معتاها إنفاقية الالتزام البترولي وهذا الملحق جزء منها .

2.-- "Non-Operator" means the parties to the Agreement other than MOBIL when it is performing work.

2. Statements of Activity:

- a) MOBIL, or MOBIL NILE as the case may be, shall pursuant to Article IV of the Agreement, render to Non-Operator or Non-Operators within twenty-five (25) days of the end of each quarter a Statement of Exploration Activity reflecting all charges and credits related to the Exploration operations for that quarter summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof.
- MOBIL NILE shall render to EGPC and MOBIL within *b*} twenty-five (25) days of the end of each month a Statement of Development Activity reflecting all charges and credits related to the Development operations for that month summarized by appropriate classifications indicative of the nature thereof, except that items of controllable material and unusual charges and credits shall be detailed.
- 3. Adjustments and Audits :
- a) Each Statement of Exploration Activity shall conclusively be presumed to be true and correct after three (3) months following the receipt of each statement by EGPC unless within the said three (3) months EGPC takes written exce-
- (٢) "غير القائم بالعمليات " معناه أطراف الإتفاقية بخلاف موبيل عندما تكون قائمة بالعمل . ۲ _ بيانات النشاط : (١) تقدم مو بيل أو مو بيل النيل ، حسب الأحوال ، وفقًا للادة الرابعة من الاتفاقية ، لغير القائم بالعمليات أو لغير القائمين بالعمليات خلال خمسة وعشرين (٢٥) يوما من نهاية كل ربع سنة بيانا بنشاط البحث عن البترول يعكس كافة القيود المدينة والدائنة المتعلقة بعمليات البحث عن ربع السنة المشار اليه ملخصة حسب النبويب الملائم الذي يدل على طبيعة كل منها . (ب) تقدم موبيل النيل للؤسسة وموبيل خلال خمسة وعشرين (٢٥) يوما من نهاية كل شهر بيانا بنشاط التنمية تعكس فيه كافة القبود المدينة والدائنة الخاصة بعمليات التنمية للشهر المذكور ملخصة حسب تبويب ملائم يدل على طبيعة كل منها غيرأن بنود المواد التي يمكن حصرها والقيود المدينة والدائنة الغير عادية مجب أن ترد تفصيلا . ٣ _ التعديلاتوأعمال المراجعة : (1) يعتبر كل كشف من كشوف نشاط البحث سليا - وصحيحا بصفة نهائية بعد ثلاثة (٣) أشهر من استلام المؤمسة له إلا إذا اعترضت عليه المؤسسة خلال الثلاثة (٣) أشهر المذكورة اعتراضا

ption thereto pursuant to Article IV (f) of the Agreement. During said three (3) months period supporting documents will be available for inspection by EGPC during all working hours. MOBIL will have the same audit rights on MOBIL NILE statements as EGPC under this sub-paragraph.

كتابيا وفقا لحكم المادة الرابعة فقرة (و) من الإتفاقية ، وفي خلال الثلاثة (٣) شهور المذكورة تكون المستندات المؤيدة مناحة المؤسسة لفحصها في أي وقت من ساعات العمل. و بموجب هذه الفقرة سوف يكون لموسيل نفس الحقوق التي المؤمسة بشأن مراجعة قوائم مو بيل النيل .

الجريدة الرسمية - حكم (تابع) في 2 أكتوبي سنة ١٩٧٣.

- b) All Statements of Activity for Development for any Calendar Year shall conclusively be presumed to be true and correct twenty-four (24) months following the end of any such year unless within the said twenty-four (24) months period EGPC or MOBIL takes written exception thereto. Pending expiration of said twenty-four (24) months EGPC or MOBIL or both of them shall have the righ to audit MOBIL NILE's accounts, records and supporting
- ' documents for such year in the same manner as provided in Article IV (f) of the Agreement.

4. Currency Exchange.

MOBIL's books for Exploration and MOBIL NILE's books for Development and Exploration, if any, $\varepsilon \leq \varepsilon$ bo kept in the (ب)كافة قوائم النشاط الحاصة بالتُنكية عن أى سنة تقويمية تعتبر مادقة وصحيحة بصفة تهائية بعد أن بعة وعشرين (٢٤) شهرا.
 مادقة وصحيحة بصفة تهائية بعد أن بعة وعشرين (٢٤) شهرا.
 تالية لنهاية تلك السنة ، إلا إذا اعترضت المؤسسة أو موبيل عليا كتابة خلال الأربعة وعشرين (٢٤) شهرا المذكورة ،
 ولحين إنقضاء فترة الأربعة وعشرين (٢٤) شهرا المذكورة ،
 ولحين إنقضاء فترة الأربعة وعشرين (٢٤) شهرا المذكورة ،
 يكون لأى من المؤسسة أو موبيل أو لكليما الحق ف مراجعة منابت المؤسسة الموبية عن إلى المذكورة ،
 يكون لأى من المؤسسة أو موبيل أو لكليما الحق ف مراجعة منابت موبيل النيل وسجلاتها والمستندات المؤيدة لها عن السنة المذكورة وبالطريقة المنصوص عليما في إلى الدة الرابعة فنرة (و) من الاتفاقية .

ع _ تحويل العملة :

A.R.E. in U.S. Dollars. All U.S. Dollar ex-litures shall be charged in the amount expended. All Egyp...a. Pounds expenditures shall be translated to U.S. Dollars at the official buying rate of exchange issued by the Central Bank of Egypt on the first day of the month in which expenditures are recorded, and all other non-U.S. Dollar expenditures shall be translated to U.S. Dollars at the buying rate of exchange for such currency as quoted by National Westminster Bank Limited, London, at 10:30 a.m. G.M.T., on the first day of the month in which expenditures are recorded. A record shall be kept of the exchange rates used in translating Egyptian Pounds or other non-U.S. Dollar expenditures to Dollars.

5. Precedence of Documents :

In the event of any inconsistency or conflict between the provisions of this Accounting Procedure and the provisions of the Agreement treating the same subject differently, then the provisions of the Agreement shall prevail.

6. Revision of Accounting Procedure :

By mutual agreement between EGPC and MOBIL, this Accounting Procedure may be revised from time to time in the light of future arrangements. ه - ترتيب الوثاثق من حيث الأسبقية :

ف حالة وجود أى تعارض أو إختلاف بين نصوص هذا النظام المحاسبى وبين نصوص الإنفاقية يؤدى إلى إختلاف فى معاملة موضوع بذاته ، المان نصوص الإنفاقية هى التي تغلب ويعمل بها

٦ --- تعديل النظام المحاسبى:

يجوز بإتفاق المؤسسة وموبيل، تعديل هذا النظام المحاسي من وقت لأنبر على ضوء الترتيبات المستقبلة .

7. No Charge for Interast on Investment:

Interest on Investment shall not, at any time, be charged as recoverable cost under the Agreement.

٧ -- عدم تحميل الحسابات بفائدة على الاستثمار : لابجوز بأى حال من الأحوال تحميل الحسابات بفائدة على الاستثمار كتكلفة جائزة الاسترداد في ظل الإتفاقية .

ایم) فی ٤ أكتوبر سنة ۱۹۷۳	٤٨ الجريدة الرسمة • ٤ (ت		
Article II	ر المادة الثانية) البكاليف والمصروفات والنفقات		
Costs, Expanses and Expanditures Subject u the provisions of the Agreement, MOBIL shall alone bear ind, directly or through MOBIL NILE, pay the following costs and expenses, which costs and expenses shall be classified and treated in accordance with Article VII of the Agreement :	طبقا لما جاء في نصوص الاتفاقية ، تتحمل مو ييل وحدها ، وتدفع، سواء مباشرة أو عن طريق مو ييل النيل، التكاليف والمصروفات الآنية، معذه النكاليف والمصروفات سور ، متعاما ، وفقا لأحكام المهادة السابعة		
1. Surface Rights :	، حقوق السطيع :		

أية تكاليف مباشرة ناتجة من تملك أوتجديد أو تخلى من حقوق السطح | All direct cost attributable to the acquisition, renewal or التي تم الحصول عليها وظلت سارية لصالح المنطقة .

: آلمالة :

(١) مرتبات وأجورمستخدمي موبيل وموبيل النيل، حسب الأحوال، الذين يعملون مباشرة فى الأنشطة المختلفة بموجب هذهالإنفاقية يمافى ذلك المرتبات والأجوز المدفوعة للجيولوجيين والموظفين الآخرين الذين يلحقون مؤقتا بهذه الأنشطة و يعملون فيها .

(ب) تمكاليف بدلات المعيشة والإقامة والبدلات العادية الأخرى التي تضاف إلى مرتبات وأجور الموظفين الأجانب والتي تحمل على الحسابات يموجب الفقرة الجزئية ٢ – ٢ والفقرات ٩ ، ۱۱ - ۱۱ - ج من هذه المبادة الثانية . والمنع والأجور عن ساعات العملالإضافية والبدلات الأخرى العادية التي تلحق بمرتبات وأجور الموظفين المحايين وتقيد على الحسايات مموجب ذات الفقرة الجزئية ٢ – ٢ و الفقرة ٩ والفقرات الجزئية ١١ – ١ و ١١ – ج من هذه المادة الثانية فتكون على أساس. " متى وكيفا دفعت " .

(ج) قيمة النفقات أو الإشتراكات الواجب دفعها بمقتضى حكم القانون أو ما نفرضه السلطات الحكومية تطبق على تكلفة العالة من مرتبات وأجور على تحو ما هو منصوص عليه ف الفقرات الجزئية ٢ - ٢ ، ٢ - ب والفقرات ٩ ، ٢ - ١ ۱۱ - ج من هذه المبادة الثانية ...

relinquishment of surface rights acquired and maintained in force for the Aroa.

2 **Labor** :

a) Salaries and wages of MOBIL's or MOBIL NILE's employees is the case maybe, directly engaged in the various activities under the Agreement including salaries and wage: paid to geologists and other employees who are temportrily assigned to and employed in such activities.

b) Cost a living and housing allowances, and other customary allowances applicable to the salaries and wages of expatriate mployees chargeable under sub-paragraph 2.As and Paragraphs 9, 11.A, and 11.C of this Article II. Bonuses, overtime and other customary allowances applicable to salaries and wages of national employees chargeable under the and sub-paragraph 2.A, Paragraph 9 and sub-paragraphs [A and 11.C of this Article II on a "when and as paic basis.

c) Cose of expenditures or contributions made pursuant to law or assessments imposed by governmental authority while are applicable to labor cost of salaries and wages as provided under sub-paragraphs 2.A., 2.B. and Paragraphs 9, TA and 11.C of this Article II.

الجريدة الرسمية - + \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

3. Employees Benefits:

Cost of established plans for employees group life insurance, hospitalization, pension, retirement, stock purchase, thrift, and other benefits of a like nature which are applicable to labor cost of salaries and wages of expatriate employees, and on a "when and as paid" basis for national employees, all as chargeable under sub-paragraph 2.A. and Paragraphs 9, 11.A. and 11.C. of this Article II. Severance pay will be charged at a fixed rate applied to payrolls which will equal an amount equivalent to the maximum liability for severance payments as required under the A.R.E. Labor Law.

4. Material :

Material, equipment and supplies purchased or furnished as

٣ – مزايا العاملين :

تكلفة النظم القائمة للتأمين الجماعي على حياة العاملين والعلاج في المستشفيات ، والمعاشات ، والتقاعد ، وشراء الأسهم ، والإدخار ، والمزايا الأخرى ذات الطبيعة المحاثلة التي تطبق على تكلفة العمالة من مرتبات العاملين الأجانب فتكون على أساس " متى وكيفها دفعت ³⁴ بالنسة للعاملين المحليين ، وكلها تحمل على نحو ما ورد بالفقرة الجزئية وتحمل مكافآت نهاية الخدمة على أساس فئة محددة تطبق على الأجور المبينة بكشف المرتبات بحيث تعادل مبلغا مساويا للحد الأقصى للالتزام بدفع مكافآت إماء الخدمة بموجب قانون العمل .

ع ـــــ المهمات :

المهمات والمعدات والإمدادات التي تشتريها وتوردها بهذا الوصف موبيل أو موبيل النيل : (١) المشتريات : الواد والمعدات والإمدادات تكون بالسرمرالذي تدفعهمو بيل أو مربيل النيل بعد استزال كافة الخصومات التي تحصل هليها فعلا . (ب) المواد التي توردها موبيل : تشترى كافة المواد التي تتعليها العمليات مباشرة كلماكان ذلك ميسورا ممليا وذلك باستناء أنه يجوز لموبيل أن تورد مثل هذه المواد من المخازن الوجودة خارج ج .م .ع للشركات التابعة لها وذلك بالشروط الآتية : المواد الجديدة التي تنقلهما نشركات التابعة لما وذلك بالشروط الآتية : الودي يتم تسعيرها بسعر التكلفة بشرط الاتريد تكلفة المواد الموردة هن الأسمار الدولية السائدة لمواد ممائلة الما في النوع وشروط التوديد في الوقت الأسمار الدولية السائدة لمواد ممائلة الما في النوع وشروط التوديد في الوقت

such by MOBIL or MOBIL NILE :

A. -- Purchases :

Material, equipment and supplies purchased shall be at price paid by MOBIL or MOBIL NILE after deduction of all discounts actually received.

B. — Material Furnished by MOBIL :

Material required for operations shall be purchased directly whenever practicable, except that MOBIL may furnish such material from MOBIL's affiliates stocks outside the A.R.E. under the following conditions:

1. New Material (Condition "A")

New material transferred from MOBIL's affiliates warehouse or other properties shall be priced at cost, provided that the cost of material supplied is no higher than international prices for material of similar quality supplied on similar terms prevailing at the time such material was supplied.

2. Used Material (Condition "B" and "C").

a) Material which is in sound and serviceable condition and is suitable for re-use without reconditioning shall be classed as Condition "B" and priced at seventy-five percent (75%) of the price of new material. (٢) المواد المستعملة (حالة "ب" و "ج")

الذي وردت فيه هذه المواد .

(1) المواد التي تكون في حالة مليمة وصالحة لاعادة الاستعمال دون حاجة
 لإعادة تجديد تدريج تحت حالة "م." وتسعو بمحسة وسبعين (٧٥)
 في المائة من معر الجديد منها .

b) Material which cannot be classified as Condition "B" but which is serviceable for original function but substantially not suitable for reconditioning, shall be classed as Condition "C" and priced at fifty percent (50%) of the price of new material.

(ب) المواد التي لايمكن إدراجها تحت حالة "ب" ولكن يمكن استعالها في الغرض الأصلى منها ولكن لأسباب جوهوية لايمكن إعادة تجديدها فهذه تدرج تحت حالة "ج" وتسعر بخمسين في المائة (٠٠./) من سعر الجديد منها .

تابع) فی ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣	• • • الجريدة الرسمية – • ٤ (
 c) Material which cannot be classified as Condition "B" or Condition "C" shall be priced at a value commensurate with its use. d) Tanks, buildings and other equipment involving erection costs shall be charged at applicable percentage of knocked-down new price. 	 (ج) المواد التي لايمكن إدراجها تحت حالة "ب" أو "ج" وهذه تسعر بالقيمة التي تتناسب مع استخدامها . (د) الصهار يج والمباتي وغير ذلك من المعدات المنضمنة نكاليف الإنشاء تحمل على أساس النسبة المئوية المناسبة من سعر الحديد المفكك منها
C. — Warranty of Materials Furnished by MOBIL : MOBIL does not warrant the material furnished beyond or back of the dealer's or manufacturer's guaranty ; and in case of defective material, credit shall not be recorded until adjust- ment has been received by MOBIL from manufacturers or their agents.	 (ج) ضمان المواد الموردة من موبيل : لانضمن موبيل المواد التي توردها بما يزيد أوينقص عن الضمان الذي قدمه الموزع أوالمنج لهذه المواد . وفي حالة وجود مواد مديبة لانقيدالقيمة الدائنة بالدفاتر إلابعد تسلم موبيل قيمة التسوية من المنتجين أو وكلائهم . (٥) النقل :
5. Transportation	ر م) النفل : ما المطلق بد خلال بدار - بالماد بالأديا م اللان ما يعيد المناه من ا

نقل الموظفين والمعدات والمواد والأدوات اللازمة لاستموار الأنشطة وتشمل تكاليف نقل الموظفين في الحدود التي يغطيها النظام المستقر في مو بيل أومو بيل النيل ، ومصروفات السفر للمستخدمين وعائلاتهم إلى ومن محل الإقامة الأصلى للوظفين عند تعييمهم وعند الفصل والإجازات ومصروفات مفر الموظفين وعائلاتهم التي انفقت تتيحة للنقل من مكان إلى آخر ولا تحل منكاليف نقل الموظفين وعائلاتهم من ج . م . ع إلى مكان آخر خلاف على الإقامة الأصلى ، على عمليات ج . م . ع إلى مكان آخر خلاف

Transportation of employees, equipment, materials and supplies necessary for the conduct of activities. Employee transportation costs to the extent covered by established policy of MOBIL or MOBIL NILE, will include travel expenses for employees and their families to and from the employees' point of origin at the time of employment, at time of separation and for vacations, and travelling expenses for employees and their families incurred as a result of transfer from one location to another. Transportation costs for employees and their families from A.R.E. to another location than point of origin shall not be charged to A.R.E. operations.

6. Service :

a) Outside services :

The cost of consultants, contract services and utilities procured from third parties.

b) Cost of services performed by EGPC or by MOBIL or their Affiliated Companies in facilities inside or outside the A.R.E. Regular, recurring, routine services, such as interpreting magnetic tapes and/or other analyses, shall be performed and charged by EGPC and/or MOBIL or their Affiliated Companies at an agreed price. Major projects involving engineering and design services shall be performed by EGPC and/or MOBIL or their Affiliated Companies at a negotiated contract amount. Use of EGPC's. MOBIL's, or their Affiliated Companies' wholly owned equipment (٦) الجدمات :

() الخدمات الخارجية : تكاليف المستدارين والخدمات التعاقدية والمنافع الى قدمها الغير. (ب) تكلفة الخدمات التى قامت بها المؤسسة المصرية العامة للبترول أومو بيل أوالشركات التابعة لهما قى التجهيزات داخل وخارج ج.م.ع . وتقوم المؤسسة و/ أومو بيل أوالشركات التابعة لهما بالخدمات المنتظمة والمتكررة والروتينية مثل ترحة التدجيلات المناطيسية ر/ أوالتعاليل الآخرى وذلك على أساس سعر يتفق عليه . وتقوم المؤسسة و / أومو بيل أوالشركات التابعة لهما بالمشروعات الكبرى التى تتطلب خدمات هندسية وتصميمية بسسمر تعاقدى يتفق عليه . استعمال المعسدات المسلوكة بالكامل المؤسسة أو مو بيل أو الشركات التابعة لهما بالمشروعات الكبرى التى تتطلب خدمات هندسية وتصميمية بالكامل المؤسسة أو مو بيل أو الشركات التابعة لمها بالكامل المؤسسة أو مو بيل أو الشركات التابعة لمها بالكامل المؤسسة أو مو بيل أو الشركات التابعة لمها بالكامل المؤسسة أو مو بيل أو الشركات التابعة لمها يحل

shall be charged at a rental rate commensurate, with the cost of ownership and operation, but not in excess of competitive rates currently prevailing in the A.R.E. For Exploration. MOBIL's and its Affiliated Companies' rates

shall not include administrative overhead costs,

على أساس فئة إيجارية تتناسب مع تكافة تملك الأصل وتدخيله وبشرط ألا تزيد هذه الفئة عن الفئات التنافيسة السائدة في ج.م.ع وبالنسبة لعمليات البحث فإن الفئات التي تطالب بها موبيل والشركات التابعة لهالانتضمن إضافة مصروفات إدارية عامة

الجريدة الرسمية - فع (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

7. Damages and Losses:

All costs or expenses necessary to replace or repair damages or losses incurred by fire, flood, storm, theft, accident or any other cause not controllable by MOBIL or MOBIL NILE through the exercise of reasonable diligence. MOBIL or MOBIL NILE shall furnish Non-Operators written notice of damages or losses incurred in excess of ten thousand (10,000) U.S. Dollars per occurrence, as soon as practicable after report of the same has been received by MOBIL or MOBIL NILE.

8. Insurance and Claims.

The cost of any public liability, property damage and other insurance against liabilities of MOBIL, MOBIL NILE and/or the parties or any of them to their employees and/or outsiders as may be required by the Laws, rules and regulations of the GOVERNMENT or as the parties may agree upon. The proceeds of any such insurance or claim collected shall be credited against operations. If no insurance is carried for a particular risk, all related actual expenditures incurred and paid by MOBIL or MOBIL NILE in settlement of any and all losses, claims, damages, judgments, and any other expenses, including legal services.

(v) الأضرار والحسائر :

جميع التكاليف أو المصروفات اللازمة لإزالة وإصلاح الأضرار أو الخسائر التي سببها الحريق أو الفيضان أو العواصف أو السرقة أوالحوادث أو أى سبب آخر لاسبطوةلو بيل أو موبيل النيل عليه بمايبذل منجهدوعناية معقولة وعلى موبيل أو موبيل النيل أن ترسل لغير الغائمين بالعمليات إخطارا كتابيا ، هن الأضرار والخسائر التي تعرضت لها فيا تزيد قيمته على عشرة آلاف (١٠٠٠) دولار أمريكي عن كل حادث وذلك في أسرع وقت ممكن بعد أن تتابي موبيل أوموبيل النيل تقريرا عن الحادث .

(٨) التامين والمطالبات :

تكاليف التأمين ضد المسئولية عن الأضرار بالغير و بالممتلكات وغير ذلك من التأمين ضد مسئولية موبيل وموميل النيل والأطراف الأحرى أو أى طرف منهم قبل موظفيه والغير أو أى منهما حسبا تتطلبه القوانين والأوام و اللوائح الصادرة من ج . م . ع ، أوحسبا يتفق عليسه الأطراف . وتقيد حصيلة أى من همذه النامينات أو المطالبات لصالح العمليات ، وفي حالة عدم التامين عن خطر معين تقيد جميع النفقات الفعلية المتعلقة به والتي تتحملها وتدفعها موبيل أو موبيل النيل في تسوية أى من الخسائر والمطالبات والأضرار والأحكام وغير ذلك من المصروفات بما فيها من الحدمات القانونية .

9. Indirect Expense ;

Camp overhead and facilities such as shore base, warehouses, water systems, road systems, salaries and expense of field supervisory personnel, field clerks, assistants, and other general employees indirectly serving the Area.

10. Legal Expenses:

All costs and expenses of litigation, or legal services otherwise necessary or expedient for the protection of the Area, including attorney's fees and expenses as hereinafter provided, together with all judgments obtained against the parties or any of them on account of the operations under the Agreement, and actual expenses incurred by any party or parties hereto in securing evidence for the purpose of defending against any action or claim prosecuted or urged against the operations or the subject matter of the Agreement. In the event actions or claims affecting the interests hereunder shall be handled by the legal staff of one or more of the parties hereto, a charge commensurate with cost of providing and furnishing such services may be made to operations. ۹) المصروفات غير المباشرة

المصروفات العامة للعسكر والتسهيلات مثل المقرعلى الساحل والمخازن وشبكات المياء وشبكات الطرق ومرتبات ومضروفات الموظفين على الحقل وكتبة الحقل والمساعدين والموظفين العموميين الآخرين الذين يخدمون المنطقة بطريق غير مباشر

(١٠) المصروفات القانونية :

كافة التكاليف والمصروفات التي تنفق في التقاضي أو الحدمات الفانونية وغيرها مما هو لازم أومناسب لحماية المنطقة بما في ذلك أتعاب المحاماء ومصروفاتهم على نحو ما هو منصوص عليه فيا يل ، وكذلك كافة الأحكام التي صدرت ضد الأطراف أو أي منهم بشآن العمليات المنصوص طيما في هذه الإتفاقية ، وكذلك المصروفات الفعلية التي يكون قد تحملها أي طرف من أطراف هذه الإتفاقية في سبيل الحصول على أدلة الدفاع في أية دعوى ترفع أو مطالبة توجه إزاء العمليات أو موضوع الإتفاقية ،

وإذا كانت هناك دعاوى أومطالبات تمس المصالح الواردة في هذه الاتفاقية وتولاها الموظفون القانونيون لطرف أوأكثر من أطراف هذه الاتفاقية فبجوز أن تحمل العمليات بتكاليف مناسبة لأداء وتقديم هذه الخدمات . 3. XI

الجريدة الرسمية - في (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

.

U. Administrative Overhead and General Expense:

- a) While MOBIL is conducting Exploration activities, cost of staffing and maintaining MOBIL's head office in the A.R.E., and/or other offices established in the A.R.E., other than field offices which will be charged as provided in Article II, Paragraph 9 above, and excepting salaries of employees of MOBIL who are temporarily assigned to and directly serving on the Area, which will be charged as provided in Article II. Paragraph 2 above.
- b) MOBIL's administrative overhead outside the A.R.E. applicable to the A.R.E. Exploration operation which will be charged each month at the rate of five percent (5%) of total Exploration expenditures while MOBIL is conducting Exploration activities and at the rate ' of two

(١١) التغقات الإدارية الغير مباشرة والمصروفات العمومية :

(١) التكاليف اللازمة أثناء قيام موبيل بمباشرة أنشطة البحث لتزويد
 المكتب الرئيسي لموبيل فيج. ٢. ٤٠ بالموظفين ولإدارته وكذلك المكتب الأخرى التي تؤسس فيج. ٢. ٤٠ علاف المكاتب المنشأة في الحقل التي تحمل تكلفتها على نحو ما هو منصوص عليه في المادة الثانية فقرة ٩ بعاليه و باستثناء مرتبات موظفي موبيل الماجةين مؤقتا بالمنطقة و يحدمونها مباشرة فإن هذه تحمل على نحو ما هو منصوص عليه في الدو ربل الماجةين من المادة الثانية فقرة ٩ بعاليه و باستثناء مرتبات موظفي موبيل الماجةين (٠) المروض عليه في المادة الثانية فقرة ٩ بعاليه و باستثناء مرتبات موظفي موبيل الماجةين مؤقتا بالمنطقة و يحدمونها مباشرة فإن هذه تحمل على نحو ما هو (٠) من المادة الثانية بعاليه .
 (٠) المصروفات الإدارية العامة لموبيل خارج ج. ٢. عمل على المرتبطة بعمليان البحث في ج. ٥. عالي تحل كل شهر معدل مستغوا الثانية المائة الثانية المائة المائة المائة المائة المائة المائة المائة المائة مرتبات موظفي موبيل المائة مؤتا المائية المائة مرتبات موظفي موبيل المائة مؤتا بالمنطقة و يحدمونها مباشرة فإن هذه تحمل على نحو ما هو منظوي موبيل المائة مرتبات موظفي موبيل المائية مؤتا بالمنطقة و يحدمونها مباشرة فإن هذه تحمل على نحو ما مو مؤتا بالمنطقة و يحدمونها مباشرة فإن هذه تحمل على نحو ما مو منطوي منا المائة ا

بعمليات البحث في ج.م.عالى عمل كل شهر بمعدل مسة في المائة (٥./) من مجموع نفقات البحث أشاء مباشرة موييل لأنشطة البحث و بمعدل الذين وتصف في المسائة (٢/ ٢.٢) من بجوع نفقات البحث أشاء قيام مو بيل الذيل بانشطة البحث ولا تقيد أية مصاريف

and one-half percent $(2\frac{1}{2}\%)$ of total Exploration expenditures while MOBIL NILE is conducting Exploration activities. No other direct charges as such for MOBIL's administrative overhead outside the A.R.E. will be applied against the Exploration obligation. Examples of the type of costs MOBIL is incurring and charging hereunder due to activities under the Agreement and covered by said percentages are:

- 1. Executive Time of excentive officers.
- 2. Treasury Financial and exchange problems.
- 3. Purchasing Procuring materials, equipment and supplies.
- 4. Exploration & Production Directing advising and controlling the entire project.
- 5. Other departments such as legal, comptrollers and engineering which contribute time, knowledge and experience to the operation.

The foregoing does not preclude charging for direct service under Sub-paragraph 6. B of this Article IL

c) While MOBIL NILE is conducting activities, MOBIL NILE's personnel engaged in general clerical and office work, supervisors and officers whose time is generally spent in the main office and not in the field, and all مباشرة أخرى من هذا القبيل نظير المصروفات الإدارية العامة لو بيل خارج ج.م.ع على التزامات البحث عن البترول . ونوردفيا يلى أمثلة لأنواع المصروفات التي تتحملها مو بيل وتحسب بموجب هذا النص أنها بسهب أوجه النشاط التي تقتضها هذه الإتفاقية وتغطيهاالنسب المذكورة : (1) التنفيذ · وقت الموظفين المنذذين . (2) الخزانة : المثاكل المالية ومشاكل تحويل النقد . (٣) المشتريات : الحصول على الموادو المعدات والإمدادات .

(٤) البحث والإنتاج : الإدارة والاستشارات والرقابة المنطقة بالمرشوع بأكله .

(٥) الإدارات الأخرى كالإدارة القانونية ومرافية الحسابات
 و الحسسية التى تساهم بوقتها ومعلوماتها وخبرتها فى العمليات
 و ٢ يحول ما ذكر بعاليه دون التحميل بتكاليف الحدمات
 المباشرة بموجب الففرة الجزئية ٦ ب من هذه المهادة الثانية

(ج) أثناء بباشرة موبيل النيل لأنشطتها تحمل على العدليات تكاليف وظفى موبيل النيل الذين يشتغلون فى الأعمال الكتابية والمكتية العامة والمراقبين والموظفين الذين يقضون وقتهم بصفة عامة فى المركز الرئيسى دون الحقل وجميع الموظفين الذين يعتبرون بصفة عامةمن الموظفين العموميين والإداريين ولا تحسب نفقاتهم على أى نوع آخر من المصروفات وتوزع هذه المصروفات كل شهر بين عمليات البحث وعمليات التنمية حسب الإجراءات المحامية السليمة العملية .

employees generally considered as general and administrative and not charged to other types of expense, will be charged to operations. Such expenses shall be allocated each month between Exploration and Development operations according to sound and practicable accounting methods.

الجريدة الرسمية - + \$ (تابع) في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣ ٥٣ (۱۲) الضرائب : 12. Taxes. كافة الضرائب والرسوم الجمركية والفوائض الضريبية ألتى دفعت All taxes, duties or levies paid in A.R.E. by MOBIL or MOBIL NILE other than those covered by Paragraph (f) في ج م عمن موبيل أومن موبيل النيل باستثناء الصرائب موضوع الفقرة (1) of Article III of the Agreement. و ـ و من المبادة الثالثة من الإتفاقية . 13. Continuing MOBIL Costs: (١٣) نكاليف موبيل المستمرة : مصروفات أنشطة مربيل التي تنفقها عوجب الاتفاقية في ج م م ع وحدها دون غيرها بعد تكوين مربيل النيل . ولا يجوز استرداد مصروفات Costs of MOBIL activities required under the Agreement and incurred exclusively in the A.R.E. after MOBIL NILE is formed. No sales expense incurred outside the A.R.E. المبيعات التي تصرف خارج ج.م.ع على أنها تكلفة . may be recovered as a cost.

14. Other Expenditures:

(١٤) النفقات الأخرى :

Any costs, expenses or expenditures, other than those which are covered and dealt with by the foregoing provisions of this Article II, incurred by MOBIL or MOBIL NILE under approved Work Programs and Budgets.

Article III

Inventories

1. Periodic Inventories, Notice and Representation

At reasonable intervals as agreed upon by EGPC and MOBIL inventories shall be taken by MOBIL of the operations material, which shall include all such material, physical assets and construction projects.

Written notice of intention to take inventory shall be given by MOBIL NILE to EGPC and MOBIL at least thirty (30) days before any inventory is to begin so that EGPC and MOBIL may be represented when any inventory is taken. Failure of EGPC and/or MOBIL to be represented at an inventory shall bind them to accept the inventory taken by MOBIL NILE, who shall in that event furnish the party not represented with a copy thereof.

2. Reconciliation and Adjustment of Inventories:

أية تكاليف أو مصروفات أو نفقات خلاف ما تناولته الأحكام الواردة بعاليه في هذه المبادة الثانية تكون مو بيل أو مو سيل لنيل قد تحملها بوجب برابج العمل والميزانيات المعتمدة .

(المادة الثالثة)

الحرد

(١) الجرد الدوري والإخطار والتمثيل :

يتم جرد مهمات العمليات عدرفة مو بيل النيل عن فرات مناسبة إناء على ما تتفق عليه المؤمسة وموبيل وانشمل الجرد حبر المواد والأصول. الملموسةوالمشروعات الإنشائيةو نقوم موييل النيل بإخطاركل من المؤمسة وموبيل كتابة برغبتها في الحود قبل موعده شلاتين (٣٠) يوما على الأقل لتمنل كل من المؤمسة ومربيل عند القيام بأية عملية حرد . وتخلف المؤسسة ا وموبيل أو أيهما عن إرسال ممثلها لحضور الحود مزم للتخلف بقبول ما يسفر عندالجرد الذي أحرتهمو بيل النيل وفي هذه احمة يتعين على مو ييل النيل إرسال صورة من الحود إلى الطوف الذي لم يكن ممثلاً .

(٢) تسوية وتعديل الجرد :

Reconciliation of inventory shall be made by MOBIL and EGPC, and a list of overages and shortages shall be jointly determined by MOBIL NILE and MOBIL and EGPC, and the inventory adjusted by MOBIL NILE.

تجرى النسويات الخاصة بالجرد بمعرفة موبيل والمؤسسة ومحدد الكشف الخاص بالعجز والزيادة بالاشراك بين موبيل النين وموبيل والمؤسسة وتعدل قوائم الجرد بمعرفة موبيل النيل .

تابع) في ٤ أكتوبر ستة ١٩٧٣	عه - • ٤ ()
Article IV Cost Recovery	(المسادة الرابعة) استرداد التكاليف
1. Statements of Recovery of Costs and of Cost Recovery Crude Oil :	ا – كشوف استرداد النكاليف والزيت الخام المخصص لاسترداد النكاليف :
MOBIL shall, pursuant to Article VII of the Agreement, render to EGPC as promptly as practicable but not later than thirty (30) days after receipt from MOBIL NILE of the State- ments for Development and Exploration Activity for the last month of a quarter, a statement for that quarter showing:	يتعين على موبيل، وفقا لأحكام المسادة السابعة من الاتفاقية أن تقدم للؤسسة في أسرع وقت ممكن ولكن في موعد لايتجاوز ثلاثين (٣٠) يوما من استلام موبيل النيل للكشوف الخاصة بنشاط التنمية والبحث للشهر الأخير من كل ربع السنة ، كشفا عن ذلك الربع السنة يوضح :
i) Recoverable costs carried from the previous quarter, if any.	 (١) النكاليف الواجبة الاسترداد المرحلة عن الربع السنة السابق، إن وجدت .
ii) Recoverable costs incurred during the quarter.	(ب) النكاليف الواجبة الاسترداد التي أنفقت أشاء ربع السنة .

- iii) Total recoverable costs for the quarter, (i) + (ii).
- iv) Value of Cost Recovery Crude Oil for the quarter.
- v) Amount of costs recovered for the quarter.
- vi) Amount of recoverable costs carried into the succeeding quarter, if any.
- vii) Excess, if any, of the value of Cost Recovery Crude Oil over costs recovered for the quarter.
- viii) Allocation of such excess, if any, as specified in Article VII of the Agreement.

2. Payments

If such statement shows an amount due EGPC, payment of that amount shall be made in U.S. Dollars by Contractor to EGPC with the rendition of such statement.

3. Participation

In the event EGPC has exercised the option per Article XXVII of the Agreement to acquire a ten (10) percent undivided interest in MOBIL's rights and obligations as Contractor, the foregoing statement and cettlement procedure shall be modified to reflect EGPC's interest in such rights and obligations.

(ج) مجموع التكاليف الواجبة الاسترداد عن ربع السنة . (い) キ (t) (د) قيمة الزيت الحام المخصص لاسترداد التكاليف صربع السُنة. (ه.) قيمة التكاليف التي استردت عن الربع السنة . (و) قيمة التكاليف الواجبة الاسترداد المنقولة إلى الربع السنة التالي، ان وجدت . (ز) زيادة قيمة الزيت الحام المخصص لاسترداد القيمة عن التكاليف المستردة عن ربع السنة ـــــ إن وجدت . (ح) توزيع هذه الزيادة ، إنَّ وجدت ، على النحو المحدد في المادة. السابعة من الإنفاقية . ۲ ــ المدفوعات : إذا أظهر الكشف المذكور وجود مبلغ مستحق للؤمسة فإن هذا المبلغ يدفعه المقاول إلى المؤسسة بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية عند تقديم الكشف المذكور . ٣ – المشاركة :

ف حالة ما إذا باشرت المؤسسة حقها في الاختيار عقتصي المادة السابعة والعشرين من الإنفاقية للمصول على حصة شائعة مقدارها عشرة (١٠) ف المسائة في حقوق مو بيل والتزاماتها بصفتها مقاولا ، فإنه يتعين تعديل نظام الكثوف والتسويات السابق ذكره بحيث توضح حصة المؤسسة في هذه الحقوق والالترا.ات .

الجريدة الرسمية - في (تابع) في ؛ أكتربر سنة ١٩٧٣

4. Audit Right

EGPC shall have a period of twelve (12) months from receipt of any statement under this Article IV in which to audit and raise objection to any such statement. EGPC and MOBIL shall agree on any required adjustment. Supporting documents and accounts will be available to EGPC during said twelve (12) months period.

Article V

Control and Major Accounts

1. Exploration Obligation Control Accounts

MOBIL will establish an Exploration Obligation Control [11-11 11-11

(٤) حق المراجعة :

يكون للمؤسسة الحق في فترة اثنىعشر (١٢) شهرا بعد استلامها الكشف المشار إليه في هذه المسادة آلرابعة لتقوم في أننائها بمراجعة هذا الكشف والاعتراض عليه وتتفق المؤسسة وموبيل على أية تعديلات يلزم إجراؤها . وتكون الحسابات والمستندات المؤيدة متاحة المؤسسة أنناء فقرة الاتنىعشر (١٢) شهرا المذكورة .

(المادة الخامسة)

حسابات المراقبة والحسابات الرئيسية

(۱) حساب مراقبة الترامات البحث :

Account and an off-setting contra account to control therein the total amount of Exploration expenditures reported on Statements of Activity prepared per Article I.2.A. hereof, less any reductions agreed to by EGPC and MOBIL following written exceptions taken by a Non-Operator pursuant to Article I.3.A, hereof, in order to determine when minimum Exploration Obligations have been met.

2. Cost Recovery Control Account

MOBIL will establish a Cost Recovery Control Account and an off-setting contra account to control therein the amount of cost remaining to be recovered, if any, the amount of cost recovered, and the distribution of the value of Excess Cost Recovery Crude Oil, if any.

3. Major Accounts

>

For the purpose of classifying costs, expenses and expenditures for cost recovery as well as for the purpose of establishing when the Exploration obligation has been met, costs, expenses and expenditures shall be recorded in major accounts including the following:

Exploration : - Intangible Drilling Costs.

- Capital Expenditures.
 - Operating Expenses.

Development : - Intangible Drilling Costs

(٢) حساب مراقبة استرداد التكاليف :

تشى، موبيل حسابا الراقبة استرداد النكلفة والحساب النضامى المقابل لمراقبة المبلغ الباقى من التكاليف بدون استرداد ، إن وجد ، ومبلغ التكاليف التى استردت وتوزيع قيمة الفائض من الزيت الخام المعذ لاسترداد التكلفة ، إن وجد .

(٣) الحسابات الرئيسية : يهدف تبويب التكاليف والمصروفات والنفقات لاسترداد التكلفة ولتحديد موعد الوفاء بالتزامات البحث تقيد التكاليف والمصروفات والنفقات في حسابات رئيسية تضم ما يلي :

> البحث : تكاليف الحفر الغير ملموسة النفقات الر**ام**مالية مصروفات التشغيل

التنمية : تفقات الحفر غير الملموسة ا

Capital Expenditures.

- Operating Expenses.

Necessary subaccounts shall be used.

Revenue accounts shall be maintained by MOBIL to the extent necessary for the control of recovery of costs and the treatment of Cost Recovery Crude Oil.

الهيئة العامة الشئون الطابع الأمر بذداء ومعاد والالمامة

النفغات الرأسمالية مصروفات التشغيل ونغتع لها الحسابات الفرعية اللازمة 🚏 ونفتح موبيسهل حسابات للدخل فى الحدود اللازمة لمراقبة استرداد التكاليف ومعالجة الزيت الخام المعد لاسترداد النكلفة 🗉 ، تم الايداع بدار الكتب ١٩٧٣/٦٥

الجريدة الرسمية ــ العدد . ٤ " تابع " في ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣

٥٦

.

تصحصوب Corrigendum

.

•

العبواب Correct	Incorrect Lati	الد.طر	رقم الصفحة
والتصدير والحمارك والمناجز	والتصدير والمناجم	14	t
specified	specifeid	22	١٠
Exchang∗	Fxchang.	- 35	17
أو المستعسلة	والمستعملة	17	11
calendar	oalender	26	۲.
Agreement	Agreement	10	٢٤
والمجلات	ر السجلات	٥	۲Y
للا جنبى	الأجنبي	15	47
لأعداد	لإعداد	٣٤	TA
base	base.	I	٣٠
under	u s de r	2	۳۷
• nort-h	west	7	۳٩
مو بيل مصر للاستكشاف	مو بين مصر لابتحث عن البترول	Y1+Y-	٤٣
right	righ	7	٤٧
expenditures	etpenditures	13	76
executive	exceutive	23	. 01
MOBIL NILE of	MOBIL of	19	۲د



-

.